

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

نيابة العمادة لما بعد التدرج
والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

جامعة الحاج لخضر - باتنة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
والعلوم الإسلامية
قسم العلوم الإسلامية

**مقاييس نقد متن الحديث عند الألباني
من خلال كتابه
"سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة"**

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم الإسلامية
تخصص: كتاب وسنة

إشراف:
أ.د. مسعود فلوسي

إعداد الباحث:
عبد المجيد بن عبد الله مباركية

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	مؤسسة العمل	الصفة في اللجنة
أ.د. صالح بوبشيش	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر - باتنة-	رئيسا
أ.د. مسعود فلوسي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر - باتنة-	مقررا
أ.د. نصر سلمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة الامير عبد القادر قسنطينة	عضوا مناقشا
أ.د. مختار نصيرة	أستاذ التعليم العالي	جامعة الامير عبد القادر قسنطينة	عضوا مناقشا
د. الوردي زفاعة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الحاج لخضر - باتنة-	عضوا مناقشا
د. محمد سماعي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الجزائر	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2013-2014

شكر و عرفان

لا يسعني إلا أن أتوجه بالحمد والشكر لله أولاً وآخراً، الذي وفقني وقوّاني على إتمام هذه الرسالة، وعلى ما هداني إليه بمنّهِ وكرمه من الالتفات لمسائل ما كنت لأنتبه إليها لو لا إعانتة وتوفيقيه.

وأقدم بوافر الشكر، وخالص الدعاء لفضيلة المشرف الأستاذ الدكتور مسعود فلوسي؛ الذي تفضل مشكوراً بقبول الإشراف على هذا البحث، وأحبيه كثيراً على اهتمامه به وقراءته له قراءة متأنية من أوله إلى آخره شكلاً ومضموناً، ولم يبخل عليّ بوقت ولا نصيحة، مما جعل لملاحظاته وتصويباته أكبر الأثر في إخراج هذا البحث، سائلاً الله تعالى أن يكافئه بما يستحق من أجر وثواب.

وأشكر أيضاً إدارة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية بجامعة باتنة، التي وفرت لي ولزملائي الباحثين الجو المناسب للبحث.

كما أشكر السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين سيتولون قراءة هذه الرسالة والحكم عليها، سائلاً الله العليّ القدير أن يجعل ما يبذلونه من جهود في ميزان حسناتهم.

ثم الشكر والتقدير والعرفان لمن أفادني بلفظة أو شارك معي بفكرة، ولمن ساعدني في إخراج هذه الرسالة، سواء بالنصح والإرشاد، أو المساعدة والمراجعة، وأسأل الله تعالى أن يتقبل مني ومنهم، وأن يجزل لي ولهم المثوبة في الدارين، إنه نعم المولى ونعم النصير.

وصلّى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

إهداء

هذه الرسالة أهديتها إليهما:

والدي الذي كان لي كالشمس للدنيا، وقد رحل إلى دار البقاء قبل أن يرى ثمرة غرسه، فله علي حق الدعاء الخالص أن يتغمد الله روحه برحمته ورضوانه، وأن يجزيه الجزاء الأوفى كفاء ما قدم من نافع التربية والرعاية.
وإذا كنت أذكر لوالدي- رحمه الله- هذا الفضل، فإنني أذكر كذلك فضل والدتي التي ربنتي وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات، وقد كان لدعائها لي بالتوفيق والسداد الفضل الكبير في إتمام هذا البحث، فأسأل الله أن يحفظها لي وأن يكلاًها برحمته ورضوانه.

كما أهدي هذه الرسالة إلى كل أفراد عائلتي الصغيرة، بدءاً من زوجتي، التي لها مني وافر الشكر، فقد أعانتني كثيراً في هذا البحث تحريراً وكتابةً، ولن أنسى ذلك لها فجزاها الله خيراً.

كما لا أنسى ریحانتي أسرار وإنصاف، وعطري المستنشق محمد منصف. وإلى كل إخوتي وأخواتي، وأخص بالذكر محمد لمير، وسليمة سلم الله أيامها.
وإلى جميع أصدقائي وطلبة العلم، وأخص من بينهم أخي في الله وصديقي حمزة بوروبة، وإلى كل محب لأهل السنة وعلماها.

وصلی الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مقدمة

إن الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ» «آل عمران: 102».

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا» «النساء: 01».

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا» «الأحزاب: 70-71».

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد- صلى الله عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

من المتفق عليه بين المسلمين أن القرآن الكريم وما ثبت وصح من السنة النبوية هما المصدران الأصليون للشريعة الإسلامية، وأن السنة النبوية هي المرجع الثاني في الشرع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وصلتها بالقرآن الكريم عظيمة ووثيقة جدا؛ فهي التي تبين مجمله وتفيد مطلقه وتخصص عامه، إذ لا نستطيع أن نأخذ القرآن إلا بضميمة السنة، لذلك قال الله عز وجل: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» «النحل: 44».

فلا يتم بيان القرآن إلا بها، وهي الهادية إلى طرق تطبيقه. وقد ابتلي المسلمون في كل العصور بمن يحاول صرفهم عن الإسلام، وذلك بالطعن في القرآن الكريم تارة، وبالطعن في السنة النبوية تارة أخرى. ولما كان وصول السنة النبوية إلينا، وكذا كتابة الحديث النبوي مما توارثه أهل العلم جيلا عن

جيل إلى يومنا هذا، عن طريق التواتر وأخبار الأحاد، فقد كان لزاماً أن تُصفى وتنقى هذه الأخبار، وهو ما تصدّى له الجهابذة من علماء الحديث قديماً وحديثاً. وفي المقابل برز في الميدان من يريد النيل من السنة وتوهينها، وذلك بالتجني على الرواة والطعن في عدالتهم وصدقهم، وهناك من طعن في متن الحديث فأنكر منه ما لم يوافق هواه، إلى غير ذلك من التهجّمات والشبهات المثارة في وجه السنة النبوية الشريفة.

ولكن الله العليّ القدير تكفل بحفظ كتابه وأصول دينه، بقوله: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» «الحجر: 9»، والذكر في هذه الآية كما أجمع العلماء يتناول كتاب الله، وهو أيضاً يتناول سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، لأن حفظ الذكر حفظان:

أ - حفظ ألفاظ الذكر «ألفاظ القرآن».

ب- حفظ معانيه.

لأن حفظ جزء دون آخر ليس حفظاً كاملاً، وإن كنا نعتقد بأن كتاب الله محفوظ من حيث الألفاظ ومحفوظ من حيث المعاني، لذلك هياً الله سبحانه وتعالى، لسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- من عني بالدفاع عنها بعد البحث في سندها ومتنها، بتعرّف أحوال روايتها، وتمييز صحيحها من سقيمها.

ومما لا يختلف فيه اثنان أن المحدثين حددوا معايير وضوابط تُعرف بها صحة الأحاديث النبوية من عدمها، وهذه المقاييس ينزلونها على أسانيد ومتون الأحاديث، وبها يحكمون على صدقها من زيفها.

وقد جمعت كتب علوم الحديث ومصطلحه أصول وقواعد النقد عند المحدثين، وتضمنت كتب العلل والرجال والتخارج الجانب التطبيقي لنقد الحديث. ولما كان موضوع علم الحديث هو الإسناد والمتن، وغايته أن يعرف المقبول والمردود من الأخبار، فإن المحدثين كل كلامهم يدور في دائرة الإسناد والمتن والتأكد من كون الإسناد أو المتن مقبولاً أو غير مقبول.

ويعتبر الإسناد للمحدث أساس نظره في الحديث وحكمه عليه، ويأتي نظره في المتن تبعاً لذلك، فهم لا يلتفتون إلى النقد المجرد للمتن دون اعتبار السند.

التعريف بالبحث وأهميته:

لقد عني علمائنا من قديم بتمحيص الأحاديث النبوية، وتمييز صحيحها من ضعيفها من خلال نقد أسانيدھا ومتونها، حيث رغم مرور قرون عديدة، إلا أن عناية العلماء بهذا المجال من الدراسة لا تزال قائمة وسوف تستمر ولن تتوقف، لأن العلم الشرعي لا يقبل الجمود، وذلك بسبب تجدد القضايا التي تحتاج إلى استنباط الأحكام حديثا وأصولا وفقها؛ لأن علاقة علماء السلف بالخلف منهم في مجال الشريعة الإسلامية وقضاياها علاقة بناء وتكامل وليست علاقة تناقض وتنافر، حتى وإن وجد الخلاف بينهم في مختلف الاجتهادات؛ فهو خلاف تنوع وليس بخلاف تضاد؛ فله مخارجه وأصوله المعروفة بين أهل العلم.

وقد شغلنتني مسألة تمحيص الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها، وكيفية التفريق بينها، ومنهج علماء الحديث وجهودهم في كشف علل الأحاديث سندا ومنتا، منذ أيام مرحلة الليسانس، وظلت تلح على فكري حتى عندما تمكنت من مواصلة دراستي على مستوى الدراسات العليا.

وعندما كنت أعد رسالتي للماجستير، «الصناعة الحديثية عند ابن بطال من خلال شرحه لصحيح البخاري»، كنت أولاً أقرأ أبواب صحيح البخاري، وعند قراءتي لها كنت أشعر فعلاً أنني أقرأ كلام نبي، وأن رائحة كلام النبوة تفوح من خلال نصوص الكتاب، وتساءلت في نفسي: ماذا يكون شعوري لو تفحصت في المقابل الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي حكم عليها الأئمة بالضعف والوضع؟ وما علاقة هذه الأحاديث الضعيفة وموضوعاتها بالأحاديث الصحيحة؟ لذلك عندما أردت أن أختار موضوعاً أبحثه لإعداد رسالة الدكتوراه، فكرت أن أجعل مجال دراستي كتاباً يتناول هذا الموضوع، فوقع نظري على كتاب موضوعات ابن الجوزي - رحمه الله-، إلا أنني وجدت أن هناك من كتب فيه، وفكرت بعدها أن أتصفح كتب المحدث المعاصر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله- الكثيرة والمتنوعة في التصحيح والتضعيف لعلمي المسبق بهذا الأمر، وباعتبار أنه قسم أعماله تقسيماً منهجياً مفيداً في مجالات بحوثه وإسهاماته، ومن عاداته في بحوثه أنه يربط ويصل بين المواضيع

والقضايا المهمة، ومن بين أعماله المفيدة التي قام بها؛ والتي استأثرت باهتمامي؛
موسوعته الكبيرتان:

الأولى:- : «سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها»، وتقع في
«07» مجلدات.

الثانية:- «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وأثرها السيئ في الأمة»، وتقع
في «14» مجلدا. هذه الموسوعة الثانية لفتت انتباهي أكثر لأنها تناولت الموضوع
الذي كنت أبحث عنه؛ فتفحصتها وقرأت الأحاديث التي أوردتها؛ فوجدتها على عكس
ما قرأته في صحيح البخاري، فكنت أشعر فعلا بأنه كلام مصنوع مؤلف ملفق ليس
فيه روح النبوة، كما قال بعض السلف: «الحديث الصحيح له ضوء كضوء النهار
يعرف، والحديث المنكر له ظلمة كظلمة الليل».

وهذه الموسوعة المشار إليها: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»،
خصصها الشيخ الألباني -رحمه الله- للدراسة النقدية المفصلة سواء الإسنادية أو
المتنية لعدد كبير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، إذ تناول بالنقد والدراسة ما
يربو على سبعة آلاف حديث منسوب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم-، وقد حكم
على بعضها بالوضع وعلى بعضها الآخر بالضعف .

وقد لفت نظري، من خلال قراءتي لما كتبه، أنه يحكم على الحديث بالضعف أو
الوضع من خلال نقد الحديث سندا وممتا، ومع أنه لم يتفرد بذلك، فقد سبقه العلماء من
قديم إليه، إلا أنه تميز بحرصه الكبير على تمحيص كثير من الأحاديث المشتهرة
على الألسنة، وطول نفسه في النقد، كما قيل عنه إنه جمع بين المدرستين القديمة
والحديثة في النقد.

لذلك يكتسي هذا الموضوع أهمية بالغة؛ كونه سيتطرق إلى دراسة ما يلي:

- نقد الألباني للحديث يتمحور بين دراستين نقديتين للحديث، إسنادية عميقة،
ومتنية لا تقل أهمية عن الأولى.

- البحث عن مقاييسه وضوابطه- رحمه الله- في نقده لمتون الأحاديث.

- الوصول إلى طبيعة وأنواع الأحاديث التي حكم عليها بالوضع مرة، وبالضعف مرة أخرى.

إشكالية البحث وهدفه:

ما هي يا ترى نظرة الألباني – رحمه الله- إلى نقد متن الحديث؟ وما هي الموجبات التي بنى عليها ردّه للمروي، وأقصد بذلك التفرد والمخالفة التي يراعيها عند النظر في الحديث؟ وما هي القرائن والضوابط التي بنى عليها نقده لمتن الحديث؟ وما هي أنواع الأحاديث المعلولة عنده؟ وما علاقتها بالمقاييس التي اعتمدها من سبقه من العلماء في هذا المجال؟

هل الشيخ الألباني عرض جميع أحاديث السلسلة الضعيفة على هذه المقاييس أم بعضها فقط وما معياره وضابطه في ذلك؟.

إذا كان الأمر كذلك فلماذا اختار فقط بعض الأحاديث وعرضها على مقاييسه التي استخدمها دون عرضه لكل أحاديث السلسلة الضعيفة؟ وما طبيعة ونوع الإسناد الذي أتى به الحديث حتى عضده الشيخ من خلال عرض متنه على مقاييسه التي استخدمها في نقده لمتون الأحاديث؟

هل الشيخ الألباني تجاهل إسناد الحديث ولو مرة واحدة، ولجأ إلى نقد متنه من خلال مقاييسه، وما منهجه في ذلك؟

وقد أردت من خلال الإجابة عن هذه الأسئلة أن أكشف مقاييس الشيخ الألباني في نقد متن الحديث من خلال كتابه هذا، كما أريد التوصل كذلك إلى نوع ولون الأحاديث التي قام بنقضها وردّها وفق ضوابطه التي استخدمها في سلسلته هذه، وما مدى بروزه فيها مستأنسا في بعض الأحيان بمن سبقه من العلماء النقاد في هذا الميدان .

أسباب اختيار الموضوع:

1- كون الألباني محدثا معاصرا، وله تأليفات ودراسات عديدة في الحديث، وذلك بين نقد ودراسة وتحقيق وتعليق.

2- كون الألباني أحد محدثي العصر الذين تركوا بصماتهم البارزة في مجال البحث في الحديث النبوي الشريف، بل يعتبر أكثر علماء عصرنا اهتماما وقرعاً للعمل في هذا الميدان.

3- وقد كانت له جولات ووصولات، وقامت بينه وبين الكثير من العلماء مناظرات ومحاورات حول آرائه في مسائل حديثية مختلفة، ولاسيما ما يتعلق بطريقة التصحيح والتضعيف.

4- رغم شهرة الألباني ورصيده الضخم من المؤلفات، إلا أن البحوث العلمية حول منهجه في دراسة المسائل الحديثية، ومنها الحكم على الأحاديث، قليلة جداً، إن لم أقل إنها منعدمة، لا سيما في نقد المتن .

5- تعتبر موسوعته «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» أهم كتبه التي ضمنها مقاييسه في نقد أسانيد الأحاديث ومتونها، ولذلك وقع اختياري عليها لاستخلاص تلك المقاييس المتنية مشفوعة بتطبيقاتها على الأحاديث المختلفة.

6- ونظراً لصعوبة دراسة كل المقاييس المتعلقة بكل من السند والمتن، وكذا وجود بعض من تولى واعتنى بالدراسات التي تناولت مقاييس نقد السند عند الألباني وغيره، فقد وقع اختياري على تناول مقاييس نقد المتن خاصة لأهميتها ودقة البحث فيها، وذلك بسبب قلة من تكلم في علل الأحاديث المتعلقة بالأحاديث القليلة مقارنة بجملة مرويات الرواة الثقات .

7- يضاف إلى ذلك أنه أثيرت مسألة مهمة وهي قول بعض المستشرقين أن المحدثين اقتصرُوا في تمحيصهم للحديث على نقد سند الرواية دون متنها ، ممّا أدى بهؤلاء إلى وصف منهج وجهود المحدثين الناقدين للحديث بالقصور والخلل، وحكموا على جهودهم بالسطحية وعدم التعمق في مضمون الأحاديث وهي نقطة مهمة سنعالجها بنوع من المناقشة والبيان في ثنايا هذه الأطروحة .

8- وممّا زاد الأمر تعقيداً؛ أنّ هناك من المسلمين، حتى ممن ينتسب إلى الحديث وعلومه، من تأثر بقول المستشرقين أو لم يتمعن في منهج المحدثين، وراحوا يرددون معهم هذا الزعم.

لكل ذلك جاء اختياري لهذا الموضوع، وقد جعلته تحت عنوان «مقاييس نقد متن الحديث عند الألباني من خلال كتابه سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، ولا أقصد بالمقاييس حصرها فقط في عرض الحديث على الأصول النصية وغير النصية؛ إنما هذا الموضوع يعتبر جزءاً من مجموع المقاييس والضوابط التي سوف أتناولها كلية في هذه الرسالة؛ حيث سأعرض إلى كل ماله علاقة بنقد المتن وذلك في حدود ما وفقت إليه؛ لأن الكلام في هذا الموضوع ليس بالأمر الهين، وهو مجال واسع، يلزمنا أن نقف ونتعرض إلى موجبات رد الحديث المتمثلة في التفرد والمخالفة، وكذا قرائن العلل المتنوية وأنواع الأحاديث المعلولة، وكذا عرض الحديث على مختلف الأصول العامة المعروفة.

الدراسات السابقة حول مقاييس نقد متن الحديث:

كما سبق وأن قلت فإن المحدثين سلكوا في نقد الأحاديث طريقتين:

الأولى: نقد السند:

ويكمن الأمر في علل الإسناد أو الطعن في الراوي الخاصة باتصال السند وعدالته وضبطه، وهي الشروط الثلاثة الأولى التي اشترطها العلماء للحديث الصحيح.

الثانية: نقد المتن:

فوظيفة المحدث المتعلقة بالمتن أن يفحص ويدقق في صحة المتن ونسبتها إلى ما انتهى إليه الكلام من السند، وهي نقد المتن، وهي مقررة عند المحدثين، ولهم فيها قواعد معروفة عندهم، وهي موضوعة على شكل ضوابط وقواعد حتى لا تكون خاضعة للنظر العقلي المحض، وحينئذ لا يكون هناك ضابط ولا معيار لقبول الحديث أو رده.

ولقد كثرت الدراسات العلمية التي اهتمت ببيان مناهج المحدثين في نقد الحديث، سواء من جهة السند أو من جهة المتن.

وهناك دراسات تأصيلية وتطبيقية في علم علل الأحاديث لكنها متنوعة؛ بعضها عامة، وبعضها في مصطلح معين من أنواع علوم الحديث؛ وبعضها في قرائن العلة،

وبعضها في موجبات العلة، وبعضها في دراسة منهج إمام معين من خلال كتابه... الخ، ومن هذه الدراسات على سبيل التمثيل:

- 1- أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، لماهر الفحل.
- 2- منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، لبشير علي عمر.
- 3- نقد المتن عند الإمام النسائي في السنن الكبرى، لمحمد مصلح .
- 4- نقد المتون في كتب العلل، لسلطان الطبيشي.

بالإضافة إلى جميع كتب العلل الخاصة بنقد الأحاديث من جهة متونها، كإدراج المتن، واضطرابه، وقلبه وإبداله، وتصحيحه وتحريفه والرواية بالمعنى... الخ أغلب هذه الدراسات التي ذكرتها هنا تناولت النقادين الإسنادي والمتني معا. وهناك دراسات أخرى كُتبت في هذا الميدان لكنها تناولت شقا آخر من الدراسة المتنية، وهي الخاصة بعرض الحديث على الأصول النصية وغير النصية، ومن هذه المؤلفات والدراسات ما يلي:

- 1- المنار المنيف، لابن قيم الجوزية.
- 2- الموضوعات، لابن الجوزي.
- 3- مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، للدكتور مسفر الدميني.
- 4- عناية المحدثين بمتن الحديث كعنايتهم بإسناده والرد على شبهات المستشرقين وأبنائهم، للدكتور محمود بن أحمد الطحان.

هذا بعض ما كتب في هذا الميدان في «نقد المتون».

الدراسات السابقة حول جهود الألباني في علم الحديث:

من أهم الدراسات التي كتبت حول الألباني وجهوده في خدمة السنة النبوية ما يلي:

- 1- جهود الشيخ الألباني في الحديث رواية ودراية، لعبد الرحمن العيرزي، ومضمون هذه الدراسة يتمحور حول القواعد التي سار عليها الشيخ الألباني في تصحيح الأحاديث وتضعيفها سندا ومتنا؛ تحسينا وتصحيحا وتضعيفا، جرحا وتعديلا، بالإضافة إلى طرق استنباط المسائل الفقهية من الأحاديث النبوية وفق الدليل

الشرعي، مفهوماً، واعتناءً، وحجيةً، ومقارنة ذلك بقواعد المتقدمين من علماء الحديث والفقه في هذا الشأن، مع العرض الموضوعي لتلك القواعد، التي أثرى بها الشيخ مدرسة أهل الحديث في هذا العصر.

2- تراجعات العلامة الألباني في التصحيح والتضعيف، لأبي الحسن محمد حسن عبد الحميد الشيخ. جمع صاحب هذا الكتاب فيه تراجعات الشيخ الألباني، مما نص عليه في كتبه المطبوعة من الأحاديث والأسانيد، وتراجعه في الحكم على بعض الرجال، وتراجعاته الفقهية، وما تغير حكم الشيخ -رحمه الله- فيه سواء أكان ذلك في كتاب واحد، وأشار هو أو الناشر إلى حذفه، أو كتابين مختلفين، وهو على قسمين:

القسم الأول:- تراجع فيما نص عليه، من التضعيف إلى التصحيح، أو من التصحيح أو التحسين إلى التضعيف، وكذا بعض التصويبات لبعض المواضع والألفاظ التي وقعت خطأ أو سهواً منه، إذ بلغ مجموع هذه الأحاديث والتصويبات «533» حديثاً وتصويماً.

القسم الثاني:- تراجع فيما لم ينص عليه -رحمه الله- كقوله: لقد توقفت فيه فترة، أو أوصي أن لا يطبع، أو زيادات لم تكن في الطبعة السابقة، أو ذكره بعض تلاميذه، وغير ذلك، وكان من التضعيف إلى التصحيح، ومن التصحيح إلى التضعيف، إذ بلغ مجموع هذه الأحاديث «293» حديثاً، وقد أشرت إلى هذه التراجعات البالغة «826» حديثاً في المبحث الثالث من الفصل التمهيدي.

3- منهج الألباني في تصحيح الحديث وتضعيفه، للباحثة عائشة غرابلي، ومضمون هذه الدراسة يتمحور حول اجتهادات الشيخ الألباني في التصحيح والتضعيف، وذلك بالتركيز على مسائل مصطلح الحديث عنده -رحمه الله-، مع بعض التطبيقات العامة لهذه المصطلحات.

من خلال الدراسات السابقة التي كتبت حول الألباني وعلاقتها بالموضوع الذي اخترته وهو «مقاييس نقد متن الحديث عند الألباني من خلال كتابه سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، يتبين أن العلاقة بين هذه الدراسات وبين رسالتي يكمن فيما يلي:

1- تلتقي وتتفق هذه الدراسات مع رسالتي، في كون الكل يتناول بالدراسة جهود الشيخ الألباني-رحمه الله- في الحديث، هذا من جهة الشكل.

2- تلتقي رسالتي مع هذه الدراسات من جهة المضمون من زاوية واحدة، وهي في نقد المتن، إن أصحاب هذه الدراسات تناولوا المتن تناولاً عاماً، وانفردت رسالتي بالتفصيل في علل المتن وأسبابها وموجباتها، مع كثرة التمثيل والتطبيق في كل مطلب من مطالب الرسالة، وهذه التطبيقات مشفوعة باستنباطات منهج الألباني فيها.

3- تفترق رسالتي عن الدراسات السابقة، في كونها لم تتناول النقد الإسنادي إلا في حالات خاصة، وقد تطرقت إلى ذلك إذا ما استدعت الحاجة في بعض الأحاديث، وأكثر ما فعلت ذلك عندما تكون هناك علاقة وثيقة ومباشرة بين الدراسة الإسنادية والدراسة المتنوية في آن واحد، حتى لا يقول من يطلع على هذه الرسالة، ما علاقة هذا الموضوع بذاك؟

منهج البحث:

نظراً لاتساع دائرة البحث، ولاسيما أن الكتاب يحوي أكثر من سبعة آلاف حديث، فإنني اعتمدت في تحرير مسأله المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث لجأت إلى جمع ودراسة كل الأحاديث التي انتقدها الألباني في كتابه هذا من ناحية متنها، وذلك بغرض تحليلها للوصول إلى حصر جميع المقاييس والضوابط التي اعتمدها في نقد هذه المتن، بالإضافة إلى ذلك قراءتي لكتبه الأخرى التي لها علاقة بهذه السلسلة.

خطة البحث

قسمت هذه الرسالة إلى مقدمة وفصل تمهيدي وثلاثة فصول محورية وخاتمة، واشتملت المقدمة على التعريف بالبحث وبيان أهميته وأسباب اختياره.

الفصل التمهيدي: وفيه ترجمة كاملة للشيخ الألباني وجهوده في خدمة السنة النبوية، وتعريف بكتابه «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، واشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: تحدثت فيه عن ترجمة الشيخ الألباني، ابتداء من اسمه ولقبه، مروراً بتلقيه العلم، وذكر شيوخه وتلاميذه، ومنزلته في الساحة العلمية، إلى أن توفاه المولى تبارك وتعالى.

المبحث الثاني: تكلمت فيه عن جهوده في خدمة السنة النبوية، وذلك من خلال مؤلفاته وتحقيقاته الكثيرة.

المبحث الثالث: عرفت بكتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، ومنهج الألباني فيه، وكذا مصادره في هذا الكتاب.

الفصل الأول: أفردته للحديث عن نقد المتن عند المحدثين قبل الشيخ الألباني، وذلك ضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تكلمت فيه عن النقد وأهميته، والشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد السند دون المتن، مبتدئاً بتعريف النقد بصفة عامة سنداً ومنتناً، وكذلك بيان أهمية نقد المتن عند المحدثين، مع الرد على الشبهة التي أثيرت من طرف المستشرقين ومن تبعهم من بعض المسلمين.

المبحث الثاني: تكلمت فيه عن نشأة نقد المتن وتطوره من مرحلة الصحابة إلى ما بعد زمن شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية.

المبحث الثالث: تناولت فيه اهتمام العلماء بنقد متون الأحاديث، وذلك من خلال تنقل المحدث بين نقد السند ومنتته، وحقيقة القواعد التي يُعتمد عليها من طرف العلماء في هذا الأمر، واستعرضت كذلك أسباب الخطأ في الروايات بنوعيتها: ظاهرة الوضع في الحديث، وكذلك الخطأ غير العمدي الصادر من بعض الرواة الثقات. كل ذلك تناولته ضمن الأسباب المباشرة وغير المباشرة، وذلك بنوع من التأسيس والتفصيل.

المبحث الرابع: تناولت فيه التداخل والعلاقة بين علل الأحاديث، وذلك من خلال موجبات العلة المتمثلة في التفرد والمخالفة، وكذلك التطرق إلى قرائن العلة وأنواع علل الحديث. وختمت الفصل ببيان أن الحكم على الأحاديث مرجعه إلى الاجتهاد، كما تطرقت إلى أسباب تراجعات الشيخ الألباني عن الأحكام التي قضى بها على بعض الأحاديث.

الفصل الثاني: تطرقت فيه إلى منهج الألباني في تضعيف الحديث، ونظرته إلى نشأة علل المتون، وأنواعها، وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: تناولت فيه تنظير الألباني للحديث الضعيف سندا ومنتنا.

المبحث الثاني: تطرقت فيه إلى نشأة علل المتون، وذلك من خلال عدم الضبط، والرواية بالمعنى، وكذلك التصحيف والتحريف، وتناولت كل هذه المصطلحات بأمثلة تطبيقية أوردها الألباني في كتابه.

المبحث الثالث: تناولت فيه موجبات رد الأحاديث من جهة المتن عند الألباني، وذلك من خلال التفرد والمخالفة.

المبحث الرابع: تناولت فيه أنواع علل المتون عند الألباني، وذلك من خلال الحديث المضطرب والمدرج والمقلوب، وتناولت كل هذه المصطلحات بأمثلة تطبيقية مفصلة.

المبحث الخامس: تناولت فيه بعض المصطلحات التي يُعَيَّرُ بها عن العلة، وذلك من خلال الحديث المنكر، والشاذ، والموضوع، واستعرضت كل هذا كما سبق بأمثلة تفصيلية من خلال المتون طبعا، وبسطت البحث بنوع من التفصيل عن الحديث الموضوع باعتبار أن هذا المصطلح نال حصة الأسد في كتاب السلسلة، وأسباب الوضع كثيرة نجدها مفصلة بأمثلتها التطبيقية في هذا الفصل الثاني.

الفصل الثالث: تناولت فيه محاكمة متن الحديث للأصول العامة، وذلك ضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: تناولت فيه تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول النصية، وتطرقت فيه إلى عرض متن الحديث على الكتاب وعلى الحديث الصحيح، وكذا عرض الحديث على أصول الشريعة والإجماع، وأبرزت كل ذلك بأمثلة تطبيقية.

المبحث الثاني: تطرقت فيه إلى تضعيف متن الحديث المخالف للأصول غير النصية، وذلك من خلال تناول الحديث المخالف لهدي السلف والتفسير الصحيح وما جرى عليه العمل، والمخالف كذلك لأقوال العلماء .

المبحث الثالث: تناولت فيه تضييف متن الحديث المخالف لأصول أخرى، وذلك من خلال عرض الحديث على العقل والواقع والتاريخ، وكذا اشتمال الحديث على ركافة الألفاظ، ومخالفته لبعض العلوم الدنيوية الثابتة.

المبحث الرابع: تكلمت فيه عن بعض المقاييس التي رأيت أن الألباني انفرد بها، كرده لمتن الحديث الذي لا يُرى عليه كلام ونور النبوة، وكذلك اشتمال الحديث على تعابير وكلام الفقهاء، بالإضافة إلى مختلف المقاييس والضوابط الأخرى التي اعتمدها في نقده لهذا النوع من الأحاديث.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي، ثم أعقبت ذلك بفهارس للآيات القرآنية والأحاديث النبوية، والأعلام، والمصادر، والموضوعات.

هذا وقد تنوعت عندي المصادر والمراجع التي استندت إليها في إعداد هذا البحث، حيث اعتمدت على هذا الكتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» كمصدر أساس، ورجعت كذلك إلى أمهات المصادر المتعلقة بنقد متون الأحاديث، لاسيما منها كتب العلل، والأحاديث الضعيفة والموضوعة، كما اعتمدت كذلك على بعض البحوث الأكاديمية التي أنجزت في مختلف المعاهد والجامعات الإسلامية.

أخيرا تجدر الإشارة إلى أنني بعد تسجيل موضوع رسالتي هذه بصفة رسمية في أكتوبر 2010، وبعد شروعي في جمع مادة البحث، وقفت في الشبكة العنكبوتية العالمية (الانترنت) على مشروع بحث دكتوراه سجل في إحدى الجامعات الماليزية في شهر فبراير 2011 وعنوانه (مقاييس نقد متن الحديث عند الألباني من خلال كتابه سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة)، وقد عرضت الأمر على الأستاذ المشرف، فأشار علي بوجوب الاستمرار في البحث والعمل على انجاز الرسالة، باعتبار أن هذا الموضوع إنما سجل بعد مدة من تسجيل موضوعي، إضافة إلى أن هذا مشروع تم تسجيله وليس رسالة علمية منجزة، وتسجيل الموضوع لا يعني أن الباحث سينجزه حتما، وحتى إذا أنجزه فسيكون ذلك بعد انتهائي من رسالتي هذه، ثم إن تشابه الموضوعات لا يعني تطابقها، لأن لكل باحث رؤيته الخاصة إلى

الموضوع، ومنهجه الخاص في بحثه، وما أكثر الموضوعات التي بحثت وأنجزت
فيها عدة رسائل علمية في جامعات مختلفة، رغم تطابقها الكامل في بعض الأحيان.
وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفصل التمهيدي

ترجمة الألباني وجهوده في خدمة السنة
وكتابه «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ترجمة الشيخ الألباني

المبحث الثاني:

جهود الألباني في خدمة السنة النبوية

المبحث الثالث:

كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»

الفصل التمهيدي

ترجمة الألباني وجهوده في خدمة السنة
وكتابه "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة"

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ترجمة الشيخ الألباني

المبحث الثاني:

جهود الألباني في خدمة السنة النبوية

المبحث الثالث:

كتاب "سلسلة الأحاديث الضعيفة و الموضوعة"

المبحث الأول:

ترجمة الشيخ الألباني

في هذا المبحث أذكر نبذة مختصرة عن الشيخ الألباني، وعن مكانته العلمية ومنزلته بين أقرانه ونبوغه في علوم السنة.

كما أذكر أقوال أهل العلم وأساطينه في هذا العصر التي قالوها في حق الشيخ الألباني، ومدحهم له وثناءهم عليه، وأذكر أيضا بعض المجامع العلمية والهيئات الإسلامية التي اعتمدت آراء الشيخ واعترفت بمنزلته ومكانته العلمية.

1- اسمه، لقبه، كنيته، نسبه:

هو أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي بن آدم الألباني.

اسمه: محمد ناصر الدين الألباني.

لقبه: نجاتي.

كنيته: أبو عبد الرحمن.

نسبه: نسب إلى بلاده التي ولد فيها وهي «ألبانيا»، ولذلك اشتهر بالألباني⁽¹⁾.

2- مولده:

ولد الشيخ الألباني في مدينة «أشقودرة» عاصمة ألبانيا في ذلك الوقت، عام 1332هـ - 1914م، وعاش في تلك المدينة قريبا من تسع سنوات، في أسرة فقيرة؛ متدبنة يغلب عليها الاهتمام بالعلم⁽²⁾.

3- هجرة والده:

«كان والد الشيخ الحاج نوح نجاتي الألباني من علماء بلده، وفقهاء المذهب الحنفي فيها، إذ درس في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية -الأستانة- قديما والتي تُعرف اليوم باستانبول، ورجع إلى بلاده لخدمة الدين وتعليم الناس ما درّسه وتلقّاه، حتى أصبح مرجعا تتوافد عليه الناس للأخذ منه.

(1) - مصادر ترجمته: «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، لمحمد بن إبراهيم الشيباني، ج1، ص «27،96»، و«الإمام الألباني، دروس ومواقف وعبر»، لعبد العزيز السدحان، ص «13،14»، و«محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة»، لإبراهيم العلي، ص «11».

(2) - ينظر المصادر السابقة.

وفي فترة حكم العلماني المسمى بـ: «أحمد زوغو» هاجر الحاج نوح بأسرته فرارا بدينه؛ عندما رأى حاكم بلده انساق وراء الغرب، ونشر الفساد الخلقي والاجتماعي والفكري؛ فقد ألزم هذا الحاكم الناس بتقليد الغرب في مظاهر حياتهم؛ حتى إنه ألزمهم بلبس القبعة الغربية، وغير الآذان في المساجد من اللغة العربية إلى اللغة الألبانية!! فكان لا بد من الهجرة فرارا بدينه، وحفاظا على عقيدة أبنائه وأخلاقهم.

وكان مُهَاجِرُه الذي اختاره بلاد الشام، حيث وقع اختياره على مدينة دمشق؛ التي كان تعرّف عليها من قبل في طريق ذهابه وإيابه من الحج، ودفعه إلى ذلك كذلك ما ورد في فضل هذه البلاد من الأحاديث عامة، ولحديث ورد في فضل الصلاة في مسجد دمشق خاصة «الجامع الأموي»، وهو مذكور في كتب الأحناف، وإن كان لا يصح⁽¹⁾.

وفي دمشق افتتح محلاً لإصلاح الساعات، وهي مهنته التي كان قد تعلمها في «فينا» عاصمة النمسا؛ إضافة إلى قيامه على أمر أحد مساجد دمشق⁽²⁾.

من خلال ما سبق تبين أن الأسباب التي أدت بوالد الشيخ الألباني مغادرة بلاده ألبانيا هي: - مواجهة المسلمين في هذا البلد مضايقات الحاكم «أحمد زوغو»، وذلك من خلال إدخال التغريب إلى ألبانيا.

- الحفاظ على دينه وعقيدة أبنائه، ومنهم ابنه محمد ناصر الدين.

4- بداية تلقيه العلم:

«عندما استقر المُقام بالشيخ الألباني في دمشق، ألحقه والده بمدرسة الإسعاف الخيرية الابتدائية بدمشق، ثم انتقل في أثناء هذه المرحلة من تلك المدرسة إلى مدرسة أخرى بسوق «ساروجة»، وفيها أنهى الفتى دراسته الأولية.

ثم أخرجته والده من المدرسة؛ إذ كان يرى أن هذه الدراسة النظامية لا فائدة منها؛ إلا بقدر ما يتعلم الطفل فيها القراءة والكتابة، ووضع له برنامجاً علمياً مركزاً قام من خلاله بتعليمه القرآن والتجويد والصرف وفقه مذهب الحنفي.

كما أنه تلقى بعض العلوم الدينية والعربية على بعض الشيوخ من أصدقاء والده؛ مثل الشيخ سعيد البرهاني إذ قرأ عليه كتاب «مراقى الفلاح»، وبعض الكتب الحديثة في علوم

(1) - وضعه الشيخ الألباني في كتابه: «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد»، ص «134».

(2) - ينظر كتاب: «محدث العصر، محمد ناصر الدين الألباني»، سمير أمين الزهيري، ص «12،13».

البلاغة، كما أخذ الشيخ إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباخ علماً حلب في زمانه، وذلك لما رأى من إقبال الفتى على علوم الحديث وتفوقه فيها»⁽¹⁾.

ولعل إقدام والد الشيخ الألباني على سحب ابنه من المدارس النظامية لحكمة أرادها المولى تبارك وتعالى، وذلك من خلال توجيهه وتعبيد الطريق له لأن يبرز في الحديث وعلومه، وكان له ذلك، ويتجلى ذلك من خلال اهتمامه وتوجهه لهذا العلم وظهوره فيه كما سيتضح من خلال ما يلي:

5- كيف اهتم الشيخ الألباني بعلم الحديث وكيف برز فيه؟:

لقد أورد الشيخ محمد إبراهيم الشيباني قصة الألباني، وكيف فتح الله عليه في هذا العلم الشريف، ووفقه أن يبرز فيه، وجعله الله سبحانه وتعالى سبباً في انتشاره بين طلبة العلم والعلماء في أنحاء المعمورة، وفي جناب الأرض؛ حتى أصبح كل من يكتب في شتى العلوم يولي أهمية كبيرة لتخريج الأحاديث، وكذا بيان مرتبتها صحة وضعفاً، ونفس الصنيع انتهجه الوعاظ والخطباء في المنابر وفي مجالس العلم، يقول الشيخ الشيباني: «وقد تأثر الفتى بعلم الحديث في نحو العشرين من عمره متأثراً بأبحاث مجلة المنار التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا- رحمه الله-⁽²⁾، وهو يصف ويبين فيها كتاب الإحياء للغزالي⁽³⁾ - رحمه الله- ويشير إلى محاسنه ومآخذه، وفيه موضوع تخريج الحافظ العراقي⁽⁴⁾ - رحمه الله- على الإحياء.

قال الشيخ الألباني عن كتاب الإحياء: «...ورأيتني أسعى لأستأجره لأني لا أملك ثمنه، من ثم أقبلت على قراءة الكتاب، فاستهواني ذلك التخريج الدقيق حتى صممت على نسخه، وهكذا جهدت حتى استقامت لي طريقة صالحة تساعد على تثبيت تلك المعلومات، وأحسب أن هذا المجهود الذي بذلته في دراستي تلك هو الذي شجعني وحبب إليّ المضي في ذلك إذ وجدتني

(1) - ينظر كتاب: «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، محمد بن إبراهيم الشيباني، ص «44،45».

(2) - محمد رشيد رضا القلموني البغدادي الأصل صاحب مجلة المنار، وأحد رجال الإصلاح الإسلامي من علماء الحديث والأدب، والتاريخ والتفسير، ولد في قلمون- بلد من طرابلس الشام في لبنان، وتعلم فيها ثم انتقل إلى مصر وغيرها وتوفي بها عام - 1354هـ-1935م- «الأعلام» للزركلي، «23،22/7».

(3) - الغزالي هو: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي فقيه شافعي مشهور، ولد بطوس عام 450 هـ وتوفي عام 505 هـ، من تأليفه كتابه: «إحياء علوم الدين» و«المستصفى» في أصول الفقه، ينظر ترجمته أكثر في «سير أعلام النبلاء»، «346،322/19» للإمام الذهبي.

(4) - العراقي هو: الإمام المحدث الحافظ عبد الرحيم بن حسين العراقي؛ أصله من الأكراد؛ ولد عام 725 هـ في رازان من أعمال إربل؛ ثم تحول إلى مصر؛ ونبغ في الحديث وتوفي بالقاهرة عام 806 هـ؛ ومن الكتب التي ألفها «ألفية الحديث» و«التقييد والإيضاح على مقدمة ابن الصلاح»، أنظر «الأعلام»، الزركلي؛ «344/3».

أستعين بثنتي المؤلفات اللغوية والبلاغية وغريب الحديث لتفهم النص إلى جانب تخريجه»⁽¹⁾.

لقد بيّن لنا الشيخ الألباني -رحمه الله- كيف كانت بدايته في طلب هذا العلم الشريف، وكذا الجهود التي بذلها في تحصيله، وكيف شقّ له الطريق للتقدم في هذا العلم، ولقد مضى في هذا المضمار حتى أصبح الحديث وعلومه شغله الشاغل واهتمامه الأول، وكيف لا يكون كذلك وقد ذاع صيته وتحقيقاته العلمية وخاصة الحديثية في جنبات الدنيا.

6- الألباني الساعاتي:

قبل أن نستعرض قصة الألباني وعلاقته بمهنة إصلاح الساعات؛ لا بد أن نشير في البداية إلى قضية مهمة وهي عدم الخلط بين عمل ومهنة الشخص، وبين العلوم الشرعية التي يطلبها هذا الشخص؛ لأن العمل والكسب مسألة، وطلب العلم الشرعي مسألة أخرى؛ لأن السلف من علمائنا وأئمتنا ما كانوا يولون اهتماماً لمثل هذه الأشياء؛ لأن همّهم كان التقوّت من الرزق الحلال لا غير، وإن كان يراها البعض من المفارقات، ومادامت مهنة إصلاح الساعات غير محرمة وجائزة شرعاً فهي تدرج ضمن سنة النبي - صلى الله عليه وسلم-، التي تحث على أن يكون كسب المسلم من عرق جبينه وعمل يديه.

رغم ذلك فقد اعتبر الشيخ الألباني -رحمه الله- إصلاح الساعات من النعم الكثيرة التي أنعمها الله عليه حيث عبر عن ذلك بقوله: «إن نعم الله علي كثيرة؛ لا أحصي لها عدداً، ولعل من أهمها اثنتين: هجرة والدي إلى الشام، ثم تعليمه إياي مهنته في إصلاح الساعات»⁽²⁾.

وعندما سئل الشيخ الألباني عن كيفية الجمع بين اشتغاله بالعلم، وصرف بعض وقته بتصليح الساعات والمتاجرة فيها أجاب بقوله: «إن ذلك صحيح ومن توفيق الله تعالى وفضله علي أن وجهني منذ أول شبابي إلى تعلم هذه المهنة ذلك لأنها حرة لا تتعارض مع جهودي في علم السنة، فقد أعطيت لها من وقتي كل يوم- ما عدا الثلاثاء والجمعة- ثلاث ساعات زمنية فقط، وهذا القدر يمكنني من الحصول على القوت الضروري لي ولعالي وأطفالي على طريقة الكفاف طبعاً، فإن من دعائه عليه الصلاة والسلام: «اللهم اجعل رزق آل محمد

(1) - «حياة الألباني وأثاره وثناء العلماء عليه»؛ مرجع سابق، ص «47»؛ نقلاً عن كتاب «علماء ومفكرون»، لمحمد المجنوب.

(2) - المرجع نفسه، ص «48».

قوتاً»⁽¹⁾، وسائر الوقت أصرفه في طلب العلم والتأليف ودراسة كتب الحديث، وبخاصة المخطوطات منها في المكتبة الظاهرية، ولذلك فإنني ألزم هذه المكتبة ملازمة موظفيها، ويترأوح ما أقضيه من الوقت فيها ما بين ست ساعات إلى ثماني ساعات يوميا على اختلاف النظام الصيفي والشتوي في الدوام فيها»⁽²⁾.

7- شيوخه:

لم أقف على مشايخ الشيخ الألباني بالعدد المعروف عند بقية العلماء الذين هم في مقام الألباني في العلم والتصنيف، وقد راجعت جميع تراجم الألباني التي دُونت عند جميع من كتب عنه - رحمه الله- فلم يتعد عدد من أخذ عنهم ثلاثة شيوخ فقط، وهم:

1- والده الحاج نوح بن آدم الألباني، وضع له برنامجا علميا مركزا قام من خلاله بتعليمه القرآن والتجويد والصرف وفقه مذهبه الحنفي، كما أنه تلقى بعض العلوم الدينية والعربية على بعض الشيوخ من أصدقاء والده. منهم:

2- سعيد البرهاني؛ إذ قرأ عليه كتاب «مراقي الفلاح»، وبعض الكتب الحديثة في علوم البلاغة.

3- تحصل الشيخ على إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباخ؛ علامة حلب في زمانه، وذلك إثر مقابلة له بواسطة الأستاذ محمد المبارك الذي ذكر للشيخ الطباخ ما يعرفه من إقبال الفتى على علوم الحديث وتفوقه فيها؛ فلما استوثق من ذلك خصه بإجازته تقديرا واعترافا⁽³⁾.

من خلال شيوخه المذكورين؛ يتبين أن بروز الشيخ الألباني وظهور علمه كان بسبب مطالعة الكتب والدراسة العصامية، وقلمًا يتحقق هذا الفضل لأحد في الدنيا إلا لمن أراد الله به خيرا، وكان - رحمه الله- كثيرا ما يردد في دروسه التي كان يلقيها على طلبته «أن العلم بحث».

8- تلاميذه:

تعددت البلدان التي أقام فيها الشيخ الألباني، فقد عاش في كل من سوريا والمدينة النبوية والأردن، فعندما كانت إقامته في سوريا تتلمذ عليه طلبة كثر، وفي المدينة النبوية كذلك كان

(1) - رواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة، حديث رقم «2316».

(2) - «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، مرجع سابق، ص «48، 49».

(3) - «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، مرجع سابق، ص «45، 46».

العدد كبيراً جداً، أما في الأردن فإن الذين رافقوه ورحلوا إليه وسألوه واستفسروا عن المسائل الحديثية والعلمية كثيرون؛ وهم الذين تداولت أسماءهم في الكتب التي ترجمت له - رحمه الله -، وسأكتفي بعرض أسماء طلبته البارزين وكذا من صحت صحبته له، وكذا من رحل إليه واستفسره وجالسه⁽¹⁾.

1- الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي:

المحقق المعروف صاحب التحقيقات العلمية الكثيرة، منها:

- أ- معجم الطبراني الكبير في «20 مجلدا».
- ب- اللآلئ المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للزرکشي.
- ج- مرشد المختار إلى ما في مسند الإمام أحمد من الأحاديث والآثار.

2- الدكتور عمر سليمان الأشقر - رحمه الله -:

صاحب المصنفات في العلوم الشرعية المتنوعة، ومنها:

أ- العقيدة في ضوء الكتاب والسنة.

ب- تاريخ الفقه الإسلامي.

ج- خصائص الشريعة الإسلامية.

د- القياس بين مؤيديه ومعارضيه.

هـ- معالم الشخصية الإسلامية.

3- الشيخ محمد عيد عباسي:

وهو من أبرز تلاميذ الشيخ والملازمين له، له من المصنفات:

أ- بدعة التعصب المذهبي وملحقه.

ب- كما له رسائل وبحوث أخرى مهمة لم تطبع.

4- الشيخ مقبل بن هادي الوادعي:

درس على الشيخ في «الجامعة الإسلامية» بمدينة المنورة، وهو صاحب المصنفات الكثيرة، منها:

(1) - الطلبة الذين سأذكرهم في هذه النقطة أغلبهم استفد منهم من كتاب: «الألباني حياته وآثاره وثناء العلماء عليه»، لمحمد الشيباني، وكتاب: «محدث العصر محمد ناصر الدين الألباني»، لسمير بن أمين الزهيري، وكتاب: «الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر»، لعبد العزيز بن محمد عبد الله السدحان، و«جهود الشيخ الألباني في الحديث رواية ودراية»، لعبد الرحمان العيزري.

أ- الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

ب- الأحاديث التي سكت عليها الذهبي في تلخيص المستدرک.

ج- الصحيح المسند من دلائل النبوة.

5- حجازي محمد الشريف «أبو إسحاق الحويني»:

من أبرز علماء الحديث بمصر اليوم، صاحب التحقيقات العلمية، ومن مؤلفاته:

أ- تحقيق أحاديث تفسير ابن كثير، ولم يكمله.

ب- بذل الإحسان في تقريب سنن أبي عبد الرحمن النسائي.

ج- جنة المرتاب بنقد المغني عن الكتاب.

د- تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد.

هـ- الانشراح في آداب النكاح.

6- مشهور حسن آل سلمان:

من أبرز تلاميذ الشيخ، صاحب الكتب الكثيرة منها:

أ- شرح وتخريج كتاب الكافي في علوم الحديث.

ب- التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن الوراقات.

ج- الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح، وأثره في علم الحديث.

د- تحقيق كتاب إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية.

7- سليم بن عيد الهلالي:

وقد كان من الملازمين للشيخ الألباني -رحمه الله-، وله مؤلفات وتحقيقات كثيرة؛ ومن كتبه:

أ- تحقيق كتاب الاعتصام للإمام الشاطبي.

ب- كفاية الحفظ شرح المقدمة الموقظة للإمام الذهبي.

ج- تحقيق كتاب صحيح القصص النبوي لابن كثير.

8- علي حسن عبد الحميد الحلبي:

وهو كذلك من الملازمين للشيخ، وله تحقيقات وتعليقات متعددة في شتى فنون الشريعة

الإسلامية منها:

أ- علم الرجال وأهميته للمعلمي اليماني. - تحقيق وتعليق -

ب- دار السعادة لابن قيم الجوزية - تحقيق وتخريج -.

ج- بيان تلبيس المفتري لمحمد زاهد الكوثري - تحقيق وتخريج -.

9- عبد المحسن بن حمد العباد:

وقد درس على يد الشيخ - رحمه الله- بالجامعة الإسلامية، وهو الآن يدرس فيها، ومن مؤلفاته:

أ- آيات متشابهات الألفاظ في القرآن الكريم وكيف التمييز بينها.

ب- من كنوز القرآن الكريم.

ج- فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمّة الخمسين، للنووي وابن رجب رحمهما الله.

د- اجتناء الثمر في مصطلح أهل الأثر.

هـ- كيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة.

10- الشيخ عبد الرحمن عبد الصمد:

وهو من تلامذته في حلب وحماة؛ من مؤلفاته:

أ- أسئلة طال حولها الجدل.

ب- بحوث أخرى كثيرة في مسائل متنوعة لم تطبع بعد.

11- الشيخ زهير الشاويش- رحمه الله:-

تتلمذ على الشيخ، وجالسه كثيرا، وهو صاحب المكتب الإسلامي، ومن مؤلفاته:

أ- كتاب الرد على الجهمية لأبي عثمان الدارمي - تقديم وتعليق-.

ب- حقيقة الصيام لابن تيمية - تحقيق -.

ج- رفع الملام عن الأئمة الأعلام - تحقيق-.

د- الأعلام العلية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية- تحقيق-.

هـ- كتاب الإيمان - تحقيق -.

12- ربيع بن هادي المدخلي:

وقد درس على الشيخ بالجامعة الإسلامية، من مؤلفاته:

أ- بين الإمامين مسلم والدارقطني.

ب- مكانة أهل الحديث، ومآثرهم وآثارهم الحميدة في الدين.

ج- تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بين واقع المحدثين ومغالطات المتعصبين.

13- الشيخ محمد جميل زينو:

وقد كان من ملازمي الشيخ في حلب وحماة؛ ومن مؤلفاته:

أ - خذ عقيدتك من الكتاب والسنة.

ب- توجيهات إسلامية لإصلاح الفرد والمجتمع.

ج - قطوف من الشمائل المحمدية.

د - حكم الإسلام في التدخين.

14 - الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق:

تخرج من الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية؛ ومن مؤلفاته:

أ - الحد الفاصل بين الإيمان والكفر.

ب- خطوط رئيسية لبعث الأمة الإسلامية.

ج- مشكلاتنا التربوية في ضوء الإسلام.

د- منهج جديد لدراسة التوحيد.

هـ- الحدود الشرعية؛ كيف نطبقها ومتى؟

و- القول الفصل في بيع الأجل.

أكتفي بهؤلاء التلاميذ نظرا لكثرتهم، ومن أراد أن يتوسع أكثر فليطَّلع على الكتب التي

ترجمت للشيخ الألباني - رحمه الله - ففيها سرد وافٍ لأسماء تلامذته.

9- منزلته العلمية وثناء العلماء والفضلاء عليه:

نال الشيخ الألباني - رحمه الله - نصيبا كبيرا من ثناء العلماء والفضلاء عليه، ومن هؤلاء:

1- محب الدين الخطيب...:

قال: «...من دعاة السنة الذين وقفوا حياتهم على العمل لإحيائها، وهو أخونا بالغيب الشيخ

أبو عبد الرحمن محمد ناصر نوح ناجاتي الألباني...»⁽¹⁾.

(1) - «آداب الزفاف»، الشيخ الألباني، ط1، شركة الشهاب، الجزائر، ص «83».

2- العلامة عبد العزيز بن باز:

قال: «لست أشك في علمه وفضله وسعة اطلاعه وعنايته بالسنة، زاده الله علما وتوفيقا»⁽¹⁾.

وقال في مناسبة ثانية: «ما رأيت تحت أديم السماء عالما بالحديث في العصر الحديث مثل العلامة محمد ناصر الدين الألباني»⁽²⁾.

ولما كان في نية الشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني كتابة ترجمة موسعه لحياة الشيخ الألباني؛ أرسل برسالة إلى الشيخ ابن باز – رحمه الله- سألته فيها عن رأيه عن الشيخ الألباني؛ فكانت إجابة الشيخ ابن باز – رحمه الله- ما يأتي:

«من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم الشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني وفقه الله للخير، أمين.
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بعده يا محب، كتابكم الكريم وصل، وصلكم الله بهداه، وفهمت ما تضمنه من عزمكم على كتابة ترجمة موسعه لصاحب الفضيلة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني، ورجبتكم في كتابة رأينا في فضيلته. نفيدكم أن الشيخ المذكور معروف لدينا بحسن العقيدة والسيرة، ومواصلة الدعوة إلى الله سبحانه، مع ما يبذله من الجهود المشكورة في العناية بالحديث الشريف، وبيان الحديث الصحيح من الضعيف من الموضوع، وما كتبه في ذلك من الكتابات الواسعة كله عمل مشكور ونافع للمسلمين، نسأل الله أن يضاعف مثوبته ويعينه على مواصلة السير في هذا السبيل، وأن يكلل جهوده بالتوفيق والنجاح، وقد أحسنتم فيما عزمتم عليه من كتابة ترجمة له توضحون فيها جهوده وأعماله الجليلة، فجزاكم الله خيرا وسدد خطاكم ومنحكم التوفيق فيما عزمتم عليه، وبارك في جهود أختينا وصاحبنا الشيخ محمد ناصر الدين، وزاده من العلم والهدى ونصر به الحق، وجعلنا وإياكم من الهداة المهتدين إنه جواد كريم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته»⁽³⁾.

(1) – «ردع الجاني المتعدي على الألباني»، طارق عوض الله، ط2، دار المحجة للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة، ص «19»، 1420هـ- 2009م، نقلا عن كتاب: ابن باز «ثلاث رسائل في الصلاة».

(2) – «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، مرجع سابق، ص «65، 66».

(3) – «حياة الألباني»، مرجع سابق، «541/2».

3- العلّامة محمد الصالح العثيمين:

قال: «الذي عرفته عن الشيخ من خلال اجتماعي به -وهو قليل- أنه حريص جدا على العمل بالسنة، ومحاربة البدعة سواء كانت في العقيدة أم في العمل. أما من خلال قراءتي لمؤلفاته فقد عرفت عنه ذلك، وأنه ذو علم جم في الحديث رواية ودراسة، وأن الله تعالى قد نفع بما كتبه كثيرا من الناس من حيث العلم ومن حيث المنهاج والاتجاه إلى علم الحديث، وهذه ثمرة كبيرة للمسلمين والله الحمد. أما من حيث التحقيقات العلمية الحديثية فناهيك به، على تساهل فيه أحيانا في ترقية بعض الأحاديث إلى درجة لا تصل إليها من التحسين أو التصحيح، وعدم ملاحظة ما يكون شاذ المتن مخالفا لأحاديث صحيحة ومطابقة لقواعد الشريعة العامة. وعلى كل حال؛ فالرجل طويل الباع، واسع الاطلاع، قوي الإقناع، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك سوى قول الله ورسوله... ونسأل الله تعالى أن يكثر من أمثاله في الأمة الإسلامية، وأن يجعلنا وإياه من الهداة المهتدين والقادة الصالحين، وأن يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا إنه جواد كريم»⁽¹⁾.

4- الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد -رحمه الله-:

قال عنه: «العلامة الألباني»⁽²⁾، ولما نقل الشيخ بكر أبو زيد مقولة بعض الطاعنين في الإمام الألباني قال الشيخ بكر - ما نصه -: «وهذا عين التجاهل وغمط الناس أشياءهم بغير حق، وارتسام علمية الألباني في نفوس أهل العلم ونصرته للسنة وعقيدة السلف أمر لا ينازع فيه إلا عدو جاهل، والحكم ندعه للقراء فلا نطيل»⁽³⁾.

5- الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع رئيس محكمة تمييز مكة وعضو هيئة كبار العلماء:

قال عندما سمع بوفاة الشيخ الألباني -رحمه الله-: «لقد فجع معشر المسلمين بفقد عالم كبير من السلفيين، الذي كان له باع في محاربة البدع والضلالات، والرد على أصحابها من كتاب

(1) - «حياة الألباني»، مرجع سابق، ص «543/2».

(2) - «الإمام الألباني؛ دروس ومواقف وعبر»، مرجع سابق، ص «221»، نقلا من كتاب لبكر أبو زيد «في كيفية النهوض في الصلاة»، ص «30،38،40،78».

(3) - المرجع السابق، ص «221»، نقلا من كتاب: «الردود»، ص «344».

الله وسنة رسوله- صلى الله عليه وسلم-، هذا فضلا عما لفضيلته من تحقيقات صائبة في سبيل تمحيص السنة والتبصير بصحيحها من سقيمها»⁽¹⁾.

6- الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله:-

قال: «الأستاذ المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني... وللرجل من رسوخ قدمه في السنة ما يعطيه هذا الحق...»⁽²⁾.

7- الشيخ يوسف القرضاوي - حفظه الله:-

قال: «محدث بلاد الشام ناصر الدين الألباني...»⁽³⁾.

وقال: «العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني»⁽⁴⁾.

8- الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله:-

«كان الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله- الذي ما عُلم مثله في عصره في علم التفسير واللغة يجل الشيخ الألباني إجلالا غريبا؛ حتى إذا رآه مارًا وهو في درسه في الحرم المدني يقطع درسه قائما ومسلما عليه إجلالا له»⁽⁵⁾.

9- الشيخ محمد بن علي بن آدم الأثيوبي - حفظه الله:-

«...وكذا كُتب العلامة ناصر الدين الألباني فإنها ممتعة جدا؛ لأنه له اليد الطولى في معرفة الأحاديث تصحيحا وتضعيفا، كما تشهد بذلك كتبه القيمة، فقلَّ من يدانيه في هذا العصر الذي ساد فيه الجهل بهذا العلم الشريف»⁽⁶⁾.

10- الشيخ محمد بن لطفي الصباغ - حفظه الله :-

«العلامة المحدث الكبير.. أعظم محدث في هذا العصر... وقف حياته على خدمة السنة المطهرة تعليما وتأليفا وتخريجا وتحقيقا...»⁽⁷⁾.

(1) - المرجع السابق، ص «222».

(2) - المرجع السابق، ص «223».

(3) - المرجع السابق، ص «223».

(4) - المرجع السابق، ص «223».

(5) - «الإمام الألباني، دروس ومواقف وعبر»، مرجع سابق، ص «224»، نقلا عن كتاب: «الإمام المجدد»، ص 95.

(6) - المرجع السابق، ص «222»، نقلا عن كتاب: «الإمام المجدد»، ص «111».

(7) - المرجع السابق، ص «222»، نقلا عن كتاب: «الإمام المجدد»، ص «111».

11- الشيخ السيد سابق...:

قال: «العالم العامل المحدث الأستاذ...»⁽¹⁾.

12- الشيخ الفقيه محمد بن الأمين بوخبزة الحسني المربي:

قال: «...أشهد بمنتهى الصدق والنزاهة – والله على ما أقول وكيل- أنني ما رأيت فيمن لقيت من العلماء – وهم كثير- وأخذت عنهم مثل الشيخ محمد ناصر الدين محمد بن نوح نجاتي الألباني الأرناؤوطي، في علمه وإخلاصه وإطلاعه على علوم الحديث ودقائقه، وإنصافه في البحث والمناظرة، علاوة على سلوك أشبه بسلوك السلف الصالح، أقول هذا ولا أزكي على الله أحدا»⁽²⁾.

أكتفي بهذا الذي ذكرته من أقوال الفضلاء في الشيخ الألباني – رحمه الله- وإلا فإنني وقفت على أكثر من خمسين شيخا وعالما ودكتورا أثنوا على الشيخ ثناء بديعا اعترافا بعلمه وإذعانا للحق فيه، ولكي لا نكون منتصرين لجهة معينة دون الأخرى، فإن الشيخ الألباني كغيره من أئمة الدين والعلماء، قد تعرض لعداوات وخصومات ورُمي بأمر منها، أنه «مرجئ، ومحدث ليس بفقهاء، ولا علم له بالأصول، لا شيوخ له، شاذ متفرد مخالف لما عليه الناس، لا يحترم العلماء، ولا يعرف قدرهم، ظاهري المذهب، متناقض في أحكامه على الحديث ولا يهتم بنقد المتن، متساهل في التصحيح»⁽³⁾.

في الحقيقة هذه الأمور في مجملها مما يُرمى به أهل الحديث في كل عصر من العصور والدهور، ولم ينج منها أحد.

10- اعتماد الجامعات الإسلامية والمراكز العلمية العالمية على الشيخ الألباني:

لمكانة الشيخ الألباني – رحمه الله- في الحديث وعلومه، وذيوع صيته في جنبات الأرض وخدمته لعلوم السنة فقد دُعي من قبل عدد من الهيئات الإسلامية والمجامع العلمية لتولي مناصب رفيعة فيها، رغم ذلك فقد واجه معظمها إن لم يكن أغلبها بالاعتذار نظرا لأشغاله الكثيرة ومشاريعه العلمية الكبيرة.

(1) – المرجع السابق، ص «228»، نقلا عن كتاب: «حصول التهاني»، «778/2».

(2) – «من ذكرياتي مع الشيخ ناصر الدين الألباني» – رحمه الله- بقلم: الشيخ العلامة الفقيه أبي أويس محمد بن الأمين بوخبزة الحسني، مقال منشور في موقع الألوكة قرأه وقدم له، د: جمال عزون.

(3) – «شرح كتاب صفة صلاة النبي- صلى الله عليه وسلم - من التكبير إلى التسليم كأنك ترها» للعلامة الألباني- شرح: محمد بن عمر بازمول، دار الاستقامة، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط2، سنة 1430هـ-2009م، ص «10».

وفيما يلي أهم الهيئات والمراكز العلمية التي زكته واختارته لأن يكون مشرفاً وعضواً وباحثاً فيها:

1- اختير من قبل المشرفين على الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية حين تأسيسها -وعلى رأسهم الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رئيس الجامعة الإسلامية والمفتي العام للمملكة العربية السعودية آنذاك- ليتولى تدريس الحديث وعلومه وفقهه في الجامعة، وبقي هناك ثلاث سنوات أستاذاً للحديث وعلومه...وقد وصف الشيخ حاله عندما كان هناك فقال: «كنت أحمل معي في السيارة من أصادف من الطلاب إلى الجامعة أو إلى المدينة، وهكذا كان الحال؛ ففي جميع الأحيان تكون السيارة مملوءة بهم في الذهاب والإياب».

وهذا الخلق والتواضع من الشيخ دفع الحاقدين عليه في الجامعة إلى أن يكيدوا له ولفقوا له افتراءات...فعملت إدارة الجامعة بدورها على إنهاء خدماته، وفي ذلك قال الشيخ: «حسبنا الله ونعم الوكيل، والله يشاء ويختار ولا راد لمشيئته سبحانه...وهكذا أبت المعاصرة إلا أن تكون حرماناً»⁽¹⁾.

2- اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي التي عزمت الجامعة على إصدارها نحو عام 1955⁽²⁾.

3- اختير عضواً في لجنة الحديث التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر وسورية للإشراف على نشر كتب السنة وتحقيقها⁽³⁾.

4- طلبت منه الجامعة السلفية في بنارس «الهند» أن يتولى مشيخة الحديث فيها، فاعتذر عن ذلك.

5- طلب منه وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن عبد الله آل الشيخ عام 1377هـ أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات العليا للحديث في جامعة مكة المكرمة، ولكن حالت بعض الظروف دون تحقيق ذلك.

(1) - «حياة الألباني»، مرجع سابق، «58،59،60/1».

(2) - المصدر السابق، «75،74/1».

(3) - المصدر السابق، «75،74/1».

6- وقع عليه اختيار الملك خالد بن عبد العزيز -رحمه الله- ملك المملكة العربية السعودية الراحل، ليكون عضواً في المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة من 1395هـ وحتى عام 1398هـ.

7- خصصت له إدارة المكتبة الظاهرية بدمشق غرفة للتفرغ للبحث والتحقيق وهذه لم تحصل لأحد من قبله.

8- وأخيراً؛ فقد كلفه مكتب التربية العربي لدول الخليج بتحقيق كتب السنن الأربعة، سنن أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، وتمييز صحيحها من ضعيفها، فقام الشيخ بهذا العمل الجليل، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيراً.

9- كما حصل على جائزة الملك فيصل العالمية عام «1319هـ» عن جهوده القيمة في خدمة الحديث النبوي تخريجاً وتحقيقاً ودراسة.

11- نص وصيته⁽¹⁾:

لقد أوصى الشيخ الألباني - رحمه الله- بوصية تجلى فيها تمسكه بالسنة وحرصه على موافقتها في كل شأن من شؤون حياته، حتى في مراسيم وفاته ودفنه.
قال - رحمه الله-: وصيتي

بسم الله الرحمن الرحيم

أوصي زوجتي وأولادي وأصدقائي وكل محب لي إذا بلغه وفاتي أن يدعوا لي بالمغفرة والرحمة -أولاً- وألاً يبكوا عليّ نياحةً وبصوت مرفوع.

وثانياً: أن يعجلوا بدفني ولا يخبروا من أقاربي وإخواني إلا بقدر ما يحصل بهم واجب تجهيزي...

وثالثاً: أختار الدفن في أقرب مكان؛ لكي لا يضطر من يحمل جنازتي إلى وضعها في السيارة، وبالتالي يركب المشيعون سياراتهم، وأن يكون القبر في مقبرة قديمة يغلب على الظن أنها سوف لا تنبش.....

(1) - «محمد ناصر الدين الألباني، مجدد القرن، ومحدث العصر»، مرجع سابق، ص «27،28».

وعلى من كان في البلد الذي أموت فيه ألا يخبروا من كان خارجها من أولادي فضلا عن غيرهم، إلا بعد تشييعي؛ حتى لا تتغلب العواطف، وتعمل عملها فيكون ذلك سببا لتأخير جنازتي.

سائلا المولى أن ألقاه وقد غفر لي ذنوبي ما قدمت وما أخرت... وأوصي بمكتبتي كلها - سواء ما كان منها مطبوعا، أو تصويرا، أو مخطوطا، بخطي أو بخط غيري- لمكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، لأن لي فيها ذكريات حسنة في الدعوة للكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح. يوم كنت مدرسا فيها...

27 جمادى الأولى 1410هـ

12- وفاته ودفنه⁽¹⁾:

توفي الشيخ الألباني -رحمه الله- في يوم السبت الثاني والعشرين من شهر جمادى الأخيرة، سنة «1420هـ» الموافق لـ: الثاني من أكتوبر سنة 1999م. وعلى وجه السرعة -وحسب وصيته- رحمه الله- تم تغسيله وتكفينه ودون إعلام أحد إلا بقدر من يقوم بهم واجب تجهيزه ودفنه، وقد حضر الصلاة والجنازة نحو الخمسة آلاف فردا، لانتشار الخبر سريعا، وصلى عليه تلميذه فضيلة الشيخ محمد بن إبراهيم شقرة. وحملت جنازته على الأكتاف من بيته إلى المقبرة. رحمه الله وأجزل مثوبته وأسكنه الفردوس الأعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

(1) - المرجع نفسه، ص «85».

المبحث الثاني:

جهود الألباني في خدمة السنة النبوية الشريفة

سوف أبين مجهودات الشيخ الألباني –رحمه الله- في خدمة السنة النبوية من زاوية مؤلفاته وتحقيقاته وتخريجاته وتعقباته وردوده العلمية والحديثية المختلفة على العلماء، وقد ترك –رحمه الله- مؤلفات وتحقيقات وتخريجات وتعقبات كثيرة، فأقصد بالمؤلفات تلك التي كتبها مستقلة من تأليفه، أما التحقيقات والتخريجات فأقصد بها ما حققه الشيخ –رحمه الله- من مؤلفات غيره من العلماء السابقين عليه أو المعاصرين له.

وقد بلغ عدد هذه الكتب مائتين وسبعة عشر «217» كتاباً، وهذا على مدار ستين عاماً، ولو أردتُ أن أسردها كلها لطلال البحث وهو ليس موضوع الأطروحة، وسوف أكتفي بعرض جزء مما كتبه مستقلاً من تأليفه، وجزء مما حققه وخرجه لأئمة وعلماء آخرين، أما الجزء الذي ألفه كذلك مستقلاً مخطوطاً، وكذلك ما كان تعليقا وتخريجا وتحقيقا مخطوطاً لأئمة آخرين فإنني لا أذكره لأنه لم يطبع، ورغم ذلك فإنني لا أسرد كل ما خلّفه –رحمه الله-، وسوف أكتفي فقط بسرد ما كتبه بحسب معيار حجم الكتاب؛ لأن مؤلفاته تتراوح بين عدة مجلدات في المؤلف الواحد إلى حد رسالة صغيرة لا تتجاوز في بعض الحالات سبعين صفحة، معرجاً بشيء من التعليق على موضوع الكتب ومحتوياتها⁽¹⁾.

المطلب الأول: مؤلفاته المستقلة:

مؤلفاته المستقلة كانت متنوعة، وفي مختلف الفنون وفيما يلي ذكر بعضها:

1- «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ على الأمة»:

وهذه السلسلة هي موضوع أطروحتي هذه، وحولها تدور مقاييس نقد المتون، وتقع هذه السلسلة في أربعة عشر مجلداً، وتربو على «7100» حديثاً ضعيفاً وموضوعاً، ولم يلتزم الشيخ –رحمه الله- في هذه السلسلة ترتيباً أو نسقاً معيناً، وقد أطنبت بنوع من التفصيل في تعريف الكتاب وذكر منهج الشيخ –رحمه الله- فيه، وكذا المصادر التي اعتمد عليها،

(1) – استفتت أسماء هذه الكتب من رسالة صغيرة، لعلي حسن عبد الحميد، بعنوان «محمد ناصر الدين الألباني مجدد القرن ومحدث العصر»، سرد فيها كل ما ألفه وحققه وخرجه الشيخ –رحمه الله- ص «38،64». وأغلب هذه الكتب التي سأذكرها موجودة في مكتبتي الخاصة.

وأيضاً الأسباب الباعثة له على تأليف هذا الكتاب وذلك في المبحث الثالث من هذا الفصل التمهيدي.

2- «سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها»:

هذه السلسلة خصها الشيخ - رحمه الله - للأحاديث الصحيحة، والكلام على أسانيدها، وتقع هذه السلسلة في سبعة مجلدات، وتحتوي أكثر من «4000» حديث.

3- «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل»:

كتاب «منار السبيل» لصاحبه إبراهيم بن ضويان الحنبلي رحمه الله⁽¹⁾، يقع في تسعة مجلدات، قام الشيخ الألباني بتخريج أحاديثه البالغة «2707» حديثاً، مبيناً مرتبة كل حديث من الصحة والضعف.

4- «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب»:

وهو مؤلف فقهي حديثي، فهو كتاب فقه مدلل، وكان قد درّسه لطلابيه؛ كما دَعَّمه ببعض الفوائد وبعض المسائل المهمة في الفقه والحديث، ويقع هذا المؤلف في مجلدين.

5- «صحيح الجامع الصغير وزيادته»:

أصل هذا الكتاب لصاحبه الإمام السيوطي - رحمه الله - تحت اسم «الجامع الصغير»، وجعل على هذا الكتاب ذيلًا؛ سمّاه «زيادة الجامع الصغير»، ولكنه مات - رحمه الله - قبل أن يضمه إلى الكتاب الأصل؛ فأتى الشيخ الألباني؛ فاجتهد فيه ليعيد ترتيب بعض الأحاديث التي يراها غير مرتبة؛ كما زاد الشيخ تعليقا على صحة الأحاديث وضعفها مبيناً مرتبة كل حديث.

6- «صحيح سنن أبي داود»:

طلب «مكتب التربية العربية لدول الخليج» من الشيخ الألباني تحقيق السنن وتمييز الصحيح والضعيف منها، وقد قام الشيخ الألباني بالتعليق على الأحاديث، وفصل بين ما هو صحيح وما هو ضعيف كل منها في مجلد أو أكثر، وقد طبعت هذه المجلدات محذوفة الأسانيد مبيناً مرتبة كل حديث، وأحياناً يعزو درجة بعض الأحاديث إلى كتبه التي ذكرها وخرج فيها هذا الحديث؛ لأن مراجعه الأخرى كالإرواء والسلسلتين؛ فإنه أطال فيها تخريجا

(1) - هو الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، ولد في بلد الرس بنجد سنة «1275هـ» قرأ على علماء بلده وعلماء بلدان أخرى، وكان إليه المرجع في بلد الرس في الإفتاء، توفي سنة «1353هـ»، انظر المجلد الأول من الإرواء، ص «13» وما بعدها.

معمقا، وطبع صحيح سنن أبي داود في ثلاثة مجلدات، والكتاب طبع بعد ذلك في أحد عشر مجلدا؛ محققا تحقيقا نفيسا ومعمقا، وأعطى كل حديث ما يستحقه من التصحيح والتضعيف؛ إذ حوى الكتاب ثمانية مجلدات تضمنت الأحاديث الصحيحة والثلاث مجلدات الأخيرة تضمنت الأحاديث الضعيفة.

7- «صحيح سنن الترمذي»:

وهو كنظيره صحيح سنن أبي داود في العمل، حذف أسانيده مبينا مرتبة كل حديث على حده، دون أن يتعمق في تخريج الأحاديث والتعليق عليها، وطبع الكتاب كسابقه في ثلاثة مجلدات صحيحة.

8- «صحيح سنن النسائي»:

نفس العمل الذي خدم به صحيح السنن السابقة، قام به في هذا الكتاب، وطبع الكتاب، في ثلاثة مجلدات.

9- «صحيح سنن ابن ماجة»:

طبع في ثلاثة مجلدات.

10- «صحيح الترغيب والترهيب»:

أصل الكتاب هو «الترغيب والترهيب» للإمام المنذري-رحمه الله- وقد حققه الشيخ بعد أن درّسه لطلابه، واستخرج منه الأحاديث الصحيحة، وطبع الكتاب في ثلاثة مجلدات.

11- «صحيح الأدب المفرد»:

أصل الكتاب هو «الأدب المفرد» للإمام البخاري - رحمه الله - استخرج منه الشيخ الأحاديث الصحيحة محذوفة الأسانيد ويذكر فيه فقط اسم الصحابي، والكتاب يجمع الأحاديث والآثار، وقام تلميذه حسين بن عودة العوايشة بشرح هذا الكتاب في ثلاثة مجلدات.

12- «ضعيف الجامع الصغير وزيادته»:

وهو القسم الثاني من عمله؛ إذ حوى هذا الكتاب فقط الأحاديث الضعيفة، وبين درجة كل حديث من الضعف.

13- «ضعيف سنن أبي داود»:

هذا الكتاب مقابل للكتاب السابق الصحيح؛ إذ خص في هذا الكتاب فقط الأحاديث الضعيفة، وطبع في مجلد واحد مبينا درجة كل حديث من الضعف.

14- «ضعيف سنن الترمذي»:

نفس العمل قام به في هذا الكتاب كسابقه في ضعيف سنن أبي داود.

15- «ضعيف سنن النسائي»:

وقد عمل فيه كما عمل في سابقه.

16- «ضعيف ابن ماجه»:

يحيوي قسم الأحاديث الضعيفة بعد أن جرد الصحيح من الأحاديث على حده.

17- «ضعيف الترغيب والترهيب»:

أصل الكتاب هو «الترغيب والترهيب» للإمام المنذري - رحمه الله -، وهو القسم الثاني من عمل الشيخ، إذ خرج في هذا الكتاب الأحاديث الضعيفة، وقد طبع في مجلدين.

18- «ضعيف الأدب المفرد»:

أصل الكتاب هو «الأدب المفرد» للإمام البخاري - رحمه الله -، وهو القسم الثاني من عمل الشيخ؛ إذ خرج في هذا الكتاب الأحاديث الضعيفة الواردة في الأدب المفرد.

19- «ظلال الجنة في تخريج السنة»:

أصل الكتاب هو «كتاب السنة» للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، وقام الشيخ بتحقيق أحاديث الكتاب، ولم يكمله الشيخ - رحمه الله - كاملاً، إذ حقق منه أكثر من «1200» حديثاً فقط.

20- «أحكام الجنائز وبدعها»:

هذا الكتاب من تأليف الشيخ تعرض فيه إلى كل ما له علاقة بالجنائز ابتداءً ممّا يجب على المريض من الرضا بالقضاء والصبر على القدر؛ مروراً بتلقين المحتضر، وانتهاءً بالتعزية، وحشد الأدلة من الكتاب والآثار لإثبات أحكام الجنائز؛ كما ذكر في آخر الكتاب بدع الجنائز المنتشرة في المجتمع الإسلامي، ويقع هذا المؤلف في «350» صفحة، وقد قام - رحمه الله - بتلخيص هذا الكتاب وخرج بثوب جديد بعنوان «تلخيص أحكام الجنائز».

21- «آداب الزفاف»:

هذا الكتاب آلفه -رحمه الله- على طريقة الكتاب السابق «أحكام الجنائز»؛ إذ ذكر فيه ما يتوجب على العروسين التحلي به من آداب ليلة الزفاف، وإماتة كل ما له تعلق بالبدعة، والالتزام ما استطاع الزوجان بالسنة وفق منهج النبي- صلى الله عليه وسلم-.

22- «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد»:

وقد ألف الشيخ الألباني -رحمه الله- هذا الكتاب للرد على القبوريين، وكذا من زعم إباحة الصلاة إلى المقابر، وهو كتاب في مجمله أثبت فيه العقيدة الصحيحة في مسألة الصلاة في المقابر وإيها؛ لأن مشروعه العلمي كله يتمحور حول تصفية المصادر الإسلامية مما شابها من دخيل سواء كان من الإسرائيليات أو كان من البدع المستحدثة، وحاول الشيخ -رحمه الله- أن يكون صنيعه هذا في كل كتبه.

23- «جلباب المرأة المسلمة»:

وهو كتاب خصّه لبيان حقيقة اللباس الواجب على المرأة المسلمة أن ترتديه، وقد ذهب فيه إلى أن وجه المرأة وكفيها ليسا بعورة وقد خالف فيه غيره.

24- «مختصر صحيح البخاري»:

اختصر الشيخ - رحمه الله- في هذا الكتاب صحيح البخاري، وأبقى على تبويب البخاري ولم يغير فيه شيئاً؛ مع حذفه لبعض الأحاديث المكررة، وكذلك حذف أسانيد الأحاديث.

25- «مختصر الشمائل المحمدية»:

أصل هذا الكتاب للإمام الترمذي -رحمه الله- وعنوانه «كتاب الشمائل المحمدية» اختصره الشيخ - رحمه الله- مقتصراً فيه على الأحاديث التي صحت في هذا الموضوع، أما الأحاديث الواردة فيه فهي محذوفة الأسانيد، مع بيانه مرتبة كل حديث على حده.

26- «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام»:

أصل هذا الكتاب للدكتور يوسف القرضاوي وعنوانه «الحلال والحرام في الإسلام» فتولى الشيخ الألباني - رحمه الله - بتخريج أحاديث الكتاب دون أن يشاركه الرأي في الجانب الفقهي للكتاب.

27- «صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم-»:

يعتبر هذا الكتاب من أهم مؤلفات الشيخ - رحمه الله - وقد صدره بمقدمة رائعة حشد فيها أقوال الأئمة الأربعة وعلاقتهم بالدليل والاجتهاد، وقد أورد في هذا الكتاب أدلة من السنة تبين صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - من التكبير إلى التسليم.

28- «تمام المنة في التعليق على فقه السنة»:

محتوى هذا الكتاب عبارة عن تعقبات من الشيخ - رحمه الله - على كتاب الشيخ سيد سابق - رحمه الله - المسمى «فقه السنة»؛ إلا أن هذه التعقبات يغلب عليها الطابع الحديثي أكثر منها الطابع الفقهي، ووصل المؤلف إلى كتاب الحج.

أكتفي بهذا القدر من الكتب في هذا القسم من تأليفاته، وتعتبر هذه الكتب التي ذكرتها هنا الأكثر تداولاً وهي في متناول طلبة العلم تقريباً في كل مكان، والذي لم أذكره فهو عدد كبير.

المطلب الثاني: تحقيقات الشيخ - رحمه الله - على مؤلفات العلماء المطبوعة:

فيما يخص هذا القسم من جهوده في خدمة السنة النبوية، يتجلى عمله من خلال تحقيقاته على كتب العلماء المطبوعة، وله في ذلك جهود جبارة تظهر من خلال ذكر بعض هذه الكتب.

1- «مختصر العلو للعلي العظيم»:

الكتاب لصاحبه الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، قام الشيخ - رحمه الله - باختصاره، وتنقية الأخبار الصحيحة من الأخبار الضعيفة، وبسط الكلام في أسانيد الكتاب، وهذا الكتاب ألفه الإمام الذهبي في العقيدة الإسلامية.

2- «إصلاح المساجد من البدع والعوائد»:

هذا الكتاب من تأليف الإمام جمال الدين القاسمي، ولأهمية هذا الكتاب في الساحة الإسلامية، رأى الشيخ - رحمه الله - أن ينتفع به المسلمون لما فيه من الأحاديث، فقام بتخريج أحاديثه.

3- «الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث»:

أصل هذا الكتاب لصاحبه الإمام ابن كثير سَمَّاه - مختصر علوم الحديث - اختصر فيه مقدمة ابن الصلاح، فقام الشيخ - رحمه الله - أحمد محمد شاكر بشرحه وسماه الباعث الحثيث، أما

الشيخ الألباني- رحمه الله – فقد درسه إياه لطلبته وله عليه تعليقات، ونظرا لما تحتويه هذه الدروس التي قدمها من فوائد جمة في علم الحديث ومصطلحه، قام تلميذه علي حسن عبد الحميد بتحقيقه، وطبع الكتاب في مجلدين.

4- «مشكاة المصابيح»:

هذا الكتاب لصاحبه محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، وقد حققه الشيخ – رحمه الله – في ثلاثة مجلدات.

5- «المسح على الجوربين»:

عبارة عن رسالة صغيرة ألفها الشيخ جمال الدين القاسمي- رحمه الله- تحوي أحاديث خاصة بالمسح على الجوربين، وقام الشيخ الألباني ببيان وتصحيح هذه الأحاديث في هذا الموضوع.

6- «فقه السيرة»:

هذا الكتاب للشيخ محمد الغزالي – رحمه الله – وقد أورد فيه أحاديث عن السيرة النبوية، وقد راج هذا الكتاب بين أيدي المسلمين؛ وكان مكتوبا بخط يد أديب، وعمل الشيخ الألباني – رحمه الله – فيه؛ أن قام بتحقيق أحاديثه، وخرجها تخريجا نفيسا.

7- «التكثير لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل»:

هذا الكتاب لصاحبه المحدث الكبير عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، قام الشيخ - رحمه الله – بالتعليق عليه وتخريج بعض الأحاديث التي يراها تحتاج إلى تخريج.

8- «رياض الصالحين»:

هذا الكتاب معروف عند معظم المسلمين، وهو للإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي، والشيخ – رحمه الله – كعادته عندما يقوم بتدريس أي كتاب، فإنه يقوم بتحقيقه والتعليق عليه فقام بهذا العمل على هذا الكتاب.

9- «شرح العقيدة الطحاوية»:

كتاب العقيدة الطحاوية كتاب في العقيدة الإسلامية لصاحبه ابن العز الحنفي، فقام الشيخ - رحمه الله- بالتعليق على بعض المسائل العقيدية وتخريج أحاديث الكتاب.

10- «صحيح ابن خزيمة»:

عملُ الشيخ في هذا الكتاب يتمثل في مراجعته للأحاديث التي قام بتحقيقها الشيخ محمد مصطفى الأعظمي، وبين الشيخ الألباني حكمه على هذه الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، وقد أشار محمد مصطفى الأعظمي إلى ذلك.

11- «العلم»:

الكتاب لصاحبه أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي، قام الشيخ الألباني بتحقيقه والتعليق عليه وتخريج أحاديثه، وهو رسالة متوسطة الحجم.

12- «الإيمان»:

هذا الكتاب من تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -، وهو ضمن سلسلة الفتاوى، وقام الشيخ الألباني - رحمه الله - بخدمته وطبع الكتاب في مجلد من الحجم الكبير. أكتفي كذلك في هذا الجزء بهذا القدر الذي ذكرته، وإلا فإن تحقيقاته وتعليقاته وتخريجاته على كتب غيره الباقية التي لم أذكرها بلغت عدداً معتبراً لكن معظمها عبارة عن رسائل صغيرة ومقالات مجموعة في مجلات معينة وأبحاث ومسابقات مستخرجة من كتب أهل العلم، وكما ذكرت في صدر هذا المبحث، فإن للشيخ الألباني مؤلفات أخرى لم أذكرها وهي على نوعين، النوع الأول منها وهي مؤلفاته الخاصة لكنها مخطوطة لم تطبع بعد، والنوع الثاني تحقيقاته وتعليقاته وتخريجاته للأحاديث على كتب غيره من العلماء كذلك لم تطبع بعد، والنوعان من مجهوده بلغ أكثر من «215» مؤلف، ومن أراد التوسع والاطلاع على مؤلفاته جميعاً، فإن تلميذه علي حسن عبد الحميد الحلبي قام ببيان ذلك بيانا شافيا كافيا في رسالة سماها «مع شيخنا ناصر السنة والدين، محمد ناصر الدين الألباني، محدد القرن، ومحدث العصر».

وربما الشيخ - رحمه الله - له أكثر من هذا العدد الذي ذكر من مؤلفاته، لأن تلميذه في آخر الرسالة قال: «هذا آخر ما وفقتي الله لمعرفته، أو الوقوف عليه - من تأليف، وتحقيقات، وتخريجات-»، مما يدل على كثرة أعماله واتساع اطلاعه سواء أكان تحقيقاً أو تعليقا أو تخريجاً، ورغم ذلك فإنه لم يسلم من انتقادات واعتراضات على مجهوده هذا، وكلُّ يؤخذ من كلامه ويرد إلا المعصوم من الخطأ محمد - صلى الله عليه وسلم -.

وللشيخ الألباني مجهودات أخرى غير التأليفية؛ فإن له رحلات علمية ألقى خلالها محاضرات، ودروسا علمية قيّمة، وذلك ضمن مشروعه الكبير الذي سماه: «التصفية والتربية».

المبحث الثالث:

كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»

ضمنت هذا المبحث أربعة مطالب؛ خصصت الأول منها للتعريف بالكتاب، والمطلب الثاني خصصته لسبب تأليف الكتاب، والمطلب الثالث استعرضت فيه منهج الألباني في كتابه، وختمت المبحث بمطلب رابع تناولت فيه المصادر التي اعتمد عليها الشيخ الألباني - رحمه الله- في إخراج هذه السلسلة.

المطلب الأول:- التعريف بالكتاب:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي جمعها الشيخ - رحمه الله- وَبَيَّنَّهَا كانت في مجالات الشريعة المختلفة؛ من العقائد، والآداب، والأخلاق، والأحكام وغير ذلك، ولم تكن في البداية مجموعة في مؤلف واحد، بل كانت عبارة عن مقالات نُشرت لعدة سنوات في مجلة «التمدين الإسلامي»، حيث ظل ينشرها بهذه الصورة مدة معتبرة من الزمن، بعدها بدأ يجمعها في كتب، وفي هذا الصدد قال - رحمه الله-: «كنت بدأت منذ بضع سنين بنشر سلسلة مقالات متتابعة تحت عنوان: «الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وأثرها السيئ في الأمة» في مجلة «التمدين الإسلامي» الغراء، ولا زلت مستمرا في نشرها؛ لأن هذه الأحاديث من الكثرة- مع الأسف الشديد- بحيث تعد المئات، بل الألوف!...»⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: «وقد تبين لكثير من العلماء والفضلاء في مختلف البلاد والأصقاع أهمية تلك المقالات، وفائدتها الكبرى للناس، حيث نبهتهم على ضعف ووضع كثير من الأحاديث التي كانوا يروونها أحاديث صحيحة؛ لانتشارها في بطون الكتب، وتداولها على ألسنة الناس...»⁽²⁾.

ونظرا لهذا العمل المحمود الذي قام به الشيخ - رحمه الله- والمتمثل في التنقيب عن الأحاديث وتخريجها من مظانها، والقيام بدراستها دراسة دقيقة وكذا الحكم عليها بما تقتضيه الصناعة الحديثية وجمعها في سياق معين، كل ذلك لقي ترحيبا وتشجيعا لاستمرار نشر هذه الأحاديث، وفي هذا قال - رحمه الله-: «لهذا رأيت أولئك الفضلاء يشجعونني على الاستمرار

⁽¹⁾ - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، الشيخ الألباني، مكتبة المعارف- الرياض- العربية السعودية، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة، 1418هـ-1992م، المجلد الأول، ص «40».

⁽²⁾ - المصدر السابق، المجلد الأول، ص «43».

في النشر، ولا أدل على ذلك من إقبال الكثيرين منهم ومن غيرهم من الطلاب على الاشتراك في «مجلة التمدن الإسلامي» للاطلاع على الأحاديث الضعيفة فيها...»⁽¹⁾.

بعد هذا العمل الذي قام به الشيخ في كشف ضعف كثير من الأحاديث المنتشرة بين المسلمين، اقترح عليه بعض الأفاضل أن تُجمع هذه الأحاديث في مؤلف واحد، كما قال الشيخ -رحمه الله-: «ولذلك فقد حثني كثير من أولئك الفضلاء على نشر تلك الأحاديث في كتاب مفرد عن المجلة، ليقف عليها من لا اطلاع له على المجلة، فيعم النفع بها، وليسهل الرجوع عند الحاجة إليها... ولطالما كنت عازماً على الاستجابة لرغبتهم لولا بعض الموانع؛ فلما زالت وتيسر لي ذلك، بادرت إلى تحقيقها؛ شاكرًا لهم حسن ظنهم بأخيهم... ولما كان قد صدر من تلك الأحاديث أكثر من أربع مئة حديث، فقد رأيت أن أطبعها في أجزاء متسلسلة، يحوي كل جزء منها مئة حديث، أو أكثر إن اقتضى الأمر، وكلما تم نشر مئة أخرى منها في المجلة طبعتها في جزء آخر، وجعلت كل خمسة أجزاء في مجلد واحد»⁽²⁾.

وقد بين الشيخ -رحمه الله- أنه أدخل إضافات على ما سبق نشره في المجلة وضمنه هذه المجلدات، حيث قال -رحمه الله-: «وكذلك أضفت إلى كلامنا على بعض الأحاديث المنشورة في المجلة حتى الآن أموراً أخرى، مثل تعديل أسلوب الكلام عليها، وزيادة تحقيق فيها، ونحو ذلك من الفوائد»⁽³⁾.

وقد سمي الشيخ -رحمه الله- هذه الموسوعة «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وأثرها السيئ في الأمة»، وهذه السلسلة تقع في أربعة عشر مجلداً، وهذا الذي رأيت، وتحوي سبعة آلاف ومائة واثنين وستين «7162» حديثاً بين ضعيف وموضوع.

هذه السلسلة نشرت في المملكة العربية السعودية، وتولت نشرها -مكتبة المعارف - الرياض سنة 1412هـ-1992م، والطبعة التي اعتمدت عليها في بحثي هذا هي طبعة جديدة أولى، وذلك بعد الطبعة القديمة الأولى، والشيخ -رحمه الله- قسّم سلسلته هذه إلى مجلدات، وهذه المجلدات بدورها في بعض الأحيان يجعلها أقسام، وهذه المجلدات والأقسام أغلبها

(1) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مصدر سابق، جزء 1، ص «43».

(2) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص «44».

(3) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص «44».

يحتوي كل منها في الغالب خمسمائة «500» حديثاً، وعدد صفحات كل مجلد تصل إلى سبعمائة «700» صفحة أو أكثر بقليل أو أقل بقليل.

المطلب الثاني:- سبب تأليف الكتاب:

ذكر الشيخ الألباني - رحمه الله- في التمهيد سبب تأليف الكتاب؛ فقال: «من المصائب العظمى التي نزلت بالمسلمين منذ العصور الأولى انتشار الأحاديث الضعيفة بينهم، لا أستثني أحدا منهم، ولو كانوا علماءهم، إلا من شاء الله منهم من أئمة الحديث ونقاده، كالبخاري، وأحمد، وابن معين، وابن أبي حاتم الرازي وغيرهم.

وقد أدى انتشارها إلى مفسد كثيرة، منها ما هو من الأمور الاعتقادية الغيبية، ومنها ما هو من الأمور التشريعية، وسيرى القارئ الكريم الأمثلة الكثيرة لما ندّعيه في كثير من الأحاديث الآتية إن شاء الله تعالى.

وقد اقتضت حكمة العليم الخبير سبحانه وتعالى أن لا يدع هذه الأحاديث التي اختلقها المغرضون لغايات شتى، تسري بين المسلمين دون أن يقيض لها من يكشف القناع عن حقيقتها، ويبين للناس أمرها، أولئك هم أئمة الحديث الشريف وحاملو ألوية السنة النبوية الذين دعا لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم- بقوله: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي؛ فوعاها وحفظها، وبلغها، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه»⁽¹⁾.

ومع أنّ هؤلاء الأئمة - جزاهم الله خيراً- قد سهلوا السبيل لمن بعدهم من العلماء والطلاب؛ حتى يعرفوا درجة كل حديث فإنهم - مع الأسف الشديد- قد انصرفوا عن قراءة الكتب... فجهلوا بسبب ذلك حال الأحاديث التي حفظوها عن مشايخهم؛ أو يقرؤونها في بعض الكتب التي لا تتحرى الصحيح الثابت، ولذلك لا تكاد نسمع وعظاً لبعض المرشدين أو في محاضرة لأحد الأساتذة أو خطبة من خطيب إلا ونجد فيها شيئاً من تلك الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وهذا أمر خطير، يُخشى عليهم جميعاً أن يدخلوا بسببه تحت وعيد قوله - صلى الله عليه وسلم-: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽²⁾.

(1) - أخرجه أحمد «436/1»، رقم «4157»، والترمذي «34/5»، رقم «2657»، وقال: حسن صحيح، وابن جبان «268/1»، رقم «66»، والبيهقي في «شعب الإيمان» «274/2»، رقم «1738»، والبزار في مسنده «382/5»، رقم «2014»، كلهم من رواية ابن مسعود. والحديث يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرين صحابياً بألفاظ متقاربة.

(2) - رواه الإمام البخاري في «صحيحه» من حديث أبي هريرة، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي - صلى الله عليه وسلم-، حديث رقم «110».

وقد ساق الشيخ الألباني - رحمه الله - أدلة كثيرة تثبت أنه لا يجوز رواية الأحاديث دون تحري صحيحها من سقيمها، وبعد هذه الأدلة عقب بقوله: «قتبين مما أوردنا أنه لا يجوز نشر الأحاديث وروايتها دون التثبت من صحتها، وأن من فعل ذلك فهو حسبه من الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، وقد قال - صلى الله عليه وسلم-: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽¹⁾. ولخطورة هذا الأمر؛ رأيت أن أسهم في تقريب سبيل الاطلاع على الأحاديث التي نسمعها في هذا العصر، أو نقرأها في كتاب متداول، مما ليس له أصل يثبت عند المحدثين، أو له أصل موضوع، لعل في ذلك تحذيرا وتذكيرا لمن يتذكر أو يخشى»⁽²⁾.

من خلال ما سبق يتبين أن سبب تأليف الشيخ للكتاب يعود إلى اعتبارين:

- 1- بيان أنه لا يجوز نشر الأحاديث والروايات دون التثبت منها.
- 2- ومن نشر تلك الأحاديث، سيتولد عن ذلك أمر خطير، وهو دخول هؤلاء في زمرة الكذابين على رسول الله - صلى الله عليه وسلم-.

وهذان الاعتباران دفعا بالشيخ - رحمه الله - إلى أن يجتهد في بيان وجمع هذه الأحاديث في سلسلة متصلة كما يظهر ذلك من خلال تسمية كتابه.

لكن ما الهدف الذي توخاه الشيخ - رحمه الله - من هذا كله؟ إن الهدف من وراء ذلك تصفية الدين من الشوائب والإسرائيليات وتربية هذا النشء على الدين الخالص كما يصبو إليه، وهو ضمن مشروعه الكبير-التصفية والتربية- وفي هذا قال- رحمه الله -: «هذا وإني لأرجو بواسطة هذه السلسلة، وأختها الأخرى «الأحاديث الصحيحة» أن أكون من المشاركين في القيام بواجب التصفية التي كنت تحدثت عنها في محاضرة كنت ألقيتها في «المعهد الشرعي» في عمان 1993 هـ؛ كان موضوعها: «التصفية والتربية» ذهبت فيها إلى أنه لا بد اليوم من أجل استئناف الحياة الإسلامية من القيام بهذين الواجبين: «التصفية والتربية» وأردت بالأول منهما أمورا:

⁽¹⁾ - رواه البخاري، باب ما يكره من النياحة، 434/1، رقم «1229»، ورواه مسلم في مقدمة صحيحه، باب في التحذير من الكذب، 8/1، رقم «5».

⁽²⁾ - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، المجلد الأول، ص «47،48،49،51».

الأول:- تصفية العقيدة الإسلامية مما هو غريب عنها، كالشرك، ووجد الصفات الإلهية وتأويلها، ورد الأحاديث الصحيحة لتعلقها بالعقيدة ونحوها.

الثاني:- تصفية الفقه الإسلامي من الاجتهادات الخاطئة المخالفة للكتاب والسنة، وضربت على ذلك بعض الأمثلة.

الثالث:- تصفية كتب التفسير والفقه والرقائق وغيرها من الأحاديث الضعيفة والموضوعة والإسرائيليات المنكرة، وهذا ما أقوم به في هذه السلسلة ونحوها مثل «ضعيف أبي داود» و«ضعيف الجامع الصغير» وقد تم طبعه والحمد لله، و«ضعيف الترغيب والترهيب». وأما الواجب الآخر، فأريد به تربية الجيل الناشئ على هذا الإسلام المصفى من كل ما ذكرنا تربية إسلامية صحيحة منذ نعومة أظفاره، دون أي تأثير بالتربية الغربية الكافرة»⁽¹⁾.

المطلب الثالث:- منهج الألباني في الكتاب:

كما هو معلوم فإن منهج كل مؤلف في كتابه إما أن يبينه في مقدمة الكتاب، وهو الأفضل وهو صنيع بعض العلماء والأئمة، وإما أن لا يبين ذلك بل يتبين بالتتبع والاستقراء. والشيخ الألباني - رحمه الله - في سلسلته هذه بيّن معظم منهجه في مقدمات مجلداته، ولاسيما الأربعة الأولى منها بياناً؛ يبدو كافياً شافياً، وهناك جوانب أخرى من منهجه حاولت أن أذكرها وذلك من خلال ما ظهر لي من ملاحظات، ومنهجه عموماً جاء كما يلي:

أولاً:- لم يورد الشيخ الألباني هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة إلا وهو متيقن من ضعفها، وأن ما ذهب إليه لم يكن صدفة أو عن طريق الهوى، وإنما كان كل ذلك بعد مراس كبير، ودربة طويلة على مر السنوات في دراسته لهذا العلم، وفي هذه النقطة بالذات؛ قال الشيخ - رحمه الله - : «...أنصح لكل من يكتب في مجال التصحيح والتضعيف أن يتند، ولا يستعجل في إصدار أحكامه على الأحاديث؛ إلا بعد أن يمضي عليه دهر طويل في دراسة هذا العلم في أصوله، وتراجم رجاله، ومعرفة علله، حتى يشعر من نفسه أنه تمكّن من ذلك كله؛ نظراً وتطبيقاً، بحيث يجد أن تحقيقاته- ولو على الغالب- توافق تحقيقات الحفاظ المبرزين في هذا العلم، كالذهبي والزيلعي، والعسقلاني وغيرهم...أنصح بهذا لكل إخواننا

(1) - «مقدمة المجلد الثاني من السلسلة»، ص «د».

المشتغلين بهذا العلم، حتى لا يقعوا في مخالفة قول الله تبارك وتعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا»⁽¹⁾»⁽²⁾.

ثانياً:- أن الشيخ الألباني -رحمه الله- اتبع في تضعيف تلك الأحاديث منهج المحدثين دون تقليد لأحد وذلك وفق قواعد علمية حديثيه متمكّن منها مثلما سبق، وكما يراه أنه الحق والسداد في الحكم على الأحاديث، حيث قال رحمه الله: «هذا، ومما ينبغي أن يذكر بهذه المناسبة أنني لا أقلد أحدا فيما أصدره من الأحكام على تلك الأحاديث، وإنما أتبع القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث، وجروا عليها في إصدار أحكامهم على الأحاديث من صحة أو ضعف، وذلك في عهد ازدهار الحياة الإسلامية والعلم الإسلامي، وإنني لأرجو الله سبحانه وتعالى أن أكون قد وفقت لاتباعها، وتعريف المسلمين عملياً بها، أو ببعضها، راجياً أن يقوم في ناشئة المسلمين من يجدد العمل بهذه القواعد التي هي من أدق ما عرف الفكر العلمي المنهجي في مختلف العصور الإنسانية، بشهادة جماعة من المستشرقين، وغيرهم من المخالفين، وقديماً قيل: والفضل ما شهدت به الأعداء»⁽³⁾.

ثالثاً:- أن الأحكام التي يقضي بها على الأحاديث في هذه السلسلة لا تُعد نهائية وباعترافه وشهادته هو؛ فكان إذا تبين له خطأ في حكمه على حديث، يعيد فيه النظر ويرجع إلى الحق، وفي هذا الموضوع قال -رحمه الله-: «ولما كان من طبيعة البشر التي خلقهم الله عليها العجز العلمي المشار إليه في قوله تعالى: «وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ»⁽⁴⁾. كان بدهيا جدا أن لا يجمد الباحث عند رأي أو اجتهاد له قديم، إذا ما بدا له أنه الصواب في غيره من جديد، ولذلك نجد في كتب العلماء أقوالا متعارضة عن الإمام الواحد في الحديث وتراجم رواته، وفي الفقه، وبخاصة عن الإمام أحمد، وقد تميز في ذلك الإمام الشافعي بما اشتهر عنه أن له مذهبين قديم وحديث.

وعليه فلا يستغربن القارئ الكريم تراجعني عن بعض الآراء والأحكام... وإن مما يساعد على ذلك فوق ما ذكرت من العجز البشري -أننا نقف ما بين آونة وأخرى على مطبوعات

(1) - سورة الإسراء: 36

(2) - «مقدمة المجلد الرابع من السلسلة»، ص «8».

(3) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، المجلد الرابع، ص «42،43».

(4) - سورة البقرة: 253

جديدة-؛ كانت أصولها في عالم المخطوطات أو المصورات بعيدة عن متناول أيدي الباحثين والمحققين...

وهذا وذاك هو السر في بروز كثير من التصحيحات والتعديلات على بعض ما يطبع من مؤلفاتي الجديدة، أو ما يعاد طبعه منها... وينتقدي لذلك بعض الجهلة الأغرار»⁽¹⁾.

نلاحظ من خلال كلام الشيخ -رحمه الله- أنه أتى بشواهد للعلماء الأقدمين فيما وقع منهم من رأيين في مسألة واحدة، وبين أنه إذا صدر منه تناقض في تصحيح حديث أو تضعيف له؛ لم يكن مبتدعا أو محدثا لهذا الأمر إنما هي سنة ماضية في العلماء والأئمة -رحمهم الله- حيث قال -رحمه الله-: «وقد أغير حكمي السابق على الحديث بحكم آخر بدا لي فيما بعد أنه أعدل وأرجح، كأن أقول «ضعيف جدا» بدل: «ضعيف» أو العكس، و«ضعيف» بدل «موضوع» أو العكس، ونحو ذلك، وهذا وإن كان نادرا، فقد رأيت أن أنبه إليه لأمرين: الأول: كي لا يُظن أن ذلك التغيير خطأ مطبعي.

والآخر: أن يعلم من شاء الله أن يعلم أن العلم لا يقبل الجمود، فهو في تقدم مستمر من خطأ إلى صواب، ومن صحيح إلى أصح وهكذا... وليعلموا أننا لا نصرُّ على الخطأ إذا تبين لنا»⁽²⁾.

وإن كان هذا الأمر ليس هو موضوع الأطروحة؛ رغم ذلك فإنني قد أشرت إلى ذلك بنوع من التفصيل عندما تكلمت عن أسباب تراجعات الشيخ -رحمه الله- في المبحث الخامس من الفصل الأول من هذه الأطروحة، ومن أراد أن يطلع أكثر على هذا الموضوع وهو التراجعات فلينظر كتابا ألف في الأحاديث التي تراجع عنها الشيخ الألباني -رحمه الله- لصاحبه «أبي الحسن محمد حسن عبد الحميد الشيخ» بعنوان «تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا، وتراجعه فيما لم ينص عليه» والتي وصلت إلى ثمانمائة وستة وعشرين «826» حديثا من مجموع الأحاديث التي حكم عليها في مواضع متعددة من كتبه المؤلفة في التصحيح والتضعيف، ومع ما نشره الشيخ -رحمه الله- من هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة المنتشرة في أنحاء المعمورة؛ إلا أنه لم يتلق أي انتقاد عليها، وفي هذا الأمر قال -رحمه الله-: «هذا، ومع انتشار مقالات الأحاديث الضعيفة في مختلف البلاد

(1) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، المجلد الأول، ص «3،4».

(2) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، المجلد الأول، ص «44».

الإسلامية؛ فإنه لم يرد إلينا أي انتقاد عليها، ولا أدري إذا كان ذلك لما وفقنا إليه من الصواب بإذن الله تعالى، وهذا ما نرجوه، أو لقلّة من له معرفة بهذا العلم الشريف، ونقد الأسانيد التي تمكنه من الجولان في هذه البحوث، أو لغير ذلك من الأمور»⁽¹⁾.

وأورد الشيخ - رحمه الله - في حاشية كتابه أن الشيخ عبد الله الحبشي الهرري نزيل دمشق تعقبه في بعض الأحاديث لكنه لم يستمر لأنه كان مقلداً غيره في ذلك، وكعادة الشيخ الألباني - رحمه الله - لم يغلق باب الرد عليه بل رحب بكل انتقاد يرد إليه، وترحم على صاحبه حيث قال - رحمه الله -: «فرحم الله عبداً دلّني على خطئي، وأهدى إلي عيوبي، فإن من السهل عليّ، بإذنه تعالى وتوفيقه، أن أراجع عن خطأ تبين لي وجهه، وكتبي التي تطبع لأول مرة، وما يجدد طبعه منها أكبر شاهد على ذلك...»⁽²⁾.

وقد رحب الشيخ بالانتقاد إذا كان في إطاره العلمي والأدبي حيث قال في هذا الموضوع: «إنني أنصح كل من أراد أن يرد عليّ - أو على غيري - ويبين لي ما يكون قد زلّ به قلّمي، أو اشتطّ عن الصواب فكري، أن يكون رائده من الرد النصّح والإرشاد، والتواصي بالحق، وليس البغضاء والحسد، فإنها المستأصلة للدين...»⁽³⁾.

رابعاً:- لم يكتف الشيخ بمجرد الحكم على الأحاديث بالضعف أو الوضع، وإنما حرص على إيراد فوائد علمية متنوعة، ولا سيّما الطبعة الجديدة التي امتازت بفوائد جمة، وبزيادات مهمة، حيث قال - رحمه الله -: «وإن من هذا الفضل الإلهي أنه تعالى وفقني لإخراج هذه الطبعة متميزة عن سابقتها بزيادة فوائد عديدة، حديثية وفقهية، وبإضافة مصادر جديدة لبعض الأحاديث والتراجم»⁽⁴⁾.

خامساً:- ومن منهج الشيخ - رحمه الله - أنه لم يتبع ترتيباً معيناً أو نسقاً معيناً في عرض هذه الأحاديث، وهو ما أشار إليه في قوله: «ولم أتقيد في سوقها بترتيب خاص، بل حسبما اتفق»⁽⁵⁾.

(1) - المرجع نفسه، المجلد الأول، ص «45».

(2) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، المجلد الأول، ص «6».

(3) - المرجع نفسه، المجلد الأول، ص «6».

(4) - المرجع نفسه، المجلد الأول، ص «3».

(5) - «مقدمة السلسلة»، المجلد الأول، ص «4».

سادسا:- يفرق الشيخ -رحمه الله- بين الأحاديث التي يسوقها أصالة وبين ما يستأنس به من الآثار، وفي هذا قال: «...يحتوي التخريج والفوائد من أحاديث أخرى ضعيفة، وأحاديث صحيحة؛ سيقت لبيان البديل عن الحديث الضعيف المترجم، أو لدعم فكرة عولجت، أو ما شابه ذلك مما يضطر إليه التخريج والبحث والتحقيق، بالإضافة إلى بعض الآثار عن السلف؛ نوردها للاستئناس بها حيناً، ولغير ذلك أحياناً أخرى»⁽¹⁾.

سابعا:- ومن منهج الشيخ في كتابه؛ أنه لا يستعمل قاعدة «تقوية الحديث بكثرة طرقه» على إطلاقها؛ كما هو معروف في قواعد علم الحديث، وأن هذه القاعدة نسبية، ولا يمكن من ذلك إلا أهل المعرفة والذين لهم دراية فائقة بهذه الضوابط والأصول؛ كما حقق-رحمه الله- بعض التراجم لبعض الرجال وذلك بشكل مقرب ومبسط لأهل الشأن في ذلك.

ثامنا:- كما أن الشيخ - رحمه الله - يسوق أحاديث أصلها صحيح لكن يجد البعض منها تحوي زيادات منكرة، فيسوقها ويبين الزيادات المستغربة المنكرة، فيضعفها ويشير إلى باقي الحديث الصحيح، وفي هذه النقطة قال - رحمه الله - في مقدمة المجلد الخامس: «ثم إن هذا المجلد قد حوى الكثير من الأحاديث الضعيفة التي يوجد في السنة الصحيحة ما يغني عنها، وإنما خرجتها هنا لزيادات منكرة في بعضها أو نكارة ألفاظها كلا أو جزءاً، أو مخالفة بعضها للأحاديث الصحيحة⁽²⁾. أو أنها تحمل في طواياها تشريعا محدثا لا أصل له في الشريعة، إلى غير ذلك من المخالفات التي يلحظها المتأمل في فقها ودلالاتها ويحسبها الجاهل أو الغافل من الأحاديث الصحيحة...»⁽³⁾.

ومن فضل الله على الشيخ الألباني - رحمه الله - أن وفقه أن يجمع بين أسلوبين في التعبير الذي أودعه في كتابه، فقد اعتمد أسلوب المحدثين المحض في التعبير عن قضايا ومسائل حديثية، واستعمل الأسلوب الفقهي والأصولي في التعبير عن المسائل الفقهية وكذلك الأصولية في بعض الأحيان، وهو أسلوب ميسر مدعم بأمثلة دقيقة.

تاسعا:- ومن منهجه كذلك - رحمه الله - أنه يبين مسالك المحدثين القدامى ولا يقلدهم فيما ذهبوا إليه بل يرد عليهم ويتعقبهم بما تقتضيه القواعد والضوابط الحديثية، فقد أودع الإمام

(1) - مقدمة المجلد الخامس، ص «4».

(2) - وهي من القرائن التي يرد بها الحديث، وهو نقد المتن- كما سنرى.

(3) - مقدمة المجلد الخامس، ص «4».

السيوطي - رحمه الله - مثلاً أحاديث في «جامعه» واستخرجها الشيخ الألباني وبيّنها بيانا شافيا كافيا أنها ليست من شرطه، وسلسلته الضعيفة هذه حافلة بهذا النوع من الأحاديث في غير ما موضع، وكان له نفس الموقف مع تصحيحات الحاكم وموافقة الذهبي له، ولم يغتر ببعض هذه التصحيحات والتعقبات في بعض أحاديث المستدرک، كما كان له نفس الموقف مع ابن حبان - رحمه الله - ولم يعتمد على توثيقاته للرجال، إذ يراه من المتساهلين في ذلك.

عاشرا:- ومن منهجه - رحمه الله - إذا تم له نشر سلسلة معينة من الأحاديث، ففي السلسلة الموالية وفي مقدمة المجلد الموالي يطنب ويكثر من حشد الأدلة والردود العلمية الدقيقة على من تجنى عليه لصنيعه في الأحاديث ويرد ردودا حادة في بعض الأحيان وبرر ذلك بغيرته على أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلا يقبل تصحيح ما هو ضعيف منها ولا تضعيف ما هو صحيح وبرر حذته مع المخالفين بهذا السبب، وسبب آخر قال: وأتعب ممن له باع في الصناعة الحديثية ويفعل هذا أو بضاعته قليلة ويعتمد أسلوب التصحيح والتضعيف، وفعل هذا الأمر دفاعا عن شخصيته مع الأعظمي والغماري والسقاف، وردّ ردودا علمية على الإمام السيوطي - رحمه الله - قال - رحمه الله -: «كثيرا ما يسألني بعضهم عن سبب الشدة التي تبدو أحيانا في بعض كتاباتي في الرد على بعض الكاتبيين ضدي؟ وجوابا عليه أقول:

فيعلم هؤلاء القراء أنني بحمد الله لا أبتدئ أحدا يرد علي ردا علميا لا تهجّم فيه، بل أنا له من الشاكرين، وإذا وجد شيء من تلك الشدة في مكان ما من كتبي، فذلك يعود إلى حالة من حالتين:

الأولى: أن تكون ردًا على من رد علي ابتداء، واشتط فيه وأساء إلي بهتانا وافتراء؛ كمثّل أبي غدة، والأعظمي الذي تستر باسم أرشد السلفي والغماري والبوطي؛ كالشيخ إسماعيل الأنصاري غير ما مرة، وما العهد عنه ببعيد! ومثّل هؤلاء الظلمة لا يفيد فيهم - في اعتقادي - الصفح واللين، بل إنه قد يضرهم، ويشجعهم على الاستمرار في بغيهم وعدوانهم...

والحالة الأخرى: أن يكون هناك خطأ فاحش في حديث ما، صدر من بعض من عرف بقلة التحقيق، فقد أقسو على مثله في الكلام عليه، غيرةً مني على حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ كقولي الآتي تحت الحديث «42»: «لم يخجل السيوطي - عفا الله عنا وعنه - أن

يستشهد بهذا الإسناد الباطل؛ فإن «أبو الدنيا» هذا أفك كذاب، لا يخفى حاله على السيوطي...».

فإن الباعث على هذه الشدة إنما هو الغيرة على حديثه - صلى الله عليه وسلم-؛ أن ينسب إليه ما لم يقله، وسلفنا في ذلك بعض الحفاظ المعروفين بالدين والتقوى، فانظر مثلا إلى قول الذهبي - رحمه الله - في الحاكم؛ وقد صحح الحديث الآتي في فضل علي- رضي الله عنه - برقم «757»: «قلت: بل والله موضوع، وأحمد الحراني كذاب، فما أجهلك على سعة معرفتك؟!» فيتأمل القارئ الفرق بين الحاكم والسيوطي من جهة، وبين عبارة الذهبي في الحاكم، وعبارتي في السيوطي من جهة أخرى»⁽¹⁾.

وأنا في بيان منهجه - رحمه الله- حاولت أن أحشد كل ما وقفت عليه من الأدلة والردود ما استطعت لبيان منهجه وطريقته في معاملته للحديث النبوي تصحيحا وتضعيفا؛ ولكي يقف من يقرأ هذه الأطروحة على أسلوب الشيخ، لأنه رُمي ببعض التُّهم سواء في التصحيح أو التضعيف، أو في معاملة المشايخ والعلماء، ولو كان موضوع الأطروحة كما قلت في هذا الموضوع بالذات لتوسعت وأخذت منحى آخر أكثر، ولجمعت ما يكفي من البراهين العلمية والردود الفقهية ما لم يوجد أحيانا في بعض المصادر والمراجع المؤلفة خصيصا في مثل هذه المواضيع، والله أعلم.

المطلب الرابع:- مصادره⁽²⁾:

تنوعت مصادر الشيخ الألباني - رحمه الله - في سلسلته هذه بين مختلف الفنون والعلوم، فقد حوت كتب الحديث بالدرجة الأولى وكتب الفقه وكتب التخريج، والأجزاء الحديثية وكتب المصطلح وأصول الحديث، وسوف أحاول أن أذكر أهم الكتب وأكثر المصادر التي يعود إليها ولا سيما التي يعتمد عليها، لأن مصادره كثيرة جدا، ولو أردت أن استقصيها لكانت وحدها تصلح أن تكون موضوعا مستقلا، وسوف أستعرض هذه المصادر والمراجع بحسب تواريخ وفيات مؤلفيها، وهي مصادر أكثر من الرجوع إلى بعضها وكان رجوعه إلى البعض الآخر قليلا:

(1) - «مقدمة السلسلة»، المجلد الأول، ص «27،30».

(2) - مصادره استخرجتها من سلسلته كاملة البالغة أربعة عشر «14» مجلدا، أما عن أسماء الأعلام وسنة وفاتهم؛ فقد اعتمدت على «سير أعلام النبلاء» للذهبي و«الأعلام»، للزركلي.

1- كتب أحمد بن حنبل الشيباني «ت 241هـ»:

«أ» - المسند.

«ب»- كتاب الزهد.

2- كتب أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري «ت 256هـ»:

«أ»- الجامع الصحيح.

«ب»- الأدب المفرد.

«ج»- التاريخ الكبير.

«د»- التاريخ الصغير.

3- كتب أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي «ت 260هـ»:

«أ»- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي.

«ب»- الأمثال.

4- كتب أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة «ت 276هـ»:

«أ»- غريب الحديث.

«ب»- عيون الأخبار.

«ج»- مختلف الحديث.

5- كتب ابن أبي الدنيا أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي مولا هم البغدادي المؤدب

«ت 281هـ»:

«أ»- ذم الدنيا.

«ب»- القبور.

«ج»- التوبة.

«د»- الجوع.

«هـ»- العقوبات.

«و»- ذم الغيبة.

6- كتب أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخرساني النسائي
«ت 303هـ»:

«ا»- السنن الكبرى.

«ب»- السنن الصغرى.

«ج»- عمل اليوم والليلة.

«د» - الكنى.

«هـ»- الأمالي.

7- كتب عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبي القاسم البغوي البغدادي «ت 317هـ»:

«أ»- شرح السنة.

«ب»- حديث علي بن الجعد.

8- كتب أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي «ت 321هـ»:

«أ» - معاني الآثار.

«ب»- شرح معاني الآثار.

9- كتب أبي حاتم محمد بن حبان البُستي «ت 354هـ»:

«أ»- كتاب الضعفاء والمتروكين.

«ب»- كتاب المجروحين.

«ج»- روضة العقلاء.

«د»- ثقات أتباع التابعين.

10- كتب أبي القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللّخمي الشامي الطبراني

«ت 360هـ»:

«أ»- المعجم الكبير.

«ب»- المعجم الأوسط.

«ج»- المعجم الصغير.

«د»- مسانيد الشاميين.

11- كتب أبي الشيخ بن حيان الأصبهاني عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان «ت 369هـ»:

«أ»- كتاب الإيمان.

«ب»- كتاب أخلاق النبي وآدابه.

«ج»- الثواب.

«د»- طبقات الأصبهانيين.

12- كتب أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري «ت 405هـ»:

«أ»- المستدرک على الصحيحين.

«ب»- معرفة علوم الحديث.

13- كتب أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران أبي نعيم الأصبهاني «ت 430هـ»:

«أ» - حلية الأولياء.

«ب»- أخبار أصفهان.

«ج»- الطب النبوي.

«د» - الترغيب.

14- كتب الحافظ أبي بكر، أحمد بن الحسيني بن علي بن موسى الخُسْرَوِجْرَدِي الخرساني البيهقي «ت 458هـ»:

«أ» - السنن الكبرى.

«ب»- المدخل.

«ج»- دلائل النبوة.

«د»- حياة الأنبياء.

«هـ»- شعب الإيمان.

15- كتب أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي «ت 462هـ»:

«أ»- الكفاية في علم الرواية.

«ب»- تاريخ بغداد.

«ج»- اقتضاء العلم بالعمل.

«د»- موضح أو هام الجمع والتفريق.

«ه»- كتاب أسماء الرواة عن مالك.

«و»- الفقيه والمتفقه.

«ز»- تلخيص المتشابه.

«ح»- الأماي بمسجد دمشق.

16- كتب يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي «ت463ه»:

«أ»- جامع بيان العلم.

«ب»- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد.

17- كتب صدر الدين أحمد بن محمد أبي طاهر السلفي «ت576ه»:

«أ»- الثاني عشر من المشيخة البغدادية.

«ب»- الطيوريات.

18- كتب الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي «ت597ه»:

«أ»- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية.

«ب»- الموضوعات.

«ج»- صفوة الصفوة.

«د»- الواهيات.

19- كتب أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي الدمشقي «ت676ه»:

«أ»- المجموع شرح المذهب.

«ب»- شرح صحيح مسلم.

«ج»- رياض الصالحين.

20- كتب تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية

الحراني الحنبلي «ت728ه»:

«أ»- مجموع الفتاوى.

«ب»- أربعون حديثاً.

«ج»- كتاب الإيمان.

«د»- القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة.

«ه»- الرد على الأحنائي.

«و»- مجموعة الرسائل الكبرى.

«ز»- اقتضاء الصراط المستقيم.

21- كتب شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي «ت748ه»:

«أ»- ميزان الاعتدال في نقد الرجال.

«ب»- سير أعلام النبلاء.

«ج»- ديوان الضعفاء والمتروكين.

«د»- طبقات الحفاظ.

«ه»- تاريخ الصحابة.

«و»- المغني في الضعفاء.

22- كتب أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي الشهير بابن قيم الجوزية

«ت751ه»:

«أ»- المنار المنيف.

«ب»- زاد المعاد في هدي خير العباد.

«ج»- تهذيب السنن.

«د»- جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام.

23- كتب تقي الدين أبي الحسن الأنصاري الخرجي المصري السبكي الشافعي

«ت756ه»:

«أ»- طبقات الشافعية.

«ب»- الشفاء والسقام.

«ج»- الفتاوى.

24- كتب أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير «ت774ه»:

«أ»- تفسير القرآن العظيم.

«ب»- البداية والنهاية.

25- كتب أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي «ت807هـ»:

«أ»- مجمع الزوائد.

«ب»- زوائد مسند الحارث.

26- كتب الإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود

الكناني العسقلاني المصري الشهير بابن حجر العسقلاني «ت852هـ»:

«أ» - تقريب التهذيب.

«ب»- لسان الميزان.

«ج»- تخريج أحاديث الكشاف.

«د»- التلخيص الحبير.

«هـ»- فتح الباري في شرح صحيح البخاري.

«و»- طبقات المدلسين .

«ز»- القول المسدد في الذب عن المسند.

«ح»- تعجيل المنفعة.

«ط» - تهذيب التهذيب.

«ي» - الإصابة في تمييز الصحابة.

27- كتب أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السَّخاوي الشافعي «ت902هـ»:

«أ» - المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة بين الألسنة.

«ب»- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق.

28- كتب الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي «ت911هـ»:

«أ»- ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة.

«ب»- العرف الوردية في أخبار المهدي.

«ج» - جزيل المواهب في اختلاف المذاهب.

«د»- الجامع الصغير.

«هـ»- الحاوي للفتاوي.

«و»- الدر المنثور.

«ز»- المدرج إلى المدرج.

«ح»- المنحة في السبحة.

29- كتب عبد الرؤوف بن تاج العارفين المُنَاوي «ت1029هـ»:

«أ»- فيض القدير شرح الجامع الصغير.

«ب»- التيسير.

30- كتب محمد بن علي بن محمد الشوكاني «ت1250هـ»:

«أ» - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة.

«ب»- نيل الأوطار.

«ج»- السيل الجرار.

31- كتب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «ت1420هـ»:

«أ»- سلسلة الأحاديث الصحيحة.

«ب»- إرواء الغليل.

«ج»- أحكام الجنائز.

هذه - بالتقريب- هي المصادر التي اعتمد عليها الشيخ الألباني -رحمه الله- في «سلسلته الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، وهذه المصادر تعتبر أكثر تكرارا عنده ورجوعا إليها، كما أنه اعتمد على مصادر أخرى لكن رجوعه إليها لم يكن كثيرا ومن هذه المصادر التي رجع واعتمد عليها لكن بنسبة أقل وعلى سبيل التمثيل: كتاب مصنف عبد الرزاق الصنعاني، وابن عراق في كتابه «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة»، وابن أبي شيبه في مصنفه، وكتاب «تاريخ دمشق» لابن عساكر، كما رجع إلى كتاب «البدع والنهي عنها» لابن وضاح القرطبي، وكتاب «الصارم المنكي في الرد على السبكي» لابن عبد الهادي، كما رجع إلى «الكتب التسعة» وهي صحيح البخاري وصحيح مسلم، والسنن الأربعة، ومسند الإمام أحمد وموطأ مالك بن أنس، وسنن الدارمي، كما استفاد كذلك من كتب سنن البيهقي والدارقطني ككتاب «الأفراد والسنن»، وكذا كتاب «مسند الفردوس» للدليمي، و«تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للإمام المزي.

وخالصة القول في مصادره أنها تنقسم إلى قسمين: مصادر اعتمد عليها كثيرا ونسبة كبيرة وهي التي ذكرتها، وقسم ثان: مصادر رجع إليها بدرجة قليلة منتشرة في سلسلته، ولو أردت أن أحصيها وأستقصيها لطل حجم المبحث بالنسبة لهذا الفصل التمهيدي، وفيما ذكرت الكفاية فيما أرى، والله أعلم.

الفصل الأول

نقد المتن عند المحدثين قبل الشيخ الألباني

— رحمه الله —

ويتضمن خمسة مباحث:

المبحث الأول:

تعريف النقد وأهميته والشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد

السند دون نقد المتن

المبحث الثاني:

نشأة نقد المتن وتطوره

المبحث الثالث:

اهتمام العلماء بنقد متون الأحاديث

المبحث الرابع:

التداخل بين علل الأحاديث وعلاقته بنقد المتن عند المحدثين

المبحث الخامس:

الحكم على الأحاديث مرجعه إلى الاجتهاد

الفصل الأول

نقد المتن عند المحدثين قبل الشيخ الألباني – رحمه الله-

ويتضمن خمسة مباحث:

المبحث الأول:

تعريف النقد وأهميته، والشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد
السند دون نقد المتن

المبحث الثاني:

نشأة نقد المتن وتطوره

المبحث الثالث:

اهتمام العلماء بنقد متون الأحاديث

المبحث الرابع:

التداخل بين علل الأحاديث وعلاقته بنقد المتون عند المحدثين

المبحث الخامس:

الحكم على الأحاديث مرجعه إلى الاجتهاد

توطئة

يتكون هذا الفصل من خمسة مباحث تتناول مواضيع لها صلة بموضوع الرسالة، أو بالأحرى تعتبر هذه المباحث بمثابة مفاتيح لهذا البحث، لأنه في ثنايا الفصل الثاني والثالث سأعرض إلى بعض الجزئيات التي لها علاقة بنقد المتون. لذلك رأيتني تناولت هذه النقاط في هذا الفصل؛ لاسيما منها المبحث الثالث والرابع، لأن من يطلع على هذه الرسالة سيضطر في بعض الحالات إلى التساؤل عن علاقة بعض المباحث فيما بينها. لذلك قدمت هذا الفصل تنبيها على ذلك. ومن يطلع عليه سينير له الطريق إلى تفهم المقصد منه وعلاقته بالفصول اللاحقة، وموقعه من الرسالة ككل.

المبحث الأول:

تعريف النقد وأهميته

والشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد السند دون نقد المتن

وقد ضمّنت هذا المبحث ثلاثة مطالب؛ خصصت المطلب الأول منه لتعريف النقد عامة لغة واصطلاحاً، وكذا تعريف نقد إسناد الحديث تمييزاً عن نقد المتن؛ أما المطلب الثاني فتناولت فيه بيان أهمية نقد المتن وفائدته عند المحدثين؛ وأفردت المطلب الثالث للشبهة التي أثارها المستشرقون ومن تأثر بهم من بعض من له اهتمام بعلم الحديث ومصطلحه من المسلمين من أنّ المحدثين ولاسيما القدامى منهم كان اهتمامهم ينصب حول نقد أسانيد الأحاديث أكثر من اهتمامهم بنقد متونها، وزعموا أن ذلك تجلّى من خلال كثرة مصنفاتهم في الأسانيد دون المتن.

المطلب الأول: التعريف بالنقد عامة، وتعريفه إسناداً ومتناً:

الفرع الأول: تعريف النقد لغة:

قال الزبيدي: النقد هو تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، وكذا تمييز غيرها، ومثل هذا المصدر في مدلوله؛ التنقاد والتنقد من النقد، وتنقد الدراهم: أي ميز جيدها من رديئها⁽¹⁾. ووقال ابن منظور: النقد والتنقاد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها⁽²⁾. وناقده: ناقشه في الأمر⁽³⁾.

الفرع الثاني: تعريف النقد اصطلاحاً:

وقفت على تعريف النقد اصطلاحاً في كتاب التاريخ ليحيى بن معين في مقدمة المحقق حيث قال: «هو علم يبحث في تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان عللها والحكم

(1) - «تاج العروس من جواهر القاموس»، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، المطبعة الخيرية، مصر، الطبعة الأولى، 1306هـ، ج الثاني، ص «516».

(2) - «لسان العرب»، ابن منظور، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 2004م، الجزء الرابع عشر، حرف النون، ص «334».

(3) - «مختار الصحاح»، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق مصطفى البغا، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، الطبعة الرابعة، سنة 1990م، ص «264».

على روايتها جرحاً وتعديلاً بألفاظ مخصوصة، ذات دلالة معلومة عند أهل الفن»⁽¹⁾.

الفرع الثالث: التعريف بنقد متن الحديث وإسناده:

الطعن والنقد في الحديث يكون في الراوي أو الإسناد تارة، ويكون في المروي أو المتن تارة أخرى، ولما كان كذلك فسوف أتعرض إلى تعريف نقد الراوي أو الإسناد أولاً، ثم تعريف نقد المروي أو المتن ثانياً.

أولاً: تعريف نقد الإسناد:

«هو جرح الراوي باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه»⁽²⁾.

ثانياً: تعريف نقد المتن:

المقصود بنقد المتن؛ تمحيصه من حيث معناه وملاحظة مدى صحته وعدم وقوع أخطاء فيه.

فقد تكون «الرواية سالمة من الطعن في أحد رواتها، فالرواية ثقات، والرواية إسنادها من حيث الظاهر صحيح، ولكن يرى علماء الحديث ونقاده أن هذه الرواية قد اعترها نوع من الخطأ، أخطأ فيها بعض رواها الثقات عن غير قصد، وهذا الحديث الذي يكون كذلك يسميه العلماء بـ «الحديث المعلول» والحديث المعلول، حديث خطأ، وإن كان راويه سالماً من الضعف»⁽³⁾.

من خلال التعريفين السابقين، ومن خلال شروط الحديث الصحيح الخمسة التي اشترطها العلماء، وهي: اتصال السند، عدالة الرواية، ضبط الرواية، عدم الشذوذ، وعدم العلة؛ نجد أن التعريفين السابقين يتناولان هذه الشروط، فأما نقد السند فيتناول اتصال السند، ويهتم به علم تاريخ الرواية، وهو العلم الذي يهتم بدراسة حياة كل راو، بدءاً بطلبه للعلم، ومروراً برحلته إلى شيوخه في طلبه، كما يتناول كذلك نقد السند علم الجرح والتعديل وهو العلم الذي يهتم بدراسة رتبة الراوي جرحاً وتعديلاً، وهل هو من الثقات أم من الضعفاء.

(1) - «التاريخ»، يحيى بن معين، تحقيق: أحمد نور سيف، مركز البحث العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، ط1، 1979م، ج1، ص «5».

(2) - «الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به»، د. عبد الكريم الخضير، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط3، 1426هـ، ص «116».

(3) - «تقريب علم الحديث»، أبو معاذ طارق بن عوض الله، دار الكوثر، مصر، ط1، 2009م، ص «225».

وأما نقد المتن، وهو العلم المتعلق بالرواية، فهو العلم الذي يعنى فيه بدراسة أخطاء الرواة الثقات، وذلك حيث يكون الحديث- من حيث الظاهر- ليس فيه ما يقدر في صحته لكن من خلال نقد متنه ندرك الخطأ الخفي الذي ربما يكون قد وقع فيه هذا الراوي الثقة عن غير قصد.

المطلب الثاني: بيان أهمية نقد المتون عند المحدثين:

تحتل السنة أهمية كبيرة في قلوب المسلمين وفي حياتهم، ولا تختص بالمجال الفقهي فحسب؛ بل تتعدى أهميتها إلى جميع شؤون الحياة حتى أصبحت مصدر قلق للأعداء؛ فحاول أعداء المسلمين ومن معهم من جهال الأمة الإسلامية أن ينالوا منها، وكان ذلك من لدن عهد الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى يومنا هذا، وتتمثل العداوة من غير المسلمين في تشويهها والنيل منها من خلال التشكيك فيها والرمي بها، وأنها افتراء واختلاق وليس لها أصل، وللمستشرقين بصمات في هذه القضية.

أما من المسلمين فإن منهم من بذل نفسه في وضع الأحاديث بحجة ترغيب المسلمين وتقريبهم من السنة، وفي هذا الأمر سئل أحدهم⁽¹⁾ عن الدواعي والأسباب في وضعه للأحاديث فأجاب بقوله «رأيت الناس اشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة وبمغازي محمد ابن إسحاق بن يسار؛ فوضعت هذه الأحاديث حسبة لله» وقد ترتب على هذا أن دُست مثل هذه الأحاديث في فضائل سور القرآن، ومن كُتب التفسير التي تحوي مثل هذه الأحاديث فإنها تحتاج إلى تمحيص ما تحويه وغرلة مروياتها.

ونظرا لهذا وذاك فقد استدعى الأمر بذل جهود حثيثة من قبل العلماء نقاد الحديث للدفاع عن السنة وبيان صحيحها من زيفها. وذلك توضيحا لمن قال بأن المحدثين أفردوا دراسات كبيرة في نقد السند على حساب نقد المتن، وزعم من زعم أن المحدثين لم يبينوا منهجهم في ذلك مثل ما هو عليه الشأن في الأسانيد، ومن كُتب في هذا الموضوع في نظرهم لا يعدو أن يكون إشارات فقط في هذا الأمر. لذلك كان الإقبال على الكتابة في هذا الموضوع من الأهمية بمكان؛ ويستدعي خطوات أخرى أكثر تعمقا وتخصصا.

(1) - هو نوح بن أبي مريم؛ كما سنرى في المبحث الثالث من هذا الفصل.

سنرى في المبحث الثاني من هذا الفصل الخاص بنشأة نقد متن الحديث وتطوره؛ أن العلماء من لدن عهد الصحابة إلى يومنا هذا اهتموا بنقد المتن ودرسوه دراسة وافية من جهة متون الأسانيد؛ إلا أن هذه الدراسة وهذا الاهتمام منتشر في ثنايا كتب الحديث، وسنصل في ختام هذه الرسالة إلى أسباب عدم جمع هذه القواعد من طرف العلماء في مصنف واحد.

كما تكمن أهمية هذا الموضوع كذلك في جدّته وحساسيته، لأنه يتناول ثاني مصدر تشريعي بعد القرآن الكريم، وهو سنة النبي - صلى الله عليه وسلم-، وما يترتب عن ذلك من تصحيح وتضعيف وبناء أحكام عليها سواء أكان ذلك قبولاً أو رداً.

المطلب الثالث: الشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد سند الحديث دون متنه:

إن الكتابة والبحث في جهود علماء الحديث قديماً وحديثاً فيما يخص نقد متون الأحاديث لم يكن وليد الصدفة؛ بل كان وراء ذلك سبب مباشر، وهو زعم المستشرقين، ومن تأثر بهم من المسلمين؛ أن المحدثين القدامى لم يقوموا بنقد متن الحديث كما كان نقدهم لإسناده؛ لهذا السبب ظهرت كتابات وبحوث حول هذه الشبهة، ولذا سوف نستعرض في هذا المبحث شبهة المستشرقين، ومن معهم حول شكوكهم في عدم نقد المتون من طرف المحدثين القدامى.

الفرع الأول: شبهة المستشرقين:

لما تلت الأمة الإسلامية القرآن الكريم عن طريق التواتر وطبقة عن طبقة؛ ولم يتمكن أعداء الإسلام من الطعن في القرآن من جهة وروده. أثار المستشرقون فكرة وشبهة الطعن في المصدر الثاني وهو السنة من خلال مسألة خفية، وهي شبهة أن المحدثين لاسيما القدامى منهم، قد اعتنوا عناية فائقة بنقد قواعد وضوابط وأصول أسانيد السنة، ولم يعتنوا بنقد المتون، وفي هذه القضية قال الدكتور همام عبد الرحيم سعيد في كتابه «الفكر المنهجي عند المحدثين»: «زعم المستشرقون وتلامذتهم والمتأثرون بهم أن علماء الحديث برعوا في نقد السند ومعرفة الرجال، وكان التصحيح والتضعيف عندهم يدور مع السند، فإذا صح السند صح الحديث، ولا عبرة بالمتن، وإن جرى نقد للمتن فهو قليل إذا ما قيس بنقد السند، وعُلِّل

بعضهم هذه الظاهرة المزعومة بما نسب إلى العقل العربي أو العقل السامي من وقوف عند الإشكال وعدم التعمق في فهم الموضوع»⁽¹⁾.

«وقد أدت هذه الشبهة بالمستشرقين إلى وصف عمل المحدثين في صناعتهم أن عملهم وجهدهم ظاهري أكثر منه باطني، وقد أدى بهم هذا التصور إلى وصف منهج المحدثين بالقصور والخلل، ووصفوه بالسطحية من حيث معالجة الشكل دون المضمون.

لذلك فهو في نظرهم لم يتمكن من نقد وغرابة المرويّات غرابة وثيقة، وترتب على قصور معايير المحدثين النقدية – في زعمهم – اختلاط الحديث النبوي، وهي مقدمة خطيرة يترتب عليها طرح الحديث الشريف بالكلية لاهتزاز الثقة بمنهج نقاده ولأن مادته جاءت أمشاجا اختلط فيها الصحيح بالسقيم، والمشهور بالغريب، والمروي الثابت بالمخترق المصنوع من غير تمييز، فنتج عن ذلك: القول بطرح الحديث ورده جملة واحدة، أو-على أقل تقدير- إنزاله جميعا في دائرة الريب والتشكك، وإعادة النظر فيه قاطبة من خلال فحص المعاصرين، ومعاييرهم الغربية ونظراتهم الجاهلية»⁽²⁾.

فقد قال المستشرق الإيطالي كياتاني في كتابه «الحوليات الإسلامية»: «كل قصد المحدثين ينحصر ويتركز في واد جذب مُحل من سرد الأشخاص الذين نقلوا المروي ولا يشغل أحد نفسه بنقد العبارة والمتن نفسه»⁽³⁾.

الفرع الثاني: شبهة بعض من استشكل الأمر من المسلمين:

وقد تابع هؤلاء المستشرقين – فيما قالوه – بعض المسلمين الذين تأثروا بهم، ولم يتصوروا منهج المحدثين وقواعد مصطلح الحديث؛ لأن عدم إدراك منهج المحدثين وصناعتهم يكون له الأثر السلبي على معرفة السنة النبوية، ولاسيما المحدثين القدامى فإنهم ألفوا في فنون علوم الحديث، ولم يبينوا منهجهم في كتبهم، وهذه واحدة من طرق التصنيف عند علماء الحديث ومصطلحه حيث لا يبين المصنف منهجه في كتابه، ولمعرفة هذا المنهج في مثل هذا اللون من التصنيف لابد من تتبع واستقراء كلام الإمام في كتابه، وهذا لن

(1) - «الفكر المنهجي عند المحدثين»، الدكتور: همام عبد الرحيم سعيد، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط1، سنة 1408هـ، ص «106».

(2) - «نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين»، د: نجم عبد الرحمن خلف، مكتبة الرشد – الرياض – ص «8،9».

(3) - المرجع السابق، ص «9» نقلا عن: د. لقمان السلفي؛ «اهتمام المحدثين بنقد الحديث»، ص «473».

يحصل إلا بتتبع أغلب مصنفات الإمام و عرض كلامه على كلامه الآخر؛ أو عرض كلامه على كلام غيره من الأئمة في زمانه، وإن عدم إدراك هذا الأمر يترتب عنه سوء فهم لقصد هدف المحدثين؛ لأنهم هم المرجع في ذلك فمهما فهمنا وأدركنا لكلامهم، فينبغي أن يكون فهمنا لهم دائراً في فلك ما ذهبوا إليه.

ومن الذين أغفلوا التدقيق في هذه المسألة بالذات ما قرأته في كتاب «مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات» لصاحبه الدكتور الفاضل مسفر الدميني؛ حيث قال: «وقد سلك المتقدمون في نقد السنة طريقتين، أحدهما: نقد السند والبحث عن علله وما يعتريه من انقطاع وإرسال ونحو ذلك.

والثاني: نقد المتن والنظر في اختلاف الأحاديث، وما يمكن أن يقع في اللفظ النبوي من إدراج أو قلب أو تصحيف أو غير ذلك.

وقد كانت عناية المحدثين بالشق الأول كبيرة جداً فقد أفردوه بالتأليف في مصنفات كثيرة بدأ أولها في الظهور في القرن الثالث الهجري، وذلك بين في كتب «العلل» وغيرها من الشروح والتعقبات.

أما الشق الثاني: فإذا اطلعنا على كتب «اختلاف الحديث، وتأويل مشكله» أحد مظاهره فلا شك أنهم اعتنوا بهذا الأمر، وكتبوا فيه لكنه ليس كل هذا الشق بل هو جزء منه، أما بقية الأجزاء: كالنظر في مناقضة متن الحديث للقرآن أو الأصل من أصول الشريعة أو للتاريخ المعلوم... إلى آخر المقاييس المعتبرة في نقد المتون؛ فلا نكون مجانبين للحقيقة إذا قلنا إن اهتمامهم بهذا الجانب كان أقل بالنسبة إلى اهتمامهم بنقد الأسانيد، يؤكد ما ذهبنا إليه عدم إفراده بالتأليف وكل ما وجدته من ذلك هو كتاب ابن القيم «ت751 هـ» «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» (1).

وقد برر هجوم المستشرقين على المحدثين بقولهم أن المحدثين لم يعتنوا بنقد المتون، إذ أرجع سبب ذلك إلى عدم تأليف المحدثين لكتب خاصة في نقد المتون؛ حيث قال: «فمن الأسباب التي دعت المستشرقين ومن تابعهم إلى القول: بأن المحدثين أغفلوا نقد المتون واهتموا بالأسانيد: عدم إفراد المحدثين لنقد المتون بكتب خاصة، فليس في ذلك من كتاب –

(1) – «مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات»، الدكتور مسفر عبدالله الدميني، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة، ط1، «1405 هـ – 1984م»، ص «18،19».

فيما أعلم – إلا ما كتبه ابن القيم في «المنار المنيف في الصحيح والضعيف»، وكل من يتكلم من المحدثين عن حديث ما ينقده من جهة إسناده أولاً، ولا يتعرض للمتن إلا عقب انتهائه من نقد الإسناد»⁽¹⁾.

ونفس الرؤية يراها الدكتور نجم عبد الرحمان خلف في كتابه «نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين» حيث قال: «من الإنصاف أن نعترف بأن المحدثين قد كتبوا في مسائل الإسناد كتابات كثيرة وغزيرة، وأفردوا لجزئياته ودقائقه بحوثاً مستقلة وضافية بيد أننا نجد – في الوقت نفسه – أنهم لم يلتفتوا للكتابة في نقد المتن استقلالاً إذ أننا لم نقف على مؤلف مستقل في هذا القسم الهام من الرواية – وذلك في حدود علمنا ومعرفتنا المحدودة...»⁽²⁾.

هل فعلاً لم يتكلم المحدثون القدامى ولم يصنفوا في ضوابط ومقاييس نقد متون السنة؟ أم هناك شيئاً آخر لم يتضح بعد يحتاج إلى نوع من البحث والبيان. ذلك ما سنتطرق إليه بنوع من التفصيل في المباحث التالية من هذا الفصل.

⁽¹⁾ – «مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات»، مرجع سابق، ص «26».

⁽²⁾ – «نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين»، مرجع سابق، ص «14».

المبحث الثاني:

نشأة نقد المتن وتطوره

لقد ظهر نقد المتن قبل الجرح والتعديل ونقد الإسناد، ولا يتصور أن ينفصل النقدان عن بعضهما البعض، فكل منهما مرتبط بالأخر؛ لأن العلاقة بينهما صناعية أكثر منها عقلانية، وخير دليل على ذلك أن أكثر من إسناد صحيح نظيف من مصنف كتاب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم-، وبمثابة سبيكة ذهب ولا يصلح أن يُركب لمتن⁽¹⁾ منكر، وفي المقابل فكم من متن معناه صحيح وموافق لأصول الشريعة الإسلامية لكن تلقته الأمة الإسلامية بإسناد واه ضعيف لا تقوم به الحجة⁽²⁾؛ لذلك كان النقد في الإسناد يخضع لمعايير خاصة، ونقد المتن كذلك يخضع لاعتبارات معينة، ولو كان يصلح هذا لذاك لاندثرت السنة ولأصابها الدخيل من كل جانب، ولم يبق منها شيء؛ لأننا ندرس أشياء واقعية ومرويات فعلية فلا يصلح فيها تفويض هذا المتن لذلك الإسناد والعكس؛ لذلك لا نتعجب من الأحكام التي يقضي بها المحدثون على الأحاديث بقولهم مرة صحيح الإسناد، وتارة أخرى بقولهم حديث صحيح؛ فالفرق بين المصطلحين ظاهر جلي.

فلما كان الأمر كذلك فإن نقد المتن بدأ في عهد الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يومنا هذا، وسوف أستعرض بعض الأمثلة التي تبين وتظهر استعمال مقاييس وضوابط نقد المتن في هذه المراحل كلها.

(1) - فهل يعقل مثلاً أن يُركب إسناد حديث «إنما الأعمال بالنيات...» الذي رواه الإمام البخاري -رحمه الله- في صحيحه في كتاب بدء الوحي لمتن منكر؛ كي يعمل بهذا المتن المنكر على أساس أن هذا الإسناد بمثابة سلسلة ذهب.

(2) - كحديث رواه الإمام الترمذي في سننه في باب ما جاء في فضل القرآن عن الحارث قال: مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على علي فقلت: يا أمير المؤمنين ألا ترى أن الناس قد خاضوا في الأحاديث؟ قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إنني قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ألا إنها ستكون فتنة. فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: كتاب الله فيه نبأ ما كان قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته الجن إذا سمعته حتى قالوا {إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد}، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم». [الجامع الصحيح سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. 172/5، حديث رقم: 2906].

رغم أن هذا الحديث معناه حسن جميل؛ لكن حكم عليه الإمام الترمذي بالضعف، حيث قال: "هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال".

المطلب الأول: مرحلة الصحابة:

النقد بصفة عامة في عهد الصحابة كان على نطاق ضيق جداً، وأن ما حصل من نقد في ذلك الزمان إنما كان من باب الحيطة والحذر، وكان أبو بكر أول من أخطأ في قبول الروايات وله قصة مشهورة في ميراث الجدة؛ وذلك أن الجدة جاءت تلتبس ميراثاً فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئاً، فقام المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه- فقال: حضرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعطيها السدس، فقال له: هل معك أحد؟ فشهد معه محمد بن مسلمة الأنصاري فأنفده له⁽¹⁾.

وهذا فيما يخص الحذر والتثبت في الرواية تحملاً وأداءً، كما اهتدى الصحابة إلى لون آخر من النقد، وهو عرض الروايات على أصول الشرع وقواعد الدين فما كان موافقاً لهذه الأصول أخذوا به وما كان غير كذلك تركوه، ومن ذلك ما رواه الإمام مسلم -رحمه الله- في صحيحه من أن فاطمة بنت قيس -رضي الله عنها- طلقها زوجها فلم يجعل لها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سكنى ولا نفقة، فجاءت عمر فقال: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة. قال الله عز وجل: «لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ، وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ»⁽²⁾»⁽³⁾.

إننا نجد مثل هذا في المناقشات الطويلة التي كانت تقوم بين الصحابة -رضي الله عنهم-، فعائشة «ت57هـ» اعترضت على عدد من الروايات؛ لا لضعف الرواية، ولكن لأن هذه الروايات لم تتسجم مع المبادئ العامة والبداهيات الشرعية والعقلية، وقد صنف الزركشي كتاباً في استدراكات عائشة على الصحابة وجميع هذه الاستدراكات نقدً للمتن⁽⁴⁾.

بل أكثر من ذلك فقد أنكرت عائشة -رضي الله عنها- على الكثيرين من الرواية ممن كانوا ملازمين لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقد روى الحاكم في مستدركه بسند صحيح ووافقه الذهبي «أن عائشة -رضي الله عنها- دعت أبا هريرة فقالت له: يا أبا هريرة ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، هل سمعت إلا ما

(1) - «تذكرة الحفاظ»، الإمام الذهبي، دراسة وتحقيق، زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ-1998م ج1: ص «9».

(2) - سورة الطلاق: 1

(3) - «صحيح مسلم»، الإمام مسلم، دار الفكر، بيروت، ط1، 1424هـ-2004م، كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ولا سكنى، ص «710».

(4) - «الفكر المنهجي عند المحدثين»، مصدر سابق، ص «106، 107».

سمعنا وهل رأيت إلا ما رأينا؟ قال: يا أماء إنه كان يشغلك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- المرأة والمكحلة والتصنع لرسول - صلى الله عليه وسلم-، وإني والله ما كان يشغلني عنه شيء»⁽¹⁾.

فإذا عارض الحديث العقل أو النقل، أو عارض مبادئ الإسلام وقواعده، فإن الصحابة كانوا يصوّبون مثل هذه الأحاديث دون النظر إلى راوي الحديث وناقله.

فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أبي مليكة، قال: «توفيت ابنة لعثمان - رضي الله عنه- بمكة، وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس - رضي الله عنهم- وإني لجالس بينهما أو قال: جلست إلى أحدهما، ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان: ألا تنهى عن البكاء، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه؟ فقال ابن عباس - رضي الله عنهما-: قد كان عمر - رضي الله عنه- يقول بعض ذلك، ثم حدث قال: صدرت مع عمر - رضي الله عنه- من مكة، حتى إذا كنا بالبيداء إذ هو بركب تحت ظل سمرة، فقال: اذهب فانظر من هؤلاء الركب، قال: فنظرت فإذا صهيب، فأخبرته فقال: ادع لي، فرجعت إلى صهيب، فقلت ارتحل فالحق بأمرير المؤمنين. فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي، يقول: وا أخاه، وا أصحاباه، فقال عمر: يا صهيب أتبكي عليّ، وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: «إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه»؟ قال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة - رضي الله عنها- فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال: «إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه»، وقالت حسبكم القرآن: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى» [الأنعام: 166]. قال ابن عباس- رضي الله عنهما- عن ذلك: والله هو أضحك وأبكى. قال ابن أبي مليكة: والله ما قال ابن عمر رضي الله عنهما شيئا»⁽²⁾.

(1) - «المستدرک علی الصحیحین»، الحاكم النيسابوري، تحقيق: حمدي الدمرداش محمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية ط1، سنة 2000م، الجزء السادس، ص «2218».

(2) - «صحيح البخاري»، الإمام البخاري، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، «د.ط» 1419هـ، 1998م، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي- صلى الله عليه وسلم- «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»، رقم الحديث: «1287، 1286»، من حديث أبي مليكة «رضي الله عنه»، ص «251».

وبغض النظر عن اختلاف العلماء في مسألة تعذيب الميت بالبكاء عليه، فإن ما يهْمُنَا في هذه المسألة أن عائشة نقدت ما روي عن عمر، وهذا النقد صورة من صور النقد وعدم قبول كل ما روي لاسيما إذا كان المروي يخالف ويعارض ما ثبت في القرآن أو سنة النبي - صلى الله عليه وسلم- أو العقل السليم، وليس بالضرورة في المقابل أن يقبل نقد الناقد على إطلاقه، إنما ما يهْمُنَا هو الفعل الذي ثبت بغض النظر عن صواب حقيقة النقد أو خطأه، وهو نقد عائشة لرواية عمر - رضي الله عنها -.

ومما يؤكد كذلك حرصها الشديد على حفظ سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما جاء من حديث عروة بن الزبير قال: « قالت عائشة: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله ابن عمرو مار بنا إلى الحج، فآلقه فأسأله؛ فإنه قد حمل عن النبي - صلى الله عليه وسلم- علما كثيرا، قال: فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: «إن الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعا، ولكن يقبض العلماء، فيرفع العلم معهم، ويبقى في الناس رؤوس جهال، يفتونهم بغير علم، فيضلون ويضلون»، قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك؛ أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحدثك أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم- يقول هذا؟ قال عروة: نعم، حتى إذا كان عام قابل قالت لي: إن ابن عمرو قد قدم؛ فألقه، ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فسألته فذكره لي نحو ما حدثني به في المرة الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئا، ولم ينقص»⁽¹⁾.

لقد اهدت عائشة - رضي الله عنها - إلى مدى ضبط عبد الله بن عمرو بن العاص للروايات وذلك من خلال عرض وقياس روايته اللاحقة على روايته السابقة. كما أشارت إلى شيء آخر وهو حرصها على رواية اللفظ بذاته، ويتجلى ذلك من خلال قولها: «أراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص»، وقد وقع التطابق في الروايتين. لذلك قال الإمام البخاري - رحمه الله -: «فألت عائشة: والله لقد حفظ عبد الله»⁽²⁾.

(1) - «إعلام الموقعين عن رب العلمين»، ابن القيم، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزية للنشر والتوزيع العربية السعودية، ط1، 1323 هـ، «96/2».

(2) - «صحيح البخاري»، مرجع سابق، كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم، حديث رقم «100»، ص «45»، وكتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر في ذم الرأي وتكلف القياس، حديث رقم: «7307»، ص «1394».

وبذلك تكون عائشة - رضي الله عنها - مهدت الطريق لمن أتى بعد عصر الصحابة وجعلت ضوابط ومقاييس التي تُرجع السنة إليها وبذلك يتبين المروي الأصيل من الدخيل، ويدل هذا الصنيع من عائشة - رضي الله عنها - أن في عهد الصحابة لم تكن تُروى قصة مسلمة دون تمحيصها ونقدها.

المطلب الثاني: مرحلة التابعين وأتباع التابعين:

لقد ورث التابعون ما كان عليه الصحابة - رضوان الله عليهم - وكانت لهم نظرات وآراء في نقد متون الحديث مجردة عن السند؛ فكان «إبراهيم النخعي - ت96هـ - مثلاً - يترك بعض أحاديث أبي هريرة، ويبرر ذلك بفعل بعض الصحابة، وموقفهم من هذه الأحاديث، وكان يقول: «كانوا يأخذون من حديث أبي هريرة، ويدعون... ولو كان ولد الزنا شر الثلاثة لما انتظر بأمه أن تضع وهو بهذا ينكر حديث أبي هريرة: «ولد الزنا شر الثلاثة» وقد رده هنا، كما نرى، بالقياس، وروي هذا عن الشعبي أيضاً.

وقد رد إبراهيم النخعي أيضاً حديث فاطمة بنت قيس، وحديث التغريب للعانس وحديث الشاهد واليمين، لمعارضتها - في رأيه - للقرآن. كما رد أحاديث القنوت في الفجر، لأنه لو صح لاشتهر عن جمع من الصحابة أي أنه فيما تعم به البلوى»⁽¹⁾.

وعندما انتهى عصر التابعين، أتى عصر تابعي التابعين، الموافق للقرن الثاني الهجري، إذ بعد هذا الزمان عن عصر الإسلام ووفاء الصحابة وعُاة الحفظ والعلم، ولاقى هذا الأمر الوضع في الحديث بسبب الخلافات السياسية وظهور فرق الكذب كالروافض وغيرهم من حركات الزندقة، وكذا بروز الخلافات المذهبية، والاختلاف بينها مما حفز أئمة الدين إلى تحري وتوثيق ما في جعبتهم من الأحاديث والرد على مخالفيهم، إذ ظهرت الأحاديث المرسلة والمنقطعة في ذلك الزمان بسبب بُعد هذا القرن عن عصر الإسلام. وكان كالعادة لنقد متون الأحاديث رجال أكملوا بناء هذه الضوابط والمقاييس في هذا القرن «القرن الثاني» ويتجلى ذلك من خلال صنيع الإمام مالك - ت 179 هـ - رحمه الله - فكان يعرض أخبار الأحاديث على كتاب الله - سبحانه وتعالى - فلم يأخذ بحديث: «نهى رسول الله - صلى الله

(1) - «توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، أسسه واتجاهاته»، الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي بمصر، ط1، 1400 هـ - 1981م، ص «59،60» نقلاً عن «أصول السرخسي»، «340/1»، و«كشف الأسرار»، «698/2»، و«الإجابة لا يراد ما استدركته عائشة على الصحابة»، ص «118»، و«إبراهيم النخعي، وفقهه بين معاصريه من الفقهاء»، ص «306،312»، رسالة ماجستير، لصاحبها محمد عبد الهادي سراج.

عليه وسلم- عن أكل كل ذي مخلب من الطير⁽¹⁾»، وقاس ذلك بظاهر القرآن الكريم، وهو قول المولى – تبارك وتعالى-: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ»⁽²⁾، ونفس الصنيع والحكم قضى به – رحمه الله – في الأحاديث التي تبيح وتحلل لحوم الخيل، لأنها خلاف قوله – عز وجل- «وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً»⁽³⁾، إذ برر ذلك أنه لم يذكر طعام الخيل، فظهر ظاهر القرآن تحريمها⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: مرحلة ظهور المصنفات في علم الحديث:

وقد استمر نقد متن الحديث حتى عهد الإمام مسلم - ت 256 هـ- رحمه الله – فقد قال في مقدمة كتابه – التمييز - : «فاعلم أرشدك الله أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين.

أحدهما: أن ينقل الناقل خبرا بإسناد، فينسب رجل مشهورا بنسب في إسناد خبره خلاف نسبه التي هي نسبه، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم...، وكنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد، فموجود في متون الأحاديث مما يعرف خطأ السامع الفهم حين يرد على سمعه.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثا عن مثل الزهري، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد، ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث به الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد وإن كان حافظا على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث مثل شعبة وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أهل العلم»⁽⁵⁾.

(1) صحيح أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: إذا غاب عنه الصيد ثم وجده، حديث رقم: 4489.

(2) – الأنعام: 146.

(3) – النحل: 8.

(4) – «مالك، حياته وعصره، آراؤه الفقهية»: محمد أبو زهرة، الأنجلو المصرية، الطبعة الثانية، ص «295».

(5) – «التمييز»، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض، ط2، 1402 هـ، ص «6».

فعند التأمل هذا النص عن الإمام مسلم – رحمه الله – نجد أن نقد المتن عند هؤلاء الأئمة يعتبر ركيزة أساسية في العملية النقدية، ويتجلى ذلك أكثر في كلام آخر للإمام مسلم عندما اعتبر حديثاً أخطأ فيه أحد الرواة من جهة متنه وعارضه بالأخبار الصحيحة التي خالفته وعارضته، إذ قال «بمثل هذه الرواية وأشباهها، ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله»⁽¹⁾.

وكذلك من أقوال أهل العلم النفيسة التي تؤكد اهتمام وعناية الأئمة النقاد بنقد متون الأحاديث ما قاله ابن أبي حاتم الرازي «ت328 هـ»، وذلك بعد أن ساق قصة وقعت لأبيه مع أحد الفقهاء، اعترض عليه وعلى أقوال وأحكام أهل الحديث على الرواة والروايات، وذلك بعد أن بين أبو حاتم الرازي لهذا الفقيه وهو من أهل الرأي أن أحكام المحدثين على الروايات مؤسسة على ضوابط ومقاييس علمية، ولا دخل للعاطفة والذاتية فيها، وهذه القصة أوردها ابنه ابن أبي حاتم الرازي في آخر كتابه الكبير في نقد الرواة «الجرح والتعديل» وعقب على هذه القصة بقوله: «تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء؛ علم أنه مغشوش، ويعلم جنس الجواهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة أو يعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته»⁽²⁾.

كما كان لعلم علل الأحاديث الأثر الكبير والعظيم في نقد متون الأحاديث، ولا سيما أنه لم يتكلم فيه عبر العصور والدهور إلا القليل من العلماء أصحاب الشأن، فكانوا يرددون عبارات خاصة بنقد المتن كقولهم مثلاً: منكر المتن، مضطرب، غريب المتن، لا يطمئن له القلب، وهذه العبارات كلها تنبئ أن النقد خاص بالمتن وليس للإسناد، فمن ذلك «حديث تفرد به عبد الرزاق، عن الثوري، عن سليمان الشيباني، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، أن رجلاً سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أحج عن أبي؟ قال: «نعم، إن لم تزده خيراً، لم تزده شراً»⁽³⁾. قال الإمام ابن عبد البر «ت463 هـ»: «هذا حديث، قد حملوا فيه على عبد الرزاق؛ لانفراده به عن الثوري من بين أصحابه، وقالوا: هذا حديث لا يوجد في الدنيا عند

(1) - المصدر السابق، ص «41».

(2) - «الجرح والتعديل»، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، دار الكتب العلمية؛ مصور عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند - سنة 1372 هـ - 1952 م، «1/315».

(3) - أخرجه الطبراني: «245/12» عن ابن عباس، وأبو نعيم في «الحلية»، «4/100» عن ابن عباس.

أحد بهذا الإسناد، إلا في كتاب عبد الرزاق، أو في كتاب من أخرجه من كتاب عبد الرزاق، ولم يروه أحد عن الثوري غيره وقد خطّوه فيه، وهو عندهم خطأ. فقالوا: هذا لفظ منكر، لا تشبهه ألفاظ النبي - صلى الله عليه وسلم- أن يأمر بما لا يدري هل ينفع أم لا ينفع!«⁽¹⁾.

المطلب الرابع: نقد متن الأحاديث الموضوعية:

كما أن الأحاديث الموضوعية قد انتقدت وكشف وضعها من قبل المتن، لأن من عمل الكذابين والوضاعين سرقة الأسانيد وتركيبها للمتون المنكرة، كما يستغلون الرواة في مرحلة اختلاطهم وتلقينهم، فيروون الأحاديث الموضوعية بأسانيدهم الصحيحة، والكتب المصنفة في الموضوعات مليئة بمثل هذا النوع من الأحاديث، ومن ذلك ما رواه - ابن الجوزي - «ت597هـ» في كتابه الموضوعات قال: «أنبأنا يحيى بن علي المدبر قال أنبأنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت قال أنبأنا القاضي أبو العلاء الواسطي قال حدثنا الحسين بن علي بن محمد الحنفي قال حدثنا أبو طالب عمر بن الربيع الزاهد قال حدثنا عمر بن أيوب الكعبي قال حدثني محمد بن يحيى الزهري أبو غزنة قال حدثني عبد الوهاب بن موسى قال حدثني مالك بن أنس عن أبي الزناد عن هشام ابن عروة عن عائشة قالت: «حج بنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حجة الوداع، فمرّ بي على عقبة الحجون وهو بالك حزين مغتمّ، فبكيت لبكاء رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، ثم إنه نزل فقال: يا حميراء استمسكي، فأسندت إلى جنب البعير، فمكث عني طويلاً ثم إنه عاد إلي وهو فرح مبتسم فقلت له: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، نزلت من عندي وأنت بالك حزين مغتم فبكيت لبكائك، ثم إنك عدت إلي وأنت فرح مبتسم فعمّ ذا يا رسول الله؟ قال: ذهبت لقبر أُمّي آمنّة فسألت الله أن يحييها فأحيها فأمنت بي وردها الله عز وجل»⁽²⁾.

وعقّب ابن الجوزي -رحمه الله- على هذا الحديث بقوله: «هذا حديث موضوع بلا شك، والذي وضعه قليل الفهم، عديم العلم، إذ لو كان له علم لَعَلِمَ أن من مات كافراً لا ينفعه أن يؤمن بعد الرجعة لا بل لو آمن عند المعاينة لم ينتفع، ويكفي في ردها هذا الحديث قوله

(1) - «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، الحافظ ابن عبد البر، تحقيق: محمد عبد القادر، عطاء، ط2: 1424هـ-2003م، دار الكتب العلمية، بيروت، الجزء الرابع، ص «129».

(2) - «كتاب الموضوعات»، أبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، العربية السعودية، ط1، 1386هـ-1966م، ج1، ص «283،284».

تعالى: «فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ» - البقرة: 215-، وقوله في الصحيح: «استأذنت ربي أن أستغفر لأبي فلم يأذن لي...»⁽¹⁾.

المطلب الخامس: ابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله - ونظرتهما في نقد المتون:

ونجد هذا النوع من النقد - نقد المتون - استخدمه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - 728 هـ - وله وجوه في ذلك؛ فمنها مخالفة المروي صريح القرآن؛ وكذلك مناقضة المروي لما جاءت به السنة النبوية الصحيحة ومخالفة الخبر للإجماع وللتاريخ، إلى غير ذلك من المقاييس، فقد استعمل القرآن في معارضة بعض الأحاديث التي يراها مخالفة للقرآن من وجوه استعماله للقرآن الكريم، فقد قال - رحمه الله -: «ويروون عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: - سب أصحابي ذنب لا يغفر-، ويقولون: إن سب الصحابة فيه حق لأدعي فلا يسقط بالتوبة، وهذا باطل لوجهين:

أحدهما: أن الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهو مخالف للقرآن والسنة والإجماع، فإن الله يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: 48 و116].

الثاني: أن الحديث لو كان حقا فمعناه إنه لا يغفر لمن لم يتب منه، فإنه لا ذنب أعظم من الشرك، والمشرك إذا تاب غفر الله له شرکه باتفاق المسلمين، كما قال تعالى: «فَإِنْ تَابُوا، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَءَاتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ» [التوبة: 5] وفي الأخرى «فَأَخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ» [التوبة: 11]، ومعلوم أن الكافر الحربي إذا سب الأنبياء ثم تاب، تاب الله عليه بالإجماع، فإنه كان مستحلا لذلك»⁽²⁾.

ومن جهة أخرى استعمل - رحمه الله - الإجماع لرد أحاديث رويت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن ذلك ما يروى أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: «من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني».

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «فهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث، بل هو موضوع على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعناه مخالف للإجماع، فإن جفاء

(1) - المصدر نفسه، ج1، ص «284».

(2) - «مجموع الفتاوى»، ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي، د ط، دار الإفتاء، الرياض، الجزء السابع، ص «684،683».

الرسول - صلى الله عليه وسلم- من الكبائر، بل هو كفر ونفاق، بل يجب أن يكون أحب إلينا من أهلينا وأموالنا، كما قال - صلى الله عليه وسلم - : والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»⁽¹⁾.

وقال: «كذب فإن جفاء النبي - صلى الله عليه وسلم - حرام، وزيارة قبره ليست واجبة باتفاق المسلمين، ولم يثبت عنه حديث في زيارة قبره...»⁽²⁾، انتهى كلامه.

وقد أكثر شيخ الإسلام - رحمه الله - من استخدام هذه المقاييس وكان يردد دائما هذه العبارة: «ليس هذا في شيء من كتب المسلمين، لا في السنة ولا في غيرها، بل مخالف لإجماع المسلمين»⁽³⁾.

وأما تلميذه ابن القيم الجوزية - ت: 751 هـ-، فقد ألف كتابا كله يتكلم عن نقد متون الأحاديث سمّاه «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» وذلك بعد إجابة لسائل سألته: «هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط، من غير أن ينظر في سنده؟»، فقد لاقى هذا السؤال قبولا واستحسانا من ابن القيم - رحمه الله - وأورد فيه مثل هذا اللون من النقد؛ فكان الكتاب حافلا بأمثلة كثيرة تبين هذا النوع، قال - رحمه الله - «ونحن ننبه على أمور كلية، يعرف بها كون الحديث موضوعا، فمنها: - تكذيب الحس له، كحديث: «البادنجان لما أكل له»، و«البادنجان شفاء من كل داء». قبح الله واضعهما. فان هذا لو قاله يوحنس أمهر الأطباء لسخر الناس منه، ولو أكل البادنجان للحمى والسوداء الغالبة، وكثير من الأمراض لم يزد لها إلا شدة، ولو أكله فقير ليستغني، لم يفده الغنى، أو جاهل ليتعلم لم يفده العلم.

وكذلك حديث: «إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه» وهذا - وإن صحح بعض الناس سنده - فالحس يشهد بوضعه، لأننا نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله! ولو عطس مئة ألف رجل عند حديث يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يحكم بصحته بالعطاس، ولو عطسوا عن شهادة زور لم تصدق»⁽⁴⁾.

(1) - المرجع نفسه، الجزء: 27، ص «25».

(2) - المرجع نفسه، الجزء: 27، ص «35»، والجزء: 18، ص «342».

(3) - «مجموع الفتاوى»، ابن تيمية، مرجع سابق، الجزء: 18، ص «345».

(4) - «المنار المنيف في الصحيح والضعيف»، ابن القيم الجوزية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غده وسلمان بن عبد الفتاح أبو غده، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 1433 هـ - 2012 م، ص «50،51».

وقد ساق ابن القيم - رحمه الله - تعالى أمثلة كثيرة عن أحاديث قام بنقدها وفق معايير ومقاييس؛ منها ما يشتمل الحديث على مجازات لا يقول مثلها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومنه تكذيب الحسّ للحديث ومنه سماجة الحديث، وكونه مما يسخر منه، ومنها مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بيّنة، ومنها ما يكون الحديث باطلا في نفسه إلى غيرها من المقاييس والقرائن.

المطلب السادس: تطور نقد متن الحديث بعد ابن تيمية وابن القيم:

ومن الأئمة الأعلام كذلك الذين أكدوا على نقد المتن ما ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي - ت795 هـ- في آخر شرحه لعلل الترمذي بعنوان «قواعد في العلل»، حيث قال: «ولنختم هذا الكتاب بكلمات مختصرات من كلام الأئمة النقاد الحفاظ الأثبات وهي في هذا العلم كالقواعد الكليات يدخل تحتها كثير من الجزئيات...»

قاعدة: الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيدهم، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيرا، ويروون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم، وقد اختص شريك حديث رافع بن خديج في المزارعة فأتى به بعبارة أخرى فقال: «من زرع في أرض قوم من غير إذنهم فليس له من الزرع شيء، وله نفقته» وهذا يشبه كلام الفقهاء.

وكذلك روى حديث أنس «أن- النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يتوضأ برطلين من ماء». وهذا ما رواه بالمعنى الذي فهمه، فإن لفظ الحديث: أنه كان يتوضأ بالمد والمد عند أهل الكوفة رطلان، وكذلك سليمان بن موسى الدمشقي، الفقيه، يروي الأحاديث بألفاظ مستغربة، وكذلك فقهاء الكوفة، ورأسهم حماد بن أبي سليمان، وأتباعه، وكذلك الحكم بن عتيبة، وعبد الله بن نافع الصائغ، صاحب مالك وغيرهم.

قال ابن حبان: الفقيه إذا حدث من حفظه، وهو ثقة في روايته، لا يجوز - عندي - الاحتجاج بخبره، لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتن، دون الأسانيد.

وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه. وإذا ذكروه أول أسانيدهم يكون: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلا يذكرون بينهم وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - أحدا.

فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحَّف الأسماء، وقلب الأسانيد ورفع الموقوف، وأوقف المرسل، وهو لا يعلم، لقلّة عنايته به، وأتى بالمتن على وجهه فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد.

قلت «ابن رجب»: هذا إن كان الفقيه حافظا للمتن، فأما من لا يحفظ متون الأحاديث بألفاظها من الفقهاء، وإنما يروي الحديث بالمعنى فلا ينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتون، إلا بما يوافق الثقات في المتون، أو يحدث به من كتاب موثوق به، والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى، وأفهام الناس تختلف، ولهذا نرى كثيرا من الفقهاء يتأولون الأحاديث بتأويلات مستبعدة جدا، بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذلك المعنى الذي تأول به غير مراد بالكلية، فقد يروي الحديث على هذا المعنى الذي فهمه.

وقد سبق أن شريكا روى حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى. وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه في ذلك»⁽¹⁾. فبعد أن ذكر الإمام ابن رجب - رحمه الله - هذه القواعد الكلية في نقد المتون، فقد انتقل وذكر أمثلة دقيقة تتعلق بنقد المتون عن النقاد وأئمة الحديث. ومن المعاصرين نجد هذا النوع من النقد قال به عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، فقد قال في كتابه «الأنوار الكاشفة»: «من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم، وكتب العلل، وجد كثيرا من الأحاديث التي يطلق الأئمة عليها: «حديث منكر باطل، شبه موضوع، موضوع»، وكثيرا ما يقولون في الراوي: «يحدث بالمناكير، صاحب مناكير، عنده مناكير، منكر الحديث»، من أمعن النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم، والطعن فيمن جاء بمنكر، صار الغالب أنه لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل، فلذلك صاروا إذا استتروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وانه فيذكرونه، وكثيرا ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن.

(1) - «شرح علل الترمذي»، ابن رجب الحنبلي، تحقيق الدكتور: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، العربية السعودية، ط4، 426 هـ - 2005 م، الجزء الثاني، ص «833،834،835».

انظر موضوعات ابن الجوزي، وتدبر، تجده إنما يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره ولكنه قلما يصرح بذلك؛ بل يكتفي غالباً بالطعن في السند، وكذلك كتب العلل وما يعل من الأحاديث في التراجم، تجد غالب ذلك مما ينكر منته، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم: «منكر الحديث» أو نحوه، أو الكلام في الراوي، أو التنبيه على خلل في السند كقولهم: «فلان لم يلق فلانا، لم يسمع منه، لم يذكر سماعاً، اضطرب فيه، لم يتابع عليه، خالفه غيره، يروي هذا موقوفاً وهو أصح، ونحو ذلك»⁽¹⁾.

من خلال ما سبق نلاحظ أن نقد المتن الحديثي حظي باهتمام ظاهر من طرف علماء الحديث؛ شأنه في ذلك شأن نقد السند، وكانا يسيران جنباً إلى جنب؛ وأن المحدثين قد ميزوا بين دراسة سند الحديث والحكم على هذا السند، ودراسة الحديث بشكل متكامل من جهة سنده ومتمته، واصطلحوا على الدراسة الأولى بقولهم صحيح الإسناد، واصطلحوا في الحكم الأخير بقولهم حديث صحيح، وبينهما فرق شاسع.

وجمعنا من الأمثلة عبر نشأة نقد المتن وتطوره ما يؤكد أن هذا النقد تناولته العلماء بالدراسة سواء كان أصولاً نظرية؛ كما فعل المحدثون الذين كتبوا في علم مصطلح الحديث وأصوله كما مر بنا عند الإمام مسلم وابن أبي حاتم الرازي وابن عبد البر وابن رجب والمعلمي اليماني، وغيرهم كثير. أو كان أصولاً تطبيقية، ومن طبق هذه الأصول عملياً لم يخرج عن الأصول النظرية التي دونت في هذا المجال وتتجلى هذه الحقيقة فيما طبقه الإمام مالك وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الجوزية. -رحم الله الجميع- وسنرى عند الشيخ الألباني -رحمه الله- كيف كان يتعامل ويطبق هذه المقاييس.

⁽¹⁾ - «الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة»، المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1405 هـ، ص «256،257».

المبحث الثالث:

اهتمام العلماء بنقد متون الأحاديث

تمهيد:

إن اهتمام العلماء بنقد متون الأحاديث، وذلك منذ ظهور الخلل في الروايات والآثار يعود لسببين رئيسين؛ أحدهما مباشر، والآخر غير مباشر؛ أعني بالأول ظاهرة الوضع في الحديث والكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ودس في الحديث ما ليس منه، وهي ظاهرة قديمة تعود جذورها إلى ما بعد سنة «40» من الهجرة؛ أما الثاني فأقصد به أخطاء الرواة الثقات الذين أخطئوا في قليل رواياتهم من غير قصد، وهذا مرده أسباب عديدة سنراها في موضعها، وهذان السببان هما اللذان سنتناولهما بالدراسة في هذا المبحث.

السبب الأول: الأسباب المباشرة في الكذب، والمقصود منها الوضع في الحديث، وسنتكلم فيها عن الوضّاعين والمغرضين والكذّابين والمتهمين بالكذب، وكذا ذكر الأسباب التي حملتهم على الوضع في الحديث، وهي ذاتية في الشخص تعود إلى موروثه من العوائد والتعاليم غير المستقيمة، وإما إلى قناعاته المسبقة المتنوعة وهي كثيرة سنراها بنوع من الاختصار والإشارة في موضعها؛ ممّا ترتب عن ذلك ظهور وبروز لوتين من أنواع هذه الأحاديث وهي:

- 1- أحاديث موضوعة ضعيفة منكرة تخالف الأصول النصية القطعية، وهي مصادر التشريع الإسلامي، وتخالف كذلك العقل والتاريخ ومسلمات العلوم... الخ.
- 2- أحاديث معناها حسن جميل لا تخالف هذه النصوص رغم أنها موضوعة. وللقاد منهج وقواعد دقيقة متبعة في معالجة مثل هذه الأحاديث.

السبب الثاني: الدراسة تتناول أسباب الخطأ في الروايات الصادرة من الرواة الثقات دون قصد منهم وضع الحديث، وذلك بسبب عوامل معينة تطرأ على الرواة وهي كثيرة كذلك سنراها في موضعها، وبذلك يمكن تلخيص وإرجاع كلا السببين إلى نقطتين:

- 1- أسباب تتعلق بالراوي «الراوي الكذاب».
- 2- أسباب تتعلق بالرواية «رواية الراوي الثقة غير الكذاب».

لأن صور الأخطاء وأنواع العلل التي تقع في المتن⁽¹⁾ تصدر من الرواة الثقات، وتصدر من غيرهم؛ باعتبار أن خطأ الراوي الثقة يجعل حديثه ضعيفا، وكذب الراوي الكذاب يجعل حديثه موضوعا⁽²⁾، وقبل مناقشة مطلب أسباب الخطأ في الروايات الصادرة من الرواة بنوعها المباشرة وغير المباشرة التي سنراها في المطلب الثاني من هذا المبحث؛ سأطرق إلى نقطة مهمة وهي دراسة الأصول التي يراعيها أهل الحديث عند النظر في الحديث.

هل ينظر الناقد في الحديث متنا دون التمعن فيه سندا؟ أم ينظر فيه سندا دون النظر فيه متنا؟ أم ينظر فيهما جميعا؟ أم يكفي أن يكون معنى الحديث لا يخالف الأصول النصية وغير النصية دون الالتفات إلى سنده؟ كل هذه الأسئلة سنتناولها في المطلب التالي:

المطلب الأول: بغية المحدث عند نقده للحديث:

سنتكلم في هذا المطلب عن الكليات والأصول التي يراعيها المحدث أثناء نقده للحديث من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: الإسناد من الدين:

سأتناول في هذه النقطة تعريف الإسناد؛ ثم أقوال العلماء فيه.

أولا: تعريف الإسناد: «وأما السند فهو الإخبار عن طريق المتن، وهو مأخوذ إما من السند وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل، لأن المسند يرفعه إلى قائله، أو من قولهم: فلان سند أي معتمد؛ فسمى الإخبار عن طريق المتن سندا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه».

وأما الإسناد «فهو رفع الحديث إلى قائله، والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد»⁽³⁾.

ثانيا: أقوال أهل العلم في الإسناد: جميع العلوم التي وصلتنا تلقيناها عن طريق حدّثنا وأخبرنا؛ لذلك أصبح الإسناد مطلوبا في الدين، وعليه يتوقف كل شيء وبذلك فإن الإسناد خصيصة للأمة الإسلامية دون غيرها، ولعلماء الحديث أقوال مفيدة في أهمية الإسناد منها:

(1) - وكذلك تقع في الإسناد، لكن دراستي ستتنصب وتهتم فقط بعلل المتون، لذلك ذكرت فقط ما يخص المتن.

(2) - وإن كان فإن الحديث الموضوع يندرج تحت الحديث الضعيف.

(3) - «المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي»، بدر الدين بن جماعة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1410هـ-1990م، ص «37».

قال الإمام الشاطبي- رحمه الله-: «جعلوا الإسناد من الدين، ولا يعنون - حدثني فلان عن فلان مجرداً- بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم، حتى لا يسند عن مجهول، ولا مجروح، ولا متهم إلا عمن تحصل الثقة بروايته؛ لأن روح المسألة أن يغلب على الظن من غير ريبة أن ذلك الحديث قد قاله - صلى الله عليه وسلم-؛ لنعتمد عليه في الشريعة، وتسند إليه الأحكام»⁽¹⁾.

قال الإمام اللكنوي- رحمه الله-: «لا بد من الإسناد في كل أمر من أمور الدين وعليه الاعتماد، أعم من أن يكون ذلك الأمر من قبيل الأخبار النبوية، أو الأحكام الشرعية، أو المناقب والفضائل، والمغازي والسير والفواضل، وغير ذلك من الأمور التي لها تعلق بالدين المتين، والشرع المبين، فشيء من هذه الأمور لا ينبغي عليه الاعتماد، ما لم يتأكد بالإسناد، لاسيما بعد القرون المشهود لهم بالخير»⁽²⁾.

من خلال كلام الإمامين الشاطبي واللكنوي، نجد أن الإسناد عند هؤلاء عمدة الدين والنقل؛ فلا يقبل الكلام إلا به؛ لذلك كان الإسناد عندهم يدور في كل شيء، ولا يُتصور أي نقل، وأي رواية دون إسنادها، وفي هذا قال عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»⁽³⁾، ويقول شعبة: «كل حديث ليس فيه حدثنا وحدثنا فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام»⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: بغية الناقد بين الإسناد والمتن:

سنتناول في هذا الفرع نقطتين مهمتين وهما:

أولاً: هل قصد المحدث الناقد للحديث يكون على معنى الحديث أم على نسبه؟:

المحدثون عندما ينقدون الحديث فإنهم ينفقونه من جهة إسناده أوّلاً، ولا يعتمدون على معنى الحديث حتى وإن كان لا يخالف الأصول النصية والأصول غير النصية، فيقضي المحدثون على أحاديث بأحكامٍ تتراوح بين الوضع والضعف مع ما تحمله من صحةٍ في

(1) - «الاعتصام»، الإمام الشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، العربية السعودية، ط1، 1418هـ-1992م، الجزء 1، ص «288».

(2) - «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة»، الإمام اللكنوي، تعليق: عبد الفتاح أبوغدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، ط3، 1414هـ-1994، ص «27».

(3) - «المجروحين من المحدثين»، ابن حبان، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصمعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط2، 1428هـ-2007م، الجزء 1، ص «30،31».

(4) - المرجع نفسه، الجزء 1، ص «31».

معناها، ولذلك لا يعتبرون مجيئاً أية توافق هذا الحديث مع ضعف سنده شاهداً يرقيه مثلاً إلى درجة الحديث الحسن لغيره، وبذلك فإن المتن يأتي تبعاً للإسناد.

قال شعبة بن الحجاج: «إنما يعلم صحة الحديث بصحة الإسناد»⁽¹⁾.

قال يحيى بن سعيد القطان: «لا تنظروا إلى الحديث، ولكن انظروا إلى الإسناد، فإن صح الإسناد، وإلا فلا تغتروا بالحديث إذا لم يصح الإسناد»⁽²⁾.

قال الشيخ الألباني- رحمه الله -: «... فكم من مئات الأحاديث ضعفها أئمة الحديث وهي مع ذلك صحيحة المعنى، ولا حاجة لضرب الأمثلة على ذلك، ولو فُتِح باب تصحيح الأحاديث من حيث المعنى، دون الالتفات إلى الأسانيد، لاندسَّ كثير من الباطل على الشرع، ولقال الناس على النبي - صلى الله عليه وسلم- ما لم يقل، ثم تبوؤوا مقعدهم من النار والعياذ بالله تعالى»⁽³⁾.

من خلال سرد أقوال العلماء في هذه المسألة الخاصة بنقد الإسناد ونقد المتن؛ فهم يرون أن الإسناد أساس المتن، ولا يُتصور أن ينقد ويعل المتن دون النظر في إسناده، وذلك مهما كان موافقاً لأصول الشرع.

والسؤال المطروح هو، هل يهمل نقد المتن من طرف العلماء أم يأتي تبعاً كتحصيل حاصل؟ أم هناك ضوابط كلية ذكرها أهل العلم للحكم بها على المتن؟ «لأن بعض الفقهاء يرون البحث في متن الحديث وتوثيقه بعيداً عن الرواة والأسانيد، أو دون الاهتمام الكثير بنقطة الحديث، وذلك من خلال إعمال الفكر والذهن فيما نُقل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، وذلك هل يتلاءم مع اعتبارات معينة، وذلك من خلال وجهة نظرهم؛ فيكون ذلك وثيق الصلة برسول الله- صلى الله عليه وسلم-، أو يتناقض مع هذه الاعتبارات فيكون دخيلاً مزوراً»⁽⁴⁾.

(1) - «التمهيد»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «57».

(2) - «سير أعلام النبلاء»، مرجع سابق، الجزء التاسع، ص «188».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص «37».

(4) - «توثيق السنة في القرن الثاني الهجري»، مرجع سابق، ص «283».

فقد يأتي الحديث بإسناد يبدو صحيحا، ولكنه في واقع الأمر وحقيقته على خلاف ذلك، وقد يأتي الحديث بإسناد ضعيف، وحقيقته على خلاف ذلك كذلك، فمتى يقال أن الحديث تُعمد في وضعه؟ ومتى يقال بأن الراوي الثقة أخطأ فيه؟، ذلك ما سنراه في هذه النقطة.

ثانيا: حقيقة القواعد الكلية المعمول بها عند المحدثين للحكم بها على المتن:

ونقصد من هذه النقطة بيان ماهية وحقيقة هذه الضوابط والقواعد والمعايير الكلية المعمول بها، والتي ذكرها المحدثون وأهل النقد للحكم بها على المتن، وذلك دون النظر وتمحيص إسناد هذا المتن.

فهل فعلا موجود مثل هذا التصرف من المحدثين، ولاسيما فقد سبق وأن قلنا أن أساس المحدث هو النظر في الإسناد أولا ثم المتن ثانيا، وهو موقف جميع العلماء، ومع علاقة ذلك بهذه القواعد الكلية التي يذكرها العلماء للحكم بها على المتن دون الوقوف على سنده؟.

فقد أجاب الإمام الشافعي- رحمه الله- عن هذا الإشكال وبين متى ينظر في السند ومتى لا ينظر إليه بقوله: «ولا يُستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه،- إلا في الخاص القليل من الحديث- وذلك أن يستدل الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت، وأكثر دلالات بالصدق منه»⁽¹⁾.

وقد قال الإمام ابن قيم الجوزية كلاما بديعا في هذا المجال، قال: «سئلت: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تطلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وهديه فيما يأمر وينهى عنه، ويخبر عنه، ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول - صلى الله عليه وسلم- كواحد من أصحابه.

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول - صلى الله عليه وسلم- وهديه وكلامه، ومالا يجوز أن يخبر به، ومالا يجوز، ما لا يعرفه غيره.

(1) - «الرسالة»، الإمام الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت-لبنان، د ط، ص «399».

وهذا شأن كل متبع مع متبوعه، فإن للأخص به، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح؛ ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم، يعرفون أقوالهم وخصوصهم ومذاهبهم، والله أعلم»⁽¹⁾.

من خلال استقراء كلام الإمام الشافعي والإمام ابن القيم – رحمهما الله- يتبين أن المقصود بالضوابط الكلية عند العلماء هو الموضوع من الحديث، وليس المقصود تعميم ذلك على كل المتن دون الرجوع إلى سندها، لأنه لا يمكن أن يستقيم في كل الأحاديث، وهم يردون أحاديث موضوعات ذات معان لا تخالف الأصول النصية وغير النصية وذلك بالاستناد إلى أسانيدها، وقد حكم بعضهم على أحاديث بقولهم أن هذا المتن لا أصل له يعني بدون إسناد؛ رغم سلامة معنى الحديث.

«وإنما مرادهم- والله أعلم-: أن هذه الضوابط في نقد المتن تكون جنبا إلى جنب مع السند، وأنه بها يمكن الحكم بالوضع على الحديث، وإن لم يكن راويه كذابا، وأنها تدل على وجود علة في السند الذي ظاهره الصحة»⁽²⁾.

لمَّا قال ابن القيم- رحمه الله -هذا، تعقَّبَه صاحب «أسنى المطالب» بقوله: «وهذا الجواب صحيح بالنظر للموضوع والمنكر- يعني: الحديث الموضوع والحديث والمنكر-، المخالف للشريعة المطهرة، وأما الحديث الموضوع من حيث هو، فمنه ما يخالف الشريعة، ومنه الذي معناه صحيح، وهذا لا يعرف إلا بمعرفة الإسناد، فلا بد من النقل، وقد نُقل كل ما وضع في السابق، فلترجَّع كتب القوم»⁽³⁾.

وقد ذكر الإمام ابن القيم الجوزية – رحمه الله- هذه الضوابط الكلية وهي كثيرة عندما قال: «نحن ننبه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعا»⁽⁴⁾.

وقد ذكر – رحمه الله- أن يكون الحديث يحوي مجازفات وتكذيب الحس له، وسماجة الحديث، وأن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء، وركاكة اللفظ، ومخالفة الحديث للقرآن إلى غير ذلك من الضوابط الكلية.

(1) - «المنار المنيف»، مرجع سابق، ص «43،44».

(2) - «سلسلة الدراسات الحديثية»، الدكتور: محمد بن عمر بن سالم بزمول، دار الإمام احمد، القاهرة، الطبعة الأولى، 1429هـ-2008م، ص «449».

(3) - «سلسلة الدراسات الحديثية»، مرجع سابق، ص «450»، نقلا عن أسنى المطالب، ص «271».

(4) - «المنار المنيف»، مرجع سابق، ص «50».

والخلاصة في هذا الأمر: «أن نظر المحدث في المتن عند أهل الحديث إنما يكون تبعاً للنظر في السند، ولذلك لم يقع في كلامهم – عليهم من الله الرحمة والرضوان- عند وصفهم للحديث المقبول اشتراط سلامة المتن بنحو هذه الضوابط، وإنما اكتفوا في ذلك باشتراط انتفاء الشذوذ والعلة، لبيان ارتباط النظر في المتن بالنظر في السند، ارتباطاً وثيقاً، بحسب التفصيل السابق، عند اشتراك الراوي مع غيره في رواية المتن أو تفرده، ثم بمدى مخالفة المتن لنصوص الشرع، والله أعلم»⁽¹⁾.

ويتبين الأمر أكثر عند التعرض للرواة الكذابين الذين تعمدوا الوضع في الحديث، والرواة غير الكذابين الذين أخطأوا في قليل أحاديثهم التي رووها بسبب الخطأ غير المقصود؛ لأن هناك فرقاً بين حديث الوضّاعين والكذابين؛ وبين حديث الرواة غير الكذابين الذين أخطأوا فيه من غير قصد؛ لكل منهما ضوابط ومعايير خاصة بها يكتشف الحديث الموضوع من غيره من الأحاديث الضعيفة، وقد سبق بنا أن النظر في الحديث من جهة المتن لم يكن عندهم مجرداً عن النظر في السند، وأن الضوابط الكلية التي ذكرها ابن قيم الجوزية- رحمه الله- تخص الحديث الموضوع المخالف للشريعة الإسلامية والمخالف لمسلّمات العلوم أو القطعيّات؛ لأن من الأحاديث الموضوعّة ما معناها صحيح وتؤيده الأصول النصية وغير النصية، وبذلك يتبين الفرق بين الحديث الموضوع والحديث الضعيف، هذا الأخير الذي سببه خطأ الراوي غير الكذاب. وفي المبحث الرابع من هذا الفصل فقد تطرقت إلى موجبات علة الأحاديث المتمثلة في التفرد والمخالفة، والشيخ الألباني- رحمه الله- سمّى سلسلته هذه «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، لأن الضعيف يختلف عن الموضوع، وإن كان فإن الموضوع يدخل ضمن الضعيف، وسنرى ما مدى مطابقة العنوان لمحتوى الأحاديث التي ضعفها وكذا التي حكم عليها الشيخ- رحمه الله- بالوضع وما معاييرها في ذلك.

وسوف أستعرض الآن الأسباب المباشرة وظاهرة الوضع في الحديث والكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، ثم الأسباب غير المباشرة التي كانت وراء الأخطاء التي وقعت من الرواة الثقات من غير قصد في رواياتهم وذلك من خلال المطلب التالي.

(1)- «سلسلة الدراسات الحديثية»، مرجع سابق، ص «454».

المطلب الثاني: أسباب الخطأ في الروايات:

سوف أتناول هذا المطلب في فرعين:

الفرع الأول: الأسباب المباشرة وظاهرة الوضع في الحديث:

أقصد بهذه النقطة الأسباب المباشرة والمقصودة من طرف الرواة عند وضعهم للأحاديث، وذلك لأغراض مختلفة، وسوف أستعرض أهم هذه الأسباب في نقاط معينة مختصرة، ويمكن ذلك فيما يلي:

أولاً: محاربة الإسلام والمسلمين:

وهذا الانتقام أول الأسباب للوضع ظهوراً، وقد ظهر هذا في العهد الأول الإسلامي على يد اليهود والنصارى وذلك بغية التشفي والنيل من الإسلام والمسلمين؛ فتحرك من يحمل عداً للمسلمين والإسلام، وحاول أن يفسد ما بناه المسلمون، ومن هؤلاء عبد الله بن سبأ الذي أظهر حبه للرسول - صلى الله عليه وسلم -، ووضع أحاديث في ذلك، ومن الأحاديث التي ذكرها وضعاً منه «محمد خاتم الأنبياء، وعلي خاتم الأوصياء»⁽¹⁾، وغير ذلك من الأحاديث الموضوعة.

ثانياً: العامل السياسي:

ويقصد بهذا استخدام أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - في تقوية وتدعيم جهة معينة أو نصرة حزب من الأحزاب، وذلك من خلال أقوال منسوبة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - زورا وبهتاناً، ولما احتدم الصراع بين الشيعة وأنصار معاوية وبلغ ذروته، حاول كل من الفريقين وضع أحاديث معينة تصب في مصلحته، وذلك بتأييد إمام الفريق وذلك بأحاديث في فضله، وفي المقابل وضع أحاديث في ذم خصومه، ولكن نصيب الشيعة من الأحاديث كان أكبر.

بادرت الشيعة في وضع هذه الأحاديث نصرة لعلي - رضي الله عنه - باعتباره خير الناس مطلقاً وبتكفير من ينكر ذلك؛ كما اجتهدوا في وضع أحاديث تحت على قتل معاوية على لسان النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد ذكر الخليلي أن بعض الحفاظ قال: «تأمل ما وضعه

(1) «تاريخ الأمم والملوك»، ابن جرير الطبري، دار المعارف، القاهرة، ط2، ج4، ص «340».

أهل الكوفة في فضائل علي وأهل بيته فزاد على ثلاث مئة ألف»⁽¹⁾. وقال ابن القيم في كتابه المنار المنيف: «ولا تستبعد هذا، فإنه لو تتبعنا ما عندهم من ذلك لوجدت الأمر كما قال»⁽²⁾. وازداد الأمر سوءا عندما قابل بعض ممن لا يعلمون من أهل السنة هذا الشر بالشر بنسجهم أحاديث في فضل وفضائل معاوية انتصارا له كما قال ابن القيم- رحمه الله-: «ومن ذلك ما وضعه بعض جهلة أهل السنة في فضائل معاوية بن أبي سفيان، قال إسحاق بن راهويه: لا يصح في فضل معاوية بن أبي سفيان عن النبي- صلى الله عليه وسلم- شيء»⁽³⁾. ومن ذلك: ما وضعه الكذابون في مناقب أبي حنيفة، والشافعي على التنصيص على اسميهما⁽⁴⁾، والى غير ذلك من الأحاديث المختلفة والواهية، والأمر كله ما هو إلا من أجل الصراع السياسي والفكري بين الأحزاب تأييدا ونصرة لمذاهبهم الحزبية.

ثالثا: ترغيب الناس وحثهم على فعل الخير:

المقصود بهذه النقطة هو وضع أحاديث مكذوبة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم- بدافع ديني محض في نظر هؤلاء، أي في سبيل الترغيب والترهيب، كأن الدين لم يكمل، وهم بذلك أرادوا إتمامه وسد نقصه بمثل هذه الأحاديث الموضوعية. ومن هؤلاء على سبيل المثال- أبو عصمة نوح بن أبي مريم المروزي- فعندما رأى أن الناس اشتغلوا بالدنيا عن الآخرة، واشتغلوا عن القرآن بفقهاء أبي حنيفة ومغازي محمد ابن إسحاق بن يسار، فوضع أحاديث يرغب فيها الناس بالرجوع إلى القرآن ويبرز فضائل بعض القرآن، وكان يُدعى نوح الجامع، حتى قال فيه ابن حبان- رحمه الله-: جمع كل شيء إلا الإخلاص، وأُلقب بالجامع لأنه تكلم في جميع العلوم، فقيل لنوح بن أبي مريم: من أين لك هذا عن عكرمة، وليس عند أصحابه هذا؟ فقال: «إني رأيت الناس عرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهاء أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة»⁽⁵⁾.

(1)- «الإرشاد»، الخليلي، مرجع سابق، جزء 1، ص «420».

(2)- «المنار المنيف»، مرجع سابق، ص «116».

(3)- المرجع نفسه، ص «116».

(4)- المرجع نفسه، ص «116».

(5)- «الموضوعات»، ابن الجوزي، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط2، 1983، ج1، ص «111».

ومن عواقب هذا الوضع من هذا الرجل أن هناك في بعض التفاسير أحاديث موضوعة في فضائل سور القرآن تحت على أنه من قرأ السورة الفولانية فله كذا من الأجر، ومن ختمها فله كذا وكذا من الفضل إلى غير ذلك من الفضائل التي ذكرها.

قال أبو حاتم رحمه الله: «ومنهم من استفزه الشيطان حتى كان يضع الحديث على الشيوخ الثقات في الحث على الخير وذكر الفضائل، والزجر عن المعاصي والعقوبات عليها، متوهمون أن ذلك الفعل مما يؤجرون عليه، ويتأولون قول النبي- صلى الله عليه وسلم -: «من كذب علي متعمدا»⁽¹⁾.

وقال ابن مهدي لميسرة بن عبد ربه: «من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أرغب الناس فيها»⁽²⁾.

رابعا: التعصب للمذاهب الفقهية ونصرتها:

لقد اختلف الفقهاء والأئمة في فروع مسائل الفقه، وهو أمر غير مقلق، واختلافهم هذا اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد، وهذا الاختلاف مما استحسنته الشرع، ويؤجر المجتهد إن أصاب في فتواه أجزان، وإن لم يصب أجر واحد، وقد سئل الإمام أحمد وكذلك إسحاق بن راهويه من طرف إسحاق بن منصور الكوسج وخالفهما في أشياء فعقب الإمام أحمد على هذا الاختلاف بقوله: ما عبر إلينا أحد الجسر مثل إسحاق بن منصور؛ إلا أنه يخالفنا في أشياء ولا زال الناس يختلفون؛ فهذه شهادة "إمام كبير في الاختلاف وما عاب هذا الاختلاف؛ ولكن أتباع الأئمة من ورائهم اتخذوا من هذا الخلاف سلوكا وطريقا إلى الشقاق، وذهب كل واحد منهم لرفع قدر إمامهم على حساب الآخر، وقد حدثت أشياء بعد وفاة الإمام الشافعي- رحمه الله- واحتدم الصراع بين بعض الجهلة من الناس لنصرة المذاهب الفقهية.

أورد الخطيب البغدادي في كتابه الممتع - تاريخ بغداد- «أنَّ مأمون بن أحمد السلمي، دخل الشام، وقيل له: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه بخراسان؟ فقال: حدثنا أحمد، وذكر سنده عن أنس مرفوعا: «يكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتي»، وقال

(1)- «كتاب المجروحين»، ابن حبان، مرجع سابق، جزء 1، ص «65».

(2)- المرجع السابق، ص «65».

الخطيب البغدادي: هكذا حدث به في بلاد خراسان، ثم حدث به في العراق، وزاد فيه: «وسيكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس؛ ففتنَّه أضرَّ على أمتي من فتنة إبليس»⁽¹⁾. كما أورد ابن عدي في كتابه «الكامل» من طريق أحمد بن عبد الله الجويباري المذكور عن أنس مرفوعاً، «سيأتي من بعدي رجل يقال له النعمان بن ثابت ويكنى أبا حنيفة، ليحيين دين الله وسنتي على يديه»⁽²⁾.

ومن خلال هذه الأحاديث الموضوعية التي وضعها هؤلاء الرواة يظهر أن الخلاف احتدم خاصة بين بعض أتباع الأحناف والشافعية.

ومثل هذا التعصب ساهم بشكل واسع في وجود الأحاديث الموضوعية، وابتداء يجب الإقرار والتسليم أن الأئمة المتبوعين لم يكن لهم يد في ذلك، حتى وإن سلمنا جدلاً أن وقع منهم هذا الخلاف فيعود الأمر إلى عدم ثبوت الحديث عندهم أو عدم الاطلاع على صحته، ولا سيَّما أنه صح عنهم أنهم إذا قالوا قولاً يخالف كتاب الله وسنة رسول -صلى الله عليه وسلم-، فلا يلتفت إلى قولهم، ولشيخ الإسلام ابن تيمية الأيادي البيضاء في الدفاع عن الأئمة الأعلام في كتاب المشهور «رفع الملام عن الأئمة الإعلام» ونفى عنهم كل ما ينسب إليهم زورا وبهتاناً.

خامساً: الأخبار الخاصة بالوعظ والقصص:

استغل بعض القصاص والواعظين سذاجة بعض العوام للتأثير عليهم، وذلك بوضع الأخبار الغريبة وما تحمله من معجزات وعجائب، لكي يشدوا انتباه الناس إليهم؛ لأن من طبيعة النفس أنها تميل إلى الخوارق من العادات، فقد أورد ابن حبان في كتابه المجروحين مثل هذه الأحاديث: «قال أبو حاتم: ومنهم القصاص والسؤال الذين كانوا يضعون الحديث في قصصهم ويروونها عن الثقات، فكان يحمل المستمع منهم الشيء بعد الشيء على حسب التعجب؛ فوقع في أيدي الناس، وتداولوها فيما بينهم، ومن ذلك حديث: «من قال لا إله إلا الله يُخلق من كل كلمة منها طير منقاره من ذهب، وريشه من مرجان...» وأخذ في قصة نحو عشرين ورقة، وكان ذلك بحضور الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فجعل الإمام أحمد ينظر إلى يحيى، ويحيى إلى أحمد؛ فقال أنت حدثت بهذا؟ فقال: والله ما سمعت به قط إلا

(1) «تاريخ بغداد»، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون الطبعة والتاريخ، الجزء 5، ص «309».

(2) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ابن عدي، دار الفكر، بيروت، ط2، 1985م، ج1، ص «182».

الساعة، قال: فسكتوا جميعا حتى فرغ من قصصه وأخذ قطاعه، ثم قعد ينظر بقيتها، فقال له يحيى بن معين بيده أن تعال، فجاء متوهما لنوال خيره فقال له يحيى: من حدثك بهذا الحديث. فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، قال: أنا يحيى وهذا أحمد بن حنبل ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، فإن كان لا بد والكذب فعلى غيرنا، فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق، ما علمته إلا الساعة؛ فقال له يحيى: وكيف علمت أني أحق؟ قال: كأن ليس في الدنيا يحيى وأحمد غيركما، كتبت من سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا، قال: فوضع أحمد بن حنبل كفه على وجهه وقال: دعه يقوم، فقام كالمستهزئ بهم»⁽¹⁾.

كما أن هناك أغراضا أخرى دفعت بأصحابها إلى اختلاق واصطناع الأحاديث قصد التقرب إلى الحكام وترضييتهم، وكذا وُجد في الساحة من ضحى بدينه من أجل الدنيا وشهرتهم وشهرة غيرهم، وترويح وإذاعة الأباطيل على حساب الشريعة الإسلامية، وقد أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم- أن ذلك مما سيقع في أمته، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما قال: «من كذب علي متعمدا، فليتبوأ مقعده من النار»⁽²⁾، فيه إشارة أن الكذب سيقع لا محالة، لأن من شأنه - صلى الله عليه وسلم- إذا نهى ونبه عن شيء وحذر منه، فإنه سيقع، وإلا ما كان من هذا الذي قاله معنى وفائدة؛ وكما يتصور البعض أن النهي خاص باختلاق الأحاديث وافترائها فقط وهو مما لا يختلف فيه اثنان أنه حرام، متناسين أنهم يقعون في الكذب على النبي - صلى الله عليه وسلم- من حيث لا يدرون ويعلمون، وهذا أدق وأغمض من الأول؛ لأن الأول الناس كلهم يعلمونه؛ أما الصنيع الثاني وهو الترويح للكذب وإشاعته وإذاعته بين الناس، وأقصد بذلك من يقرأ في كتاب مهما كان لونه؛ وفيه أحاديث مكذوبة على النبي - صلى الله عليه وسلم- ويردد مثل هذه الأحاديث بين الناس شأنه كشأن من اختلق الأحاديث، لأن الصنف الأول يدخل ضمن حديث النبي - صلى الله عليه وسلم-: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»⁽³⁾، أما الذي يروج لمثل هذه الأحاديث فيخصه قول النبي

(1) - «كتاب المجروحين»، مرجع سابق، ج1، ص «80،81».

(2) - رواه الإمام البخاري في «صحيحه» من حديث أبي هريرة، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي - صلى الله عليه وسلم-، حديث رقم «110».

(3) - سبق تخريجه.

- صلى الله عليه وسلم-: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين»⁽¹⁾، فهذا الحديث لا يتناول ابتداء واختلاق الكذب، إنما يتناول ويتكلم عن الترويج للكذب، وقد استعمل النبي- صلى الله عليه وسلم- لفظة يُرى والتي هي بمعنى يشك أنه كذب، لأنه لو علم أنه كذب ما رواه وما أذاعه، لذلك كان الرجوع إلى أهل العلم وأهل الاختصاص في بيان صحة الأحاديث وضعفها لأبد منها، لأن الترويج للأحاديث وذكرها في المنابر ومجالس العلم دون التثبت منها فصاحبها في الوزر سواء مع من اختلق مثل هذه الأحاديث، وقد يكون من يروج للكذب أعظم ذنباً ممن اختلقه أولاً وافتراه، وربما هذا كله من سنة الله في خلقه أن يكون دافعا لتعلم سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - والعمل بها عبر الدهور والعصور، «وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ»⁽²⁾.

وسأتناول في الفصل الثالث من هذه الأطروحة كيف تعامل الشيخ الألباني- رحمه الله - مع هذه الأسباب من خلال سلسلته الضعيفة، وضعف أحاديث كثيرة من هذا النوع.

الفرع الثاني: أسباب متعلقة بالرواية ونشأة علل المتون:

بعدما تكلمنا في الفرع السابق عن الأسباب المباشرة التي حملت المغرضين على الوضع في الحديث؛ سنتعرض في هذا الفرع إلى نوع آخر من الأخطاء، وذلك بعدما توصلنا إلى أن الناقد يبدأ في نقد الإسناد أولاً؛ ثم يأتي نقد المتن تبعاً، وبذلك سنتناول الرواية السالمة من الطعن في أحد رواتها، فالرواية غير مغرضين، والرواية إسنادها من حيث الظاهر صحيح، ولكن يرى علماء الحديث ونقاده أن هذه الرواية بهذه الوضعية قد اعترها نوع من الخطأ سواء كان ذلك في إسنادها، أو في متنها وذلك عن غير قصد، وهو الحديث المعلول، ونحن إن شاء الله سنبحث كل ذلك ضمن أسباب الخطأ في الروايات ونشأة علل متون.

أولاً: الرواية بالمعنى:

لا يختلف اثنان أن أي عالم في علم الحديث لا ينكر أن أداء الحديث وتحمله بألفاظه وإتيانه على وجهه هي الغاية المطلوبة؛ بينما روايته بالمعنى ينقص من قيمته، وربما أدى ذلك إلى

(1) - أخرجه ابن ماجة في «المقدمة»، «15/1» برقم «40» عن علي، وأخرجه أحمد، «250/4» عن المغيرة بن شعبة، والطبراني في المعجم الكبير، ج «215/7» عن سمرة بن جندب، والبيهقي في «دلائل النبوة»، «34/1» عن سمرة وابن عدي في «الكامل»، «15/1» عن سمرة.

(2) - سورة البقرة: 214

الاختلاف فيه، وقد حرص الصحابة على نقل الحديث بألفاظه، وأجاز بعضهم وترخص في ذلك عند الضرورة أن يروى بالمعنى، ونفس النهج نهجه التابعون على خطى الصحابة، ولكن لم يختلف أحد أنّ الصحابة حرصوا أن يرووا جميعا الحديث على وجهه كما سمعوه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

وكان عبد الله بن عمر من المشتهرين بالتشدد والحرص ما أمكن على ألفاظ حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم -، وقد روى الإمام أحمد - رحمه الله - في مسنده عن محمد بن سوقة قال: «سمعت أبا جعفر يقول: كان عبد الله بن عمر إذا سمع من نبي الله - صلى الله عليه وسلم -، أو شهد معه مشهدا، لم يقصر دونه أو يعدوه، قال: فبينما هو جالس وعبيد بن عمير يقص على أهل مكة إذ قال عبيد بن عمير: مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين، إن أقبلت إلى هذه الغنم نطحتها، وإن أقبلت إلى هذه نطحتها، فقال له عبد الله بن عمر: ليست هكذا، فغضب عبيد بن عمير، وفي المجلس عبد الله بن صفوان، فقال: يا أبا عبد الرحمن، كيف قال رحمك الله؟ فقال: قال: مثل المنافق مثل الشاة بين الربيعين إن أقبلت إلى ذا الربيع نطحتها، وإن أقبلت إلى ذا الربيع نطحتها، فقال له: رحمك الله هما واحد، قال: كذا سمعت»⁽¹⁾.

وفي مقابل هذه الأخبار، هناك آثار أخرى توحى بأن الصحابة والتابعين روى بعض الأحاديث بمعانيها وجوزوا في ذلك إذا دعت الضرورة إلى ذلك، ومن ذلك «أن عبد الله بن مسعود كان إذا قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: قال: هكذا أو نحو من هذا، أو قريبا من هذا، وكان يرتعد»⁽²⁾.

وقال محمد بن سيرين: «كان أنس بن مالك قليل الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال: وكان إذا حدث عنه قال: أو كما قال»⁽³⁾.

أ - حكم الرواية بالمعنى:

اختلف المتقدمون في شأن جواز رواية الحديث بالمعنى على مذهبين مشهورين؛ فأما الأول فهو جواز الرواية بالمعنى، ومن دليل أصحاب هذا المذهب؛ ما جاء عن يحيى بن

(1) - «المسند»، الإمام أحمد، شرح: أحمد محمد شاكر، دار الحديث القاهرة، ط1، 1416هـ-1995م، ج5، حديث رقم «5546»، ص «105،106».

(2) - «جامع بيان العلم وفضله»، ابن عبد البر، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، 1429هـ-2008م، ص «109».

(3) - المرجع السابق، ص «109».

سعيد القطان، قال: «أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ، لأن القرآن أعظم حرمة، ووسع أن يقرأ على وجوه إذا كان المعنى واحد»⁽¹⁾.

أما المذهب الثاني والقائل بوجوب أن تكون الرواية باللفظ فقد اعتمدوا على عدة أحاديث منها:

الأول: عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً؛ فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع»⁽²⁾.

الثاني: حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «نضر الله امرءاً سمع قولي، ثم لم يزد فيه»⁽³⁾.

ب- القول المختار في حكم الرواية بالمعنى:

إن الذين جوزوا الرواية بالمعنى، أباحوها بشروط وللضرورة ولم يطلقوها هكذا بدون قيد، وهو القول الذي تطمئن إليه النفوس، فقد قرر الإمام الشافعي - رحمه الله - قولاً جميلاً في هذه المسألة حيث قال: «أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروف بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه؛ لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف إحالته الحديث»⁽⁴⁾.

إذا تأملنا جيداً الأدلة السابقة يتبين لنا أن الذين أجازوا الرواية بالمعنى فقد أجازوها للضرورة وفي حدود ضيقة، ولا سيما ما رأيناه من دقة الصحابة في رواية الأخبار وهم المرجع في ذلك، وحتى وإن وقعت الرواية عند المتقدمين فقد وقعت على ما يقارب ألفاظ الرواية الأصلية قرابة متينة، ولا سيما وقد عُرِفوا بضلوعهم في اللغة العربية وعلومها، وقد

(1) - «الكفاية في علم أصول الرواية»، الخطيب البغدادي، تحقيق وتعليق: أبي إسحاق الدمياطي، دار الهدى، القاهرة، ط3، 1423هـ، 1-2003م، الجزء الأول، ص «577».

(2) - «صحيح سنن الترمذي»، أبو عيسى الترمذي، تأليف: الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط2 للطبعة الجديدة، 1422هـ-2002م، الجزء الثالث، ص «60». حديث رقم «2657»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الألباني: صحيح.

(3) - «جامع بيان العلم»، مرجع سابق، حديث رقم «190».

(4) - «الرسالة»، الإمام الشافعي، مرجع سابق، ص «370، 371»، الفقرة: «1001»، وينظر الفقرات كذلك: «744، 757، 1013، 1015، 1036، 1042».

عقب الإمام الرامهرمزي على كلام الشافعي بقوله: «وقد دل قول الشافعي في صفة المحدث مع رعايته اتباع اللفظ على أنه يسوغ للمحدث أن يأتي بالمعنى دون اللفظ، إذا كان عالماً بلغات العرب ووجوه خطابها بصيراً بالمعاني والفقهاء، عالماً بما يحيل المعنى وما لا يحيله، فإنه إذا كان بهذه الصفة جاز له نقل اللفظ، فإنه يحترز بالفهم عن تغيير المعاني وإزالة أحكامها، ومن لم يكن بهذه الصفة كان أداء اللفظ له لازماً، والعدول من هيئة ما يسمعه عليه محظوراً، وإلى هذا رأيت الفقهاء من أهل العلم يذهبون، ومن حجتهم في جواز ذلك: أن الله عز وجل قد قص من أنباء ما قد سبق قصصاً كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة، والمعنى واحد، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربي، وهو مخالف لها في التقديم والتأخير والحذف والإلغاء والزيادة والنقصان وغير ذلك»⁽¹⁾.

نظراً لهذا الحرص الذي اعتنى به العلماء في الرواية بالمعنى، وما كان ذلك هكذا؛ إلا لعلمهم أنه سينتج عن ذلك اختلاف في الروايات، لذلك كانت الرواية بالمعنى من أسباب الخطأ في الروايات وظهور علل الأحاديث، وسأتناول تطبيقات الشيخ الألباني -رحمه الله- من خلال تعامله مع هذا السبب في الفصل الثاني من هذه الأطروحة.

ثانياً: التصحيف والتحريف:

بعدما ذكرنا أن الرواية بالمعنى في الأحاديث كانت من أهم أسباب الخطأ في الروايات وهي أكثرها وجوداً، ويضاف إلى ذلك الاعتماد على كتاب غير مصحح غير مقابل، وهذا العامل له نفس دور الرواية بالمعنى؛ مما نشأ عن ذلك الحديث المصحف والمحرف، ترى من أين كان منشأ وأصل التسمية؟

أ- منشأ أصل التسمية: يعود منشأ أصل التسمية لهذا النوع من علوم الحديث وهو المصحف والمحرف إلى: «أن قوماً قد أخذوا العلم عن الصحف والكتب، ولم يأخذوه عن أفواه العلماء، وأنت خبير بأن الكتابة العربية كانت تكتب عهداً طويلاً من غير إعجام «نقط» للحروف، ولا عناية بالترقية بين المشتبه منها، لهذا وقع هؤلاء في الخطأ عند القراءة، فكانوا يسمونهم «الصحفيين» أي: الذين يقرؤون في الصحف، ثم شاع هذا الاستعمال حتى اشتقوا

(1) - «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»، الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، ط3، 1404، ص «530».

منه فعلا، فقالوا: «صَحَّفَ»؛ أي: قرأ الصحف، ثم كثر ذلك على ألسنتهم فقالوا لمن أخطأ: «قد صَحَّفَ» أي فعل مثل ما يفعل قراء الصُّحُفِ»⁽¹⁾.

ب- الفرق بين "المصحف" و"المحرف": اختلف العلماء في التفرقة بين مصطلحي «المصحف» و«المحرف»؛ فالعلماء القدماء، كانوا لا يفرقون بينهما ويجعلونهما شيئا واحدا؛ لكن الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه «نزهة النظر» فرق بينهما وجعلهما شيئين؛ فخص «التصحيف» بتغيير الحروف بسبب التنقيط؛ مع الإبقاء على رسم الكلمة؛ بينما جعل «التحريف» وخصه بتغيير حروف الكلمة، أي في شكل الكلمة مع الإبقاء على صورة الخطأ في السياق⁽²⁾.

ج - أقسام المصحف والمحرف:

بغض النظر عن الاختلاف في المصحف والمحرف هل هما شيئان؟ أم هما شيء واحد؟ إلا أنهما أقسام، وقد ذكر ابن الصلاح هذه الأقسام في مقدمته بقوله: «قلت: فقد انقسم التصحيف إلى قسمين: أحدهما في المتن، والثاني في الإسناد وينقسم قسمة أخرى إلى قسمين: أحدهما تصحيف البصر... والثاني تصحيف السمع. وينقسم قسمة ثالثة: إلى تصحيف اللفظ وهو الأكثر، وإلى تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ»⁽³⁾.

د- أمثلة الأنواع الخمسة:⁽⁴⁾

1- التصحيف في الإسناد: حديث شعبة عن العوام بن مراعج عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «لتؤذن الحقوق الى أهلها... الحديث»⁽⁵⁾، صحف فيه يحيى بن معين قال: «ابن مزاحم» بالزاي والحاء، فرد عليه، وإنما هو «ابن مراعج» بالراء المهملة والجيم.

(1) - «تقريب علم الحديث»، مرجع سابق، ص «264».

(2) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، الحافظ ابن حجر، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط4، 1419هـ-1998م، ص «127، 128» بتصريف.

(3) - «مقدمة ابن الصلاح»، ابن الصلاح، ت: إسماعيل زرمان، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1425هـ-2004م، ص «167».

(4) - ينظر: المرجع السابق، ص «165، 166، 167».

(5) - رواه الإمام مسلم في «صحيحه»، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، حديث رقم «2582».

2- التصحيف في المتن: في حديث أنس: «ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة» قال فيه شعبه: «ذرة»⁽¹⁾ بضم الدال المعجمة وتخفيف الراء المهملة، ونسب فيه إلى التصحيف.

3- التصحيف في البصر: ما وقع للإمام عبد الله بن لهيعة في حديث زيد بن ثابت- رضي الله عنه- أن النبي-صلى الله عليه وسلم- «احتجر في المسجد» فقد صحفه فقال: «احتجم في المسجد» ومعنى «احتجر» اتخذ حجرة من حصير أو نحوه.

4- التصحيف في السمع: نحو حديث «عاصم الأحول» رواه بعضهم فقال: عن واصل الأحذب؛ فذكر الدار قطني أنه من تصحيف السمع، لا من تصحيف البصر، كأنه ذهب والله أعلم- إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة وإنما أخطأ فيه سمع من رواه.

5- التصحيف في المعنى: ما وقع لأبي موسى محمد بن المثنى العنزي حدث بحديث يوماً فقال: «نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، قد صلى- النبي صلى الله عليه وسلم- إلينا» يريد ما روي: «أن النبي- صلى الله عليه وسلم- صلى إلى عنزة»⁽²⁾ توهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة ههنا حربة، نُصبت بين يديه فصلى إليها.

وقد يكون التصحيف عن عمد فيدخل في باب الكذب والهوى، وسنرى تطبيقات الشيخ الألباني -رحمه الله- كيف تعامل مع هذا المبحث في سلسلته الضعيفة.

وقد سبق بنا عندما تكلمنا عن الرواية بالمعنى، وقلنا بأنها من أسباب الاختلاف الواقع في الروايات وظهور علل الأحاديث.

ثالثاً:- عدم الضبط:

الضبط عند علماء الحديث نوعان: ضبط صدر، وضبط كتاب.

قال ابن معين: «هما ثبوتان: ثبت حفظ، وثبت كتاب»⁽³⁾.

(1)- رواه الإمام البخاري في «صحيحه»، كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه، حديث رقم «44»، ورواه الإمام مسلم في «صحيحه»، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث رقم «193».

(2)- أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب: الصلاة، باب: الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض، ورفع المرفقين عن الجنين ورفع البطن عن الفخذين في السجود حديث رقم «503».

(3)- «تهذيب التهذيب»، الحافظ ابن حجر، اعتناء ابراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ-2001م، ج 4، ص «230».

فـ «ثبت حفظ أو ضبط الصدر»: هو أن يكون الراوي حافظاً ضابطاً ما سمعه من المرويات، بحيث تكون له القدرة على استحضار ما سمع متى شاء.

و«ثبت كتاب أو ضبط الكتاب»: هو أن يصون الراوي كتابه الذي عنده، وأن يكون مقابلاً على أصله إلى أن يؤدي منه.

ويعرف الضابط من الرواة، وذلك بعرض رواياته على روايات غيره من الثقات المعروفين بالضبط والإتقان والحفظ، ويحصل ذلك أن يكون الغالب من مروياته موافقة ومطابقة لروايات الثقات، أما إذا خالفهم وتمادت المخالفة بينه وبين الرواة الأثبات؛ كان ذلك مدعاة أن يكون ذلك الراوي سيئ الحفظ، وذلك من خلال تفرد به بما لا يعرف وكثرة مخالفته للرواة الثقات. وموجبات الطعن في الضبط بينها الحافظ ابن حجر في النخبة وهي: فحش الغلط، وغفلة الراوي ووهمه، ومخالفة الراوي، وسوء حفظه⁽¹⁾.

لا أتطرق إلى بيان كل مبحث من هذه المباحث؛ نظراً لكونها معروفة عند أهل الاختصاص وتناولتها كتب الجرح والتعديل بنوع من الإسهاب والبيان، وكذلك فإن هذه المباحث ليست هي المطلوب في هذه الأطروحة، إنما سنأخذ منها ما هو ضروري فقط، ويتمثل الأمر في عدم الضبط، وهو من أسباب نشوء وظهور علل الأحاديث.

وسوف نأتي بتطبيقات الشيخ الألباني – رحمه الله – فيما يخص عدم الضبط في الفصل الثاني من هذه الأطروحة، وسنرى كيف تناول هذه الأسباب الثلاثة.

هكذا بعدما استعرضنا أسباب الخطأ في الروايات بدون قصد تبيين أن الرواية بالمعنى، وكذلك الاعتماد على كتاب غير صحيح غير مقابل على أصله، وكذلك عدم الضبط، مدعاة للوقوع في الأخطاء وظهور الاختلاف بين الروايات.

وقد ذكرت هذه الأسباب نظراً لأهميتها وكثرة وجودها في الروايات.

ترى ما هي الأمور التي توجب على الناقد أن يعل الحديث، ويحكم عليه بأنه خطأ بناء على الأسباب السابقة المقصودة وغير المقصودة؟؛ ذلك ما سنراه في المبحث الرابع من هذا الفصل الموسوم بالتداخل والعلاقة بين علل الأحاديث وعلاقته بنقد المتن عند المحدثين.

(1) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «114،115،116،117».

المبحث الرابع:

التداخل بين علل الأحاديث وعلاقتة بنقد المتون عند المحدثين

سأتناول في هذا المبحث علما من علوم الحديث، وهو علم العلل، والعلاقة المتداخلة بين أبوابه، وهو من أدق وأصعب علوم الحديث على الإطلاق، وبيان ذلك أنه لم يتكلم فيه عبر العصور والدهور إلا أفراد قليلون من نقاد الحديث وحفاظه؛ بل أكثر من ذلك فقد مرت دهور وعصور ولم يتكلم فيه أحد، وذلك لصعوبة هذا العلم؛ لأن المشتغلين بالحديث وعلومه أقسام ومراتب؛ فليس كل من يشتغل بالحديث مؤهلا أن يغوص في هذا العلم؛ فهناك فرق بين راوي الحديث وناقد الحديث؛ فالعلاقة بينهما كالعلاقة بين الطبيب والصيدلاني، فالطبيب أعلم بعلة المريض وما يناسبه من الدواء؛ بينما هذا لا يخص الصيدلاني فهو ينفذ أوامر الطبيب فحسب؛ لاسيما إذا كان الطبيب المعالج مختصا ماهرا، وهم قلة قليلة يعدون على رؤوس أصابع اليد الواحدة؛ شأنهم كشأن علماء الحديث النقاد في العلل، ولاسيما أن علماء الحديث قالوا بأن العلل التي تعتري الأحاديث شبيهة إلى حد كبير بالعلل التي تعتري الأبدان، وصدرت هذا المبحث بهذا التمثيل نظرا لتداخل الأبواب والمحاوور في علل الأحاديث، وسوف أتناول كل ذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول: موجبات العلة

المطلب الثاني: بعض قرائن العلة تفردا ومخالفة

المطلب الثالث: أنواع علل الحديث

وانطلاقا من هذه القسمة الثلاثية، ونظرا للغموض الذي يكتنف هذه المحاوور من العلل؛ سوف أتطرق لعرض كل محور وعلاقته بالمحاوور الأخرى، وبيان المجال الذي ينصب فيه والموضوع الذي يتناوله؛ حتى يتسنى لنا تصور هذه المحاوور تصورا حسنا، وذلك حتى يتبين الغموض الذي ربما سوف يكتنف نقد المتون التي سوف أتناولها أثناء مناقشتي لها عند

الشيخ الألباني؛ كما تعتبر هذه المقدمة ضرورية وبمثابة تمهيد في الأصول النظرية لعلم علل الأحاديث، وعلاقة كل ذلك بمحور هذه الأطروحة.

سوف أتناول هذه المحاور، والتي أراها من الأهمية بمكان؛ خاصة وأنه يوجد في الساحة العلمية من ينتسب إلى الحديث وعلومه، ويرى أن التفرّد والمخالفة في ذاتهما علل الأحاديث، والأمر على خلاف ذلك كما لا يخفى على أهل الاختصاص، وترتيباً لهذه المحاور سوف أتطرق بداية إلى موجبات العلة من خلال المطلب التالي:

المطلب الأول: موجبات العلة:

أقصد بموجبات العلة؛ الأمور التي توجب على المحدث الناقد أن يعل الحديث ويحكم عليه بأنه خطأ، وماذا اعتري الرواية حتى حكم عليها بأنها خطأ؛ قد يخفى علينا نحن هذا الأمر؛ لكن العالم لا يخفى عليه هذا الأمر.

قبل أن أتكلم عن موجبات العلة سوف أتطرق إلى تعريف العلة أولاً.

تعريف العلة: «العلة: عبارة عن سبب غامض خفي قادح مع أن الظاهر السلامة منه، ويتطرق إلى الإسناد الجامع لشروط الصحة ظاهراً»⁽¹⁾.

«... وتقع العلة في الإسناد- وهو الأكثر - وقد تقع في المتن...»⁽²⁾.

بعد تعريف العلة ومواضع وجودها؛ سوف أمهد بهذه المقارنة التالية بين علل الأحاديث وبين العلل والأمراض التي تعتري الأبدان، لان ذلك سوف يؤدي بنا إلى التفرقة بين موجبات العلة والعلة نفسها: «إن العلة التي تعتري الأحاديث تشبه إلى حدٍ بعيد العلة التي تعتري الأبدان، فإذا نظرت إلى العلة التي تعتري البدن- وهي المرض- وكذلك العلة التي تعتري الحديث، نجد أوجه تشابه عظيمة وكبيرة جداً.

(1) - «تدريب الراوي في شرح تقريب النووي»، الإمام جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو معاذ طارق عوض الله بن عمر، ط1، دار العاصمة للنشر والتوزيع، العربية السعودية: 1424 هـ- 2003 م ج1، ص «408».

(2) - مرجع السابق، ص «412».

إذا قست هذا على ذلك، يمكنك أن تتفهم مذاهب العلماء- رحمهم الله- وكيف يتوجه كلامهم، سواء فيما يتعلق بالأسانيد أو المتون التي قد اعترأها بعض العلل.

إن البدن حينما يمرض؛ تظهر عليه ظواهر المرض- وهي علامات تدل على المرض؛ هذه العلامات ليست المرض ولكنها دلائل على المرض فالبدن حينما يمرض – مثلا- ترتفع درجة حرارته، وارتفاع درجة الحرارة دليل على وجود مرض ما في هذا البدن وليس هو المرض نفسه.

كذلك الطبيب يستدل على المرض بأدلة؛ وهذه الأدلة المستدل بها على وجود المرض ليست هي المرض، وإنما هي دلائل على وجود مرض ما في هذا البدن؛ يشخص الطبيب- بظهور تلك الأدلة- المرض ويعرف أنه هو بعينه الذي اعترى ذلك البدن.

ثم يستطيع بعد ذلك – أي الطبيب- أن يكشف الأسباب التي أدت إلى إصابة ذلك البدن بهذا المرض، وهذه الأسباب ليست هي المرض، وإنما هي المسببة في وقوعه في البدن، ومن تلك الأسباب مثلا: التعرض لهواء ملوث أو تناول طعام ملوث؛ فالهواء- أو الطعام- الملوث سبب لإصابة البدن بهذا المرض وليس هو المرض نفسه.

فينبغي التفريق وعدم الخلط بين تلك المعاني الثلاث:

- المرض « بأنواعه المختلفة».

- الدلائل عليه «العلامات».

- أسباب حدوثه.

إذا فهمنا هذا جيدا؛ فإن الأحاديث تمرض وتعتل كالبدن، وتمكننا من فهم طبيعة تلك العلل الحديثية بنحو ما فهمنا عن طبيعة علل الأبدان وإمراضها.

فكما أن هناك أنواعا من الأمراض تصيب البدن، فهناك أيضا أنواع من العلل تصيب الأحاديث. وهناك – أيضا- دلائل وعلامات وظواهر سيستدل بها ويظهر من خلالها أن حديثا ما قد أصابته علة أو خلل، وهذه الدلائل كما بيّنا ليست هي العلة نفسها، وإنما هي علامات

على وقوعها، ولا يفهم هذه العلامات الكامنة في الحديث المعلول إلا العالم المتخصص، والحافظ البصير، والناقد الجهد- كعلل الأبدان لا يفهمها إلا الطبيب البشري، بل قد لا تظهر لغيره ممن هو دونه في العلم والدارية والخبرة، وهذه الظواهر هي التي يسميها المحدثون: القرائن ويستدلون بها على أن علة ما قد وقعت في الرواية»⁽¹⁾. إذن هناك فرق بين المرض ودلائله أو علاماته وأسباب حدوثه.

كذلك في علل الأحاديث؛ فقد اهتدى المحدثون إلى طريقة يستدلون بها على العلة، وذلك بغرضين أو سببين أو دليلين وهما التفرد والاختلاف.

قال الإمام السيوطي في التدريب: «النوع الثامن عشر: المعلل: وهذا النوع من أجلها، يتمكن منه أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب... وتذكر⁽²⁾ بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن⁽³⁾ تنبه العارف على وهم بإرسال أو وقف أو دخول حديث في حديث أو غير ذلك»⁽⁴⁾.

الفرع الأول: التفرد:

لجوهرية موضوع التفرد في علوم الحديث عامة ودخوله في التصحيح والتضعيف دخولا بيّنا، وكذلك صلته القوية بعلم العلل؛ فهو الذي يكشف أنواعا كثيرة من هذه العلل، سوف أتناوله بالتعريف، وبأنواعه وبعض قرائنه.

أولاً: تعريف التفرد: لا يوجد في كتب علوم الحديث تعريف لموضوع التفرد بعبارة محددة، ولا سيما في كتب القدامى من المحدثين؛ إنما ورد ذكر المصطلح في كتب العلل والرجال والتواريخ والمشيخات والتخرجات.. الخ، فهو إذا مستعمل في تطبيقات المحدثين وذلك أثناء جمع طرق الحديث ورجاله، ويعود ربما عدم تعريف هذا المصطلح لوضوح هذه

(1) - «شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث»، شرحها أبو معاذ طارق عوض الله، ط1، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، العربية السعودية، 1430 هـ - 2004 م، ص «150، 151، 152».

(2) - يعني العلة.

(3) - سأتكلم عن بعض هذه القرائن في المطلب الثاني من هذا المبحث.

(4) - «تدريب الراوي»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «407، 408».

المصطلحات في عقول وأذهان الأئمة في ذلك الزمان، وكما قيل فإنهم يكتبون لأقرانهم ولأهل زمانهم؛ فما كانوا يحتاجون إلى توضيح وبيان تلك المصطلحات، وتطبيقاتهم واضحة من خلال قولهم في التفرد مثلا «تفرد به فلان» «لا يتابع عليه» «هذا حديث غريب» «هذا حديث فرد» إلى غير ذلك من المصطلحات.

ولما كانت هذه التعريفات والتحديدات والتحريرات من اهتمام المتأخرين والمعاصرين، وذلك بسبب وفود علم المنطق على العلوم الشرعية كاملة، وعلوم الحديث خاصة؛ كما قال الوزير اليماني: «وذكر الحدود المحققة أمر أجنبي عن هذا الفن فلا حاجة إلى التطويل فيه»⁽¹⁾. وعليه فحقيقة التفرد: «هو ما يختص بروايته راو واحد، ولا يشاركه فيه غيره» وهو على نوعين.

ثانيا- أنواع التفرد: ينقسم التفرد إلى قسمين، تفرد مطلق، وتفرد نسبي. قال ابن الصلاح -رحمه الله-: «الأفراد منقسمة إلى ما هو فرد مطلقا، وإلى ما هو فرد بالنسبة إلى جهة خاصة.

- أما الأول: فهو ما ينفرد به واحد عن كل أحد.

- وأما الثاني: وهو ما هو فرد بالنسبة»⁽²⁾.

المهم أنّ الغريب المطلق هو متن لم يكن له إسناد أو سند في الدنيا إلا سند واحد، وأما الغريب النسبي؛ فقد يكون للمتن أكثر من سند ولكن الغرابة فيه تكون باعتبارات معينة.

أ- إما باعتبار الرواة؛ يعني لم يروه عن فلان إلا فلان.

(1) - «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار»، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1417 هـ - 1997 م، المسألة 13 تعريف الحديث الحسن، الجزء الأول، ص «147».

(2) - «مقدمة ابن الصلاح»، أبو عمرو بن الصلاح، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1425 هـ - 2004 م ص «5».

ب- وإما باعتبار الوثاقة؛ يعني لم يروه من الثقات عن فلان إلا فلان، لأنه قد يكون رواه الضعفاء غيره، لكن الثقات لم يروه عنه إلا ذلك الثقة.

ج- وإما باعتبار تفرد أهل بلد معينين، مثل قولهم هذا الحديث لم يروه إلا البصريون، لم يروه إلا أهل الكوفة.

د- وإما باعتبار تفرد أهل بلد معينين؛ عن أهل بلد معينين، يعني الحديث يكون مخرجه حجازي، بعد ذلك انتقل إلى الشام، فصار الشاميون يروونه عن الحجازيين.

في ظل هذا التقسيم فقد أشار ابن الصلاح إلى ذلك بقوله: «وأما الثاني وهو ما هو فرد بالنسبة:

1- فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة.

2 - ومثل ما يقال فيه: هذا حديث تفرد به أهل مكة، أو تفرد به أهل الشام، أو أهل الكوفة، أو أهل خراسان عن غيرهم.

3- أو لم يروه عن فلان غير فلان، وإن كان مروياً من وجوه عن غير فلان.

4- أو تفرد به البصريون عن المدنيين؛ أو الخراسانيون عن المكيين، وما أشبه ذلك، ولسنا نطول بأمثلة ذلك فإنه مفهوم دونها⁽¹⁾.

بعد ذكر هذه القسمة الثنائية؛ فلا يمكن تعليل الأحاديث؛ أو تصحيحها إلا بعد معرفة حالة التفرد.

ثالثاً- حكم الغريب بنوعيه: يختلف الحكم على الأحاديث الغريبة؛ فالحكم عليها ليس مطلقاً، وذلك بحسب ملابسات كل حديث على حده؛ فليس الحكم على الحديث الغريب الذي يرويه العدل الضابط المتقن كالحديث الفرد الذي يرويه الراوي القريب من هذه الصفات؛ أو التي تنعدم فيه هذه الأوصاف أصلاً؛ فالحديث الغريب الذي يرويه الثقة المتقن حديثه صحيح،

(1) - «مقدمة ابن الصلاح»، مرجع سابق، ص «58».

أما من دونه في الحفظ والإتقان فحديثه حسن، والذي فَقَدَ هذه الأوصاف فحديثه ضعيف مردود، وهذا في حالة ما إذا لم توجد قرينة ترجح جانب الخطأ على جانب الصواب في رواية راوي الحديث الغريب؛ أما إذا وجدت قرينة تبين فيه خطأ الراوي؛ فإنه والحالة هذه فإن التفرد المحترف بالقرينة يصبح علة بها يُرد الحديث، وبذلك يمكن القول بأن الغريب منه الصحيح، وأكثره ضعيف إذا احتفت به قرائن⁽¹⁾.

يقول الخليلي: «فما ينفرد به حافظ مشهور ثقة، أو إمام عن الحفاظ والأئمة فهو صحيح متفق عليه»⁽²⁾.

قال الزيلعي: «وانفراد الثقة بالحديث لا يضره»⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: «وكم من ثقة تفرد ما لم يشاركه فيه ثقة آخر، وإذا كان الثقة حافظاً لم يضره الانفراد»⁽⁴⁾.

فإن قيل إن الأصل عند المحدثين أنهم يجمعون الشواهد والمتابعات التي تحف الرواية الأصلية وتقويها، وأما التفرد فهو خلاف الأصل؛ لا سيما العلل الخفية التي تعترى أحاديث الثقات، لأن المشهور قبول حديث الثقة.

يجاب عن هذا أن المحدث الناقد بعد تتبعه للقرائن⁽⁵⁾ وما يحف الراوي والرواية؛ وأن هذا التفرد ليس بخطأ، وظهر أن لا خلل في الرواية وأن الراوي ثقة في غاية الإتقان، ولم يُرم بأنه يروي المنكرات، فعندئذ يطلق على هذا الراوي بأن تفرد به يدخل حيز المقبول؛ لذلك يؤول ويحمل ما نص عليه العلماء بقولهم قبول تفرد الثقة.

(1) - هذه هي القرائن التي أعنيها في بحثي والمسماة بالمقاييس، وأقصد بذلك القرائن المتنية وليس القرائن الإسنادية.

(2) - «الإرشاد»، الخليلي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، د ط، دار الفكر، بيروت 1414 هـ 1993 م، ص «10».

(3) - «نصب الراية لأحاديث الهداية»، الإمام الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة، جدة، مؤسسة الريان، بيروت، المكتبة المكية، ط1، 1417 هـ 1997 الجزء الثالث، ص «74».

(4) - «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، الحافظ ابن حجر، دار الإسلام، الرياض دار الفيحاء، دمشق، ط1، 1418 هـ 1997 م كتاب المزارعة، باب «8» المزارعة بالشطر ونحوه، الجزء الخامس، ص «15».

(5) - سأتناول بعض هذه القرائن وعلاقتها بالتفرد في المطلب الثاني من هذا المبحث.

يقول الإمام مسلم: «والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم»⁽¹⁾.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «... لكن أكثر الغرائب ضعيفة»⁽²⁾.

والخلاصة ما قاله الحافظ ابن رجب: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه؛ كالزهري ونحوه، وربما يستتكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»⁽³⁾.

إذا التفرد ليس بعلة في ذاته لكنه دليل به يستعان على وجود علة في حديث ما، وإذا ما انضمت قرينة إلى التفرد فحينئذ يصبح هذا التفرد المقرون بتلك القرينة علة يعل بهما الحديث.

يبين ذلك ابن الصلاح قائلاً: «ويستعان على إدراكها- أي العلة- بتفرد الراوي ومخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه»⁽⁴⁾.

إذا من خلال ما سبق تبين ما هو الفرق بين التفرد وبين العلة، وبين القرائن التي سنراها في المطلب الثاني من هذا المبحث.

(1) - نقله أبي رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي»، تحقيق الدكتور: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، العربية السعودية، ج1، ط4، ص «435».

(2) - «مجموع الفتاوى»، الجزء18، ص «39».

(3) - «شرح علل الترمذي»، مرجع سابق، الجزء1، ص «52».

(4) - «مقدمة ابن الصلاح»؛ مرجع سابق، ص «59».

الفرع الثاني: الاختلاف:

سبق وأن قلنا بأن التفرد موجب من موجبات العلة به يستعان على الدلالة لحدوث خلل في الرواية، وذلك إن كان هذا التفرد مصحوبا بقرائن تثبت أن في الحديث، أو في الرواية خلل اعترى الحديث في مكان ما؛ لأن التفرد من حيث الجملة لا يعني ضعف الحديث؛ فالأفراد فيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر، والأصل في تفرد الثقات القبول، لا خلاف بين أهل العلم بالحديث في ذلك؛ بشرط عدم وجود قرينة تثبت خطأ ذلك الراوي الثقة، كذلك التعليل بالاختلاف أو المخالفة.

أولاً: تعريف الاختلاف:

لا يوجد تعريف خاص في كتب الحديث وعلله للمخالفة لكن نجد ذلك مبثوثا في عباراتهم في كتب العلل بقولهم مثلا «رواه فلان وفلان وخالف فلان».

ومن خلال الأحاديث الضعيفة التي ردت بسبب المخالفة يمكن تعريف الاختلاف بأنه: «أن يروي الراوي حديثا؛ فيختلف في الحديث على نفسه، أو أن يروي الرواة حديثا فيقع الاختلاف بينهم؛ سواء كان ذلك في سياق إسناد الحديث أوفي متنه أو فيهما جميعا».

يعني الخطأ المستدل عليه بالمخالفة المصحوبة بالقرينة يسمى علة، ويعرف ذلك بالمقارنة بين الروايات وما يقع بينها من اختلاف فيعرف بذلك المخطئ في الرواية من المصيب فيها، ويحكم للأخير بأن روايته محفوظة، وتكون حينئذ رواية المخطئ، داخلة تحت باب: الروايات المعلولة، وهذا الأمر يعتمد كثيرا على القرائن المحتفة بالروايات، ولاسيما أن القرائن ليس لها قاعدة مطردة في جميع الروايات والأحاديث ولا ضابط عام يحكم كل أفرادها؛ زيادة على ذلك أن هذه القرائن ربما تظهر لناقد وتخفى على الآخرين؛ لأن المتكلم في مثل هذه الأحاديث وعللها قلة قليلة وليس من جميع المحدثين، وفي بعض الحالات تلتقي قرينتان في الحديث الواحد إحداها تقويه والأخرى تحط منه، فيترجح لدى الناقد أحدهما فيصحح بها الحديث أو العكس فيضعفه، وربما نفس القرائن اعترت حديثا آخر، وكان الحكم

والقضاء عليه ليس بنفس الحكم الذي قضى به في الأول؛ لأن هذه القرائن ليس لها ضابط معين يجري في جميع الروايات كما سبق.

ثانياً: ضابط الاختلاف: كما سبق وأن قلنا بأن الاختلاف يقع من راو واحد، أو من عدد من الرواة في إسناد الحديث، أو في متنه أو فيهما جميعاً؛ لكن متى يكون ذلك معتبراً؟، هل لابد أن يكون المخرج واحداً أو متعدد المخرج؟

قال ابن حجر - رحمه الله -: «وينبغي في التعارض أن يكون المخرج واحداً، أما إذا اختلفت مخارج الحديث، وتباعدت ألفاظه؛ فالذي يتعين القول به أن يجعل حديثين مستقلين»⁽¹⁾.

من خلال كلام الحافظ ابن حجر يتبين أنه إذا كان الاختلاف وقع من راو واحد على نفسه فلا بد أن يتحد المخرج؛ لأنه هو مخرج الحديث الذي تلتقي عنده الأسانيد ولا إشكال في هذا.

أما إذا كان الاختلاف من عدد من الرواة فقد يتحد المخرج؛ كأن يقع الخلاف بينهم على شيخ واحد هو مخرج الحديث، وعنده تلتقي جميع الأسانيد، وذلك كمن يشتهر برواية حديث أهل بلده؛ كقتادة في البصريين وأبي إسحاق السبيعي في الكوفيين وغيرهم؛ كما قال علي بن المديني: «نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة: الزهري، وعمر بن دينار، وقاتدة، ويحيى بن أبي كثير، وأبي إسحاق السبيعي، والأعمش؛ ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب التصانيف ممن صنف»⁽²⁾.

وقد يتعدد؛ بمعنى أن كل راو من هؤلاء الرواة روى الحديث نفسه، بإسناد آخر يختلف عن الإسناد الذي ذكره غيره، وهذا الأخير هو الذي يعنيه ابن حجر - رحمه الله - والذي قال عنه «أن يجعل حديثين مستقلين» كما سبق. ورغم ذلك فإن المخارج المتعددة في النهاية قد ترجع إلى مخرج واحد؛ لأنها في الظاهر متعددة، وبذلك فهي أسانيد مختلفة متعددة وليست مستقلة ويعتبرونها ببعضها البعض.

(1) - علوم الحديث والنكت عليه للحافظين، مرجع سابق، الجزء الثالث، ص «279».

(2) - «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»، الإمام الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، ط1، دار الفكر، بيروت، سنة 1391، ص «614،615».

ثالثاً: حكم الاختلاف:

الاختلاف ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: اختلاف لا يضر ولا يعد ضمن الاختلاف، بأن يأتي الوجهان صحيحين، بل يصبح الحديثان أحدهما يقوي الآخر.

القسم الثاني: يضر ويعتبر علة في الحديث تفضي إلى القبح في الوجه الخطأ، وذلك حيث يرى نقاد الحديث أن هذه المخارج وإن تعددت في الظاهر إلا أنها ترجع إلى مخرج واحد، وعليه يعتبرون تلك الأسانيد المتعددة مختلفة ويعلون بعضها ببعض ويحكمون على من غير المخرج بالخطأ والوهم⁽¹⁾.

المطلب الثاني: بعض قرائن العلة تفرداً ومخالفة:

سبق وقلنا بأننا سنتعرض في هذا المطلب الثاني إلى بعض قرائن العلة، وقلنا إن باب العلة يعتمد اعتماداً كبيراً على القرائن المحققة بالروايات، وقلنا إن هذه القرائن لا تنضبط بقواعد مطردة وتختلف من ناقد إلى آخر؛ يستشفها بعض النقاد وتخفى عن الآخرين، وهذه القرائن منها ما هو إسنادي ومنها ما هو متعلق بالمتن، والقرائن الإسنادية إنما يختص بمعرفتها المحدثون الناقدون الكبار، فلا تختص بغير هؤلاء؛ بخلاف القرائن المتننية فقد يقضي فيها ويتكلم فيها المحدثون وغيرهم من الفقهاء والأصوليين، بينما القرائن الإسنادية فهي أخص وأدق في علم الحديث؛ حتى في بعض الحالات تضيق عبارات المحدثين عن الإفصاح عن سبب رد الحديث، وذلك لاعتبارات دقيقة جداً؛ والأخبار عنهم في هذا المجال كثيرة، وللتفرد والمخالفة قرائن، وسوف أتعرض إلى بيان بعض قرائن التفرد أولاً؛ ثم أثني ببعض قرائن المخالفة في المقام الثاني.

(1) - «شرح لغة المحدث منظومة في علم مصطلح الحديث»، نظم وشرح: أبي معاذ طارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية، الجيزة، مصر العربية، ط1، 1422 هـ - 2002 م، ص «350».

الفرع الأول: قرائن الإعلال بالتفرد:⁽¹⁾

قبل استعراض هذه القرائن وهي كثيرة، فلكل حديث تقوم به قرائن خاصة، أريد أن أشير إلى أنه ليس كل تفرد علة في الحديث، بل إن الحديث الفرد الذي يعل بالتفرد تنضم إليه قرائن، وأن تكون تلك القرائن مما يدل على خطأ ذلك الراوي، أما إن كانت تلك القرائن من الدلائل التي تحتف بالحديث وتدل على صحة الحديث، فإن ذلك يكون من أقوى الأسباب للأخذ بالحديث والعمل به، فكم من حديث فرد موجود في الصحيحين، وقد صدر الإمام البخاري- رحمه الله- صحيحه؛ بحديث «إنما الأعمال بالنيات»، وهو حديث غريب مطلق تفرد به عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-

بعد ما تبين لنا ذلك سوف أسرد بعض هذه القرائن التي اشتهرت، ويكثر ورودها في الأحاديث.

أولاً- تفرد الرواة الذين هم في مرتبةٍ دون الحفاظ:

أقصد بهؤلاء الرواة الذين جُرب عليهم الخطأ في رواياتهم، وذلك إذا ما قورنوا بالرواة الثقات الأثبات الذين يصيبون في جل رواياتهم إلا القليل منها، وفي هذه النقطة قال أبو يعلى الخليلي: «ما تفرد به حافظ مشهور ثقة، أو إمام عن الحفاظ والأئمة، فهو صحيح متفق عليه»⁽²⁾.

ويفهم من كلام أبي يعلى الخليلي- رحمه الله- أن من تفرد بالحديث غير حافظ غير مشهور فذلك يعتبر قرينة تنضم إلى تفرده أن تكون علة في الحديث.

أوضح الحافظ ابن رجب الحنبلي- رحمه الله- هذه المسألة عندما قال: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلفه، لا يتابع

⁽¹⁾ - بعض ما ذكره من هذه القرائن استفتتها من كتاب: «تقريب علم الحديث، من صفحة: 240 إلى صفحة: 251»، لطارق عوض الله بتصرف.

⁽²⁾ - «الإرشاد»، أبو يعلى الخليلي، ضبط الشيخ: عامر أحمد حيدر، دار الفكر، بيروت، دط، 1414 هـ 1993 م، ص«10».

عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا ان يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستتكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضا، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»⁽¹⁾.

يستفاد من كلام ابن رجب- رحمه الله- أنه لا توجد قاعدة مطردة في هذه القرائن التي تحف تفردات الرواة وإنما هي كثيرة، ويتجلى ذلك في قوله: «ولهم في كل حديث نقد خاص وليس عندهم لذلك ضبطا يضبطه»، وتفرد من دون الحفاظ، قرينة واحدة من هذه القرائن، وربما كانت الأكثر ورودا في تعليل الأحاديث.

ثانيا: تفرد الرواة المتأخرين:

أقصد بهذا أن يكون الذي يتفرد بالحديث من الرواة دون الطبقات العالية في الحفظ والجمع، لأن التفرد دون هؤلاء مدعاة للخطأ، وكلما اقترب التفرد بأهل الطبقات النازلة وبعُد عن الطبقات العالية كلما ضعُف الحديث بهذا الترتيب.

مثاله: «قال ابن حبان- رحمة الله تعالى- كما في «الإحسان» «ج 7 ص 437»: أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: «كسر عظم الميت ككسره حيا». وأخرجه البيهقي في «السنن» «ج 4 ص 58».

إذا نظرت إلى سند هذا الحديث حكمت عليه بالصحة، ولكن محمد بن عبيد الله أبا محمد الزبيري رواه عن سفيان عن يحيى بن سعيد ولم يتابعه أحد فتكون روايته شاذة حيث إنه تفرد بها⁽²⁾، وأحمد الزبيري هذا دون طبقات التابعين، وكما هو معلوم أن التفرد حيث يُرد إذا كان في الطبقات النازلة دون التابعين.

(1) - «شرح علل الترمذي»، ابن رجب، مرجع سابق، ج 2، ص «582».

(2) - «أحاديث معلة ظاهرها الصحة»، مقبل بن هادي الوادعي، دار الآثار للنشر والتوزيع، اليمن، ط 2، 1421 هـ - 2000 م، ص «570، 571».

ثالثاً- قرينة الألفاظ المنكرة في الحديث:

وذلك كأن تأتي روايات فيها ألفاظ مستنكرة من جهة متنها، والعلماء يضعفون طبعا بعد نقد السند الروايات من جهة متنها.

مثالها: حديث قتادة؛ فقد رواه عنه سعيد بن بشير، قال: عن قتادة، عن خالد بن دريك عن عائشة - رضي الله عنها- أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله - صلى عليه وسلم- وعليها ثياب رفاق فأعرض عنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وقال: «يا أسماء! إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا»، وأشار إلى وجهه وكفيه⁽¹⁾.

قال الشيخ العثيمين: «وأما ما يروى من حديث عائشة- رضي الله عنها- أن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنها- دخلت على النبي -صلى الله عليه وسلم-، وعليها ثياب رفاق فأعرض النبي صلى الله عليه وسلم عنها، وقال إن المرأة إذا بلغت سن المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا، وأشار إلى وجهه وكفيه فإن هذا الحديث ضعيف سنداً ومنكر متناً؛ أما ضعفه سنداً فإن فيه رجالاً ضعفاء، ولأن خالد بن دريك الذي رواه عن عائشة لم يدرك عائشة؛ فيكون فيه علتان من علل السند إحداهما انقطاع السند بين من رواه عن عائشة وبينها الثاني ضعف بعض رواه؛ وأما المتن فوجه إنكاره أن أسماء بنت أبي بكر وهي المرأة العاقلة المؤمنة لا يمكن أن تدخل على النبي- صلى الله عليه وسلم- بثياب رفاق يكشفن ما وراءه حتى يعرض النبي-صلى الله عليه وسلم- عنها فإنها أجل قدراً وأغزر علماً ودينياً وأشد حياءً من أن تظهر لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- بهذا المظهر، ومن المعلوم بأن المتن إذا خالف ما يعلم أنه على خلافه فإنه يدل على أنه متن منكر، وعلى هذا فإنه لا يجوز الاعتماد على هذا الحديث في جواز كشف الوجه والكفين نعم⁽²⁾.

(1) - أخرجه أبو داود في «السنن»، حديث رقم «4104»، والطبراني في «مسند الشاميين» حديث رقم: «2739»، والبيهقي في «السنن الكبرى» «2/226»، وفي كتاب: «الأدب» للبيهقي حديث رقم «877» من طريق الوليد بن مسلم عن سعيد به.

(2) - فتاوى نور على الدرب، العثيمين، موقع الشيخ العثيمين.

والحديث قد عَلَّ بعَلل إسنادية من قبل وعلَّ بعلة المتن وهي الألفاظ المستنكرة فيه.

وقد استعرضت في بحث التفرد كما سبق ثلاث قرائن فقط، وذلك للتنبيه على أن هناك قرائن تنضم إلى التفرد بها يعل الحديث، وإلا فإن القرائن كثيرة جدا بين الإسناد والمتن ولا توجد هناك قاعدة مطردة تجمع أفراد هذه القرائن ولكل حديث نقد خاص به، وسوف أنتقل لبيان بعض قرائن الاختلاف التي تحتف بالرواية حتى تكون في نظر الناقد حجة لإعلال الحديث.

الفرع الثاني: قرائن الإعلال بالمخالفة:

تعتبر المخالفة والاختلاف موجبا من موجبات رد الحديث أو الرواية والطعن فيها؛ لكن هذا الاختلاف لا يكون معتبرا إلا إذا انضم معه قرينة تؤكد خطأ هذا الراوي في الحديث، والاختلاف شأنه شأن التفرد، ويقع من الراوي، ومن الرواة كذلك، إما أن يختلف على نفسه أو يختلف الرواة فيما بينهم، وفي أمور كثيرة منها ما يؤثر في الرواية ومنها ما لا يؤثر في الرواية، وذلك بحسب القرائن، والراوي إذا خالف غيره بقرائن تنضم إلى ذلك يعتبر من أقوى الحجج للطعن في الرواية.

والاختلاف بين الرواة يقع في العبارات وألفاظ الرواية المنقولة؛ كما يقع كذلك في صيغ التلقي؛ لاسيما بين الرواة ممن يوصفون بالتدليس والإرسال في أحاديثهم.

ويقع كذلك الاختلاف في السند كتعارض الوصل والإرسال، وتعارض الوقف مع الرفع وتعارض الاتصال مع الانقطاع... الخ.

ويقع كذلك الاختلاف في المتن كتعارض الزيادة والنقص وتعارض ألفاظ العموم والخصوص... الخ.

إلى كل هذا لابد وان يصحب هذا الاختلاف قرائن تنضم إليه للحكم على الرواية بأنها خطأ والطعن فيها وردّها.

ترى ما هي بعض هذه القرائن التي تنضم إلى الاختلاف، وعن طريقها يُرد الحديث؟، ذلك ما سنراه في بعض هذه الأمثلة.

أولاً: تفضيل ضبط راو معين على أصحابه عند الاختلاف على شيخهم:

عندما يقع الاختلاف في سياق الإسناد بين الوصل والإرسال بين الرواة، فإن النقاد يلجؤون إلى قرينة تثبت ضبط ذلك الراوي على أصحابه وذلك عند الاختلاف على شيخهم.

مثال: قال الإمام البخاري- رحمه الله-: «حدثنا محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي أخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمه عن أم سلمه- رضي الله عنها- أن النبي- صلى الله عليه وسلم- رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة⁽¹⁾ فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة».

وقال عقيل عن الزهري: أخبرني عروة عن النبي - صلى الله عليه وسلم-، تابعه عبد الله بن سالم عن الزبيدي⁽²⁾.

وقال مسلم- رحمه الله- «ج 14 ص 185» مع النووي: حدثني أبو الربيع سلمان بن داود حدثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد به سندا ومتنا.

من هذه الروايات نلاحظ أن هناك اختلافا وقع في سياق سند الحديث بين الوصل والإرسال، فمحمد بن الوليد الزبيدي وصل الحديث عند الإمام البخاري وعند الإمام مسلم- رحمهما الله-، بينما خالف عقيل بن خالد الأيلي فرواه مرسلا عن الزهري. فقد روى الإمام البخاري هذا الحديث موصولا وعدّه من الصحيح ولم يخف رواية المرسل مشيرا إليها من رواية عقيل عن الزهري.

أما لماذا ترجح عند الإمام البخاري والإمام مسلم رواية الحديث الموصول على المرسل، وما هي القرائن التي اعتمدا عليها للوصول إلى ذلك؟، فقد بين الحافظ ابن حجر- رحمه الله-

(1) - قيل سواد مع لون آخر، وقال ابن قتيبة لون يخالف لون الوجه.

(2) - «فتح الباري»، مرجع سابق، ج 10، ص «246».

ذكَ بياناً شافياً في فتح الباري قائلًا: «واعتمد الشيخان في هذا الحديث على رواية الزبيدي لسلامتها من الاضطراب، ولم يلتفتا إلى تقصير عقيل فيه، وقد روى الترمذي من طريق الوليد بن مسلم أنه سمع الأوزاعي يفضل الزبيدي على جميع أصحاب الزهري، يعني في الضبط، وذلك انه كان يلزمه كثيرا حضرا وسفرا، وقد تمسك بهذا من زعم أن العمدة لمن وصل على من أرسل لاتفاق الشيخين على تصحيح الموصول هنا، والتحقيق أنهما ليس لهما في تقديم الموصول عمل مطرد بل هو دائر مع القرينة؛ فمهما ترجح بها اعتماده، وإلا فكم حديث اعرضاً في تصحيحه للاختلاف في وصله وإرساله»⁽¹⁾.

إذن القرينة التي أُعْتِمِدَ عليها هنا لترجيح رواية الموصول على المرسل ليس لأن الموصول أولى من المرسل؛ بل لأن الذي روى الحديث موصولاً في الحفظ أضبط وأتقن ممن خالفه؛ ففي هذه الرواية قدم حفظ وضبط الزبيدي على جميع أصحاب الزهري؛ لأنه كان يلزمه كثيرا حضرا وسفرا.

فهذا اللزوم كان سبباً لأن يكون أحفظ من دونه في اللزوم للإمام الزهري- رحمه الله- لأن رواية الزبيدي سالمة من الاضطراب والله اعلم.

ثانياً: معرفة الراوي بحديث شيخه أدري من غيره: عندما يقع الاختلاف في سياق الإسناد بين الرفع والوقف بين الرواة؛ فإن النقاد يعتمدون على قرائن معينة في ذلك، ومن هذه القرائن قرينة معرفة الراوي بأحاديث شيخه أفضل من غيره الذين خالفوه في الوقف والرفع.

مثال: أورد الإمام الدار قطني- رحمه الله- في كتابه «الإلزامات والتتبع» بعض الأمثلة في الاختلاف بين الرفع والوقف ومن ذلك.

قال: قال الإمام البخاري- رحمه الله-: «حدثنا مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون حدثنا العوام حدثنا إبراهيم أو إسماعيل السكسكي قال: سمعت أبا بريدة واصطحب هو يزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر فقال له أبو بريدة: سمعت أبا موسى مرارا يقول:

(1) - «فتح الباري»، مرجع سابق، ص «249، 250».

قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم-: «إذا مرض العبد أو سافر كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً»⁽¹⁾.

لقد وضح الإمام الدرقي- رحمه الله- الاختلاف الذي وقع بين رواة هذا الحديث بين رفعه ووقفه قائلاً: «وأخرج البخاري حديث العوام بن حوشب عن إبراهيم السكسكي عن أبي بريدة عن أبي موسى عن النبي – صلى الله عليه وسلم- قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً» قال: لم يسنده غير العوام وخالفه مسعر. رواه عن إبراهيم السكسكي عن أبي بردة قوله ولم يذكر أبا موسى ولا النبي- صلى الله عليه وسلم- والله أعلم»⁽²⁾.

وقد بين الإمام الحافظ ابن حجر- رحمه الله- القرائن التي اعتمدها الإمام البخاري بترجيحه الرواية المرفوعة على الرواية الموقوفة؛ قال الحافظ- رحمه الله-: «مسعر أحفظ من العوام لاشك، إلا أن مثل هذا لا يقال بالرأي فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصة تدل على أن العوام حفظه؛ فإن فيه: أصطحب يزيد بن أبي كبشة، وأبو بردة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له أبو بردة: أفرط فإنني سمعت أبا موسى مرارا فذكره. وقد قال أحمد بن حنبل: إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه والله أعلم»⁽³⁾.

ترجح هنا الرفع على الوقف بسبب قرينة وهي كما قال الإمام أحمد أنه: إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه، ولأن الراوي إذا حفظ الإسناد وحفظ ما يحف الإسناد من قرائن كقصة معينة، أو أن الحديث مسلسل ببعض الصفات الى غير ذلك؛ فهو قرينة أن الإسناد صحيح.

كما نلاحظ أن هذه القرائن دائماً ليست مطردة في جميع الأحاديث فلكل حديث نقد خاص به.

(1) - «صحيح البخاري»، مرجع سابق، كتاب: الجهاد والسير، الحديث رقم 2996، ص «574».

(2) - «الإلزامات والتتبع»، الإمام الدارقطني، دراسة وتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 2، هـ- 1405 - 1985 م، ص «165، 166».

(3) - «مقدمة فتح الباري»، مرجع سابق، ص «382».

أكتفي في سياق الإسناد بذكر المثالين السابقين، وسوف أستعرض مثالين في كيفية رد الرواية بسبب سياق في المتن.

ثالثاً: قرينة مخالفة القرآن:

قبل استعراض مثل هذه المخالفة أريد أن أشير إلى أن القرآن الكريم والحديث الشريف كلاهما وحي وخرجا من مشكاة واحدة، وإن اختلفا في شيء؛ فإنما يختلفان في طريقة وصولهما إلينا، أعني بذلك الخبر المتواتر وخبر الأحاد.

وكذلك أشير إلى أنه لا يوجد تعارض حقيقي بين آية من كتاب الله وحديث صحيح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- إلا على معنى وجود النسخ أو غير ذلك.

ويعتبر عرض الحديث على القرآن أو السنة النبوية أو بعض القطعيات أو المسلمات من العلوم؛ طريقاً من طرق تمحيصه؛ إذ اعتبره أئمة هذا العلم وبنوا عليه التعليل نظراً لما يأتي على خلافه، ثم إن قرائن رد الخبر أو الحديث قد يكون بين صريح الكتاب والحديث، أو بين مفهوم الكتاب والحديث أو غير ذلك، ولكل حالة طريقة تناول ومنهج دراسة، وطريق كشف ذلك إنما يقوم به الرواة المتقنون الحفاظ.

مثال: ما صح عن عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-، حين حدثت فاطمة بنت قيس في قصتها في سكنى المطلقة. عن أبي إسحاق السبيعي عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت: طلقني زوجي، فأردت النُّقْلة، فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فقال: «انتقلي إلى بيت ابن عمك عمرو ابن أم مكتوم، فاعتدِّي فيه» فحصبه⁽¹⁾ الأسود؛ وقال: ويلك لِمَ تفتي بمثل هذا؟ قال عمر: إن جنّت بشاهدين يشهدان أنهما سمعا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وإلا لم نترك كتاب الله لقول امرأة: « لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ، وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ » «الطلاق 1»⁽²⁾.

(1) - هذا من قول أبي إسحاق، والأسود هو ابن يزيد ألنخعي، حَصَبَ عامراً الشعبي حين حدث بهذا.

(2) - حديث صحيح، أخرجه بهذا السياق النسائي في «الكبرى»، رقم «5774»، وأبو عوانة، رقم «4617» من طريق الأحوص بن جواب قال: حدثنا عمار بن زريق عن أبي إسحاق به، وإسناده جيد. وتابع الأحوص عليه: قبيصة بن عقبة

وكانت أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها- تعرض ما يبلغها من الرواية عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- على كتاب الله وكانت ترد من ذلك ماء جاء على خلاف القرآن في وقائع عدة⁽¹⁾.

فالقريظة هي عرض السنة على القرآن، واعتبرت المخالفة بينهما حجة في رد الحديث والحكم ببطلانه.

رابعاً: مخالفة المعروف من السنن النبوية:

إن هذا النوع من المخالفة هو ميدان هذا الفن الأكبر، ولا يقدر عليه إلا الكبار من الحفاظ الذين جمعوا طرق الحديث وعرفوا مخارجه.

مثال: «عرض الروايات المختلفة عن النبي- صلى الله عليه وسلم- في صفة صلاة الكسوف على السنن المحفوظة عنه أنه صلاها ركعتين في كل ركعة ركوعان وسجودان؛ كما صح من حديث عائشة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة وغيرهم. ورويت فيه صفات غير ذلك من طريق بعض الثقات؛ لكنها لا تصح من أجل خلافها للمحفوظ من السنة، والنبي - صلى الله عليه وسلم- إنما صلى في حياته الكسوف مرة واحدة،

عند أبي عوانة، رقم «4618»، والدارقطني «26 /34» مثله، ويحيى بن آدم عند الدارقطني أيضاً وأبي نعيم رقم: «3504» بنحوه.

كذلك تابعهم: أبو محمد الزبيرى، عند مسلم في «صحيحه»، ج «2 /1118-1119»، وأبي داود رقم: «2291»، وأبي عوانة رقم: «4615-4616»، والطحاوي في «شرح المعاني»، «3 /63»، والدارقطني، «4 /25»، وأبي نعيم رقم: «3504»، والبيهقي في «الكبرى»، «7 /470»، وفي لفظه: «لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة».

وحسب بعض الناس أن سبب رد عمرو رواية فاطمة من أجل كونها امرأة، وليس كذلك، فقد قبل عمر وغيره روايات النساء كعائشة وغيرها، ولا معنى للتعليل بكونها امرأة، وإنما حين عرض ما روت على القرآن قامت عنده الشبهة في قبول رواية تأتي في ظاهرها على خلاف عموم دلالة القرآن؛ لذا قال في رواية أبي أحمد: «لا ندري لعلها حفظت أو نسيت»، وطلب على قولها شاهدين، هذا قد فعل عمر نظيره في رواية بعض الرجال من الصحابة؛ كأبي موسى الأشعري من قصة الاستئذان.

⁽¹⁾ - «تحرير علوم الحديث»، عبد الله بن يوسف الجديع، توزيع مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان ط2، 1425 هـ- 2004 م، ج2، ص «701،700».

ويمتنع تعدد الصفة لصلاة واحدة»⁽¹⁾.

أكتفى بهذه القرائن فقط لأبين أن العلماء والناقد لا يعلنون الحديث لمجرد المخالفة فقط، وإنما حيث تنضم إلى ذلك قرائن توجب على الناقد رد الحديث والقضاء عليه بالبطلان، وقد تكلمت عن هذه القرائن في صدر المطلب الأول من هذا المبحث، وقد أوردتها هنا على سبيل التمثيل لا غير، وليس على سبيل الحصر؛ لأن بين التفرد والمخالفة قرائن أكثر من أن تحصر وتعد. والشيخ الألباني - رحمه الله - استعمل التفرد والمخالفة في رد الروايات الضعيفة، وسنرى كل ذلك في تطبيقاته في سلسلته الضعيفة.

المطلب الثالث: أنواع علل الحديث:

المصطلحات التي يطلقها العلماء ويقضون بها على الأحاديث أثناء التعبير عن الخطأ الذي يعتري الروايات والأحاديث؛ هي عبارات تجتمع وتدخل ضمن اختلاف التنوع وليس اختلاف التضاد، وهي عبارات تجتمع ولا تتنافر، لأن أنواع علل الأحاديث هي صور الأخطاء التي يقع فيها الرواة؛ لأن الراوي عند روايته للحديث سيروي الرواية على وجه يختلف عن الوجه الذي تحمّل الرواية عليه. فإن تحمّل الرواية مرسله مثلاً فوصلها وقت روايته لها؛ فهو حينئذ قد أخطأ حيث زاد فيها ما ليس منها، فقد وقع في صورة «الزيادة» في الرواية لأنه حيث تحمل الرواية مرسله كان ينبغي عليه أن يرويها مرسله، وكذلك إذا تحمل الرواية موقوفة؛ فرفعها وقت روايته لها؛ فهو حينئذ قد أخطأ، حيث ندرك أنه زاد في الحالتين شيئاً مما ليس منهما على سبيل الخطأ والوهم أو أشياء أخرى.

ولما عرفنا أن الحديث يُعل إما بالتفرد، أو الاختلاف مع القرينة التي تحتف بالرواية وترجح جانب الخطأ على جانب الإصابة، فإن مثل هذا الحديث عند المحدثين يسمى بالحديث الشاذ.

(1) - «تحرير علوم الحديث»، مرجع سابق، ص «703».

والذي يصف كذلك من المحدثين النقاد الحديث بأنه مقلوب، إنما تكلم عن جانب آخر متعلق بالعلة أيضا؛ فقد يكون هذا الراوي قد غير شيئا مكان شئ في الرواية في إسنادها أوفي متنها؛ فصار الحديث بهذه الكيفية من نوع المقلوب.

والذي سمع الحديث من أحد شيوخه جزءا منه مرفوعا والجزء الآخر موقوفا؛ كان من المفروض أن يروي هذا الراوي الحديث بالكيفية التي سمعها؛ لكنه أثناء روايته للحديث فقد يروي الكل مرفوعا، وبذلك يكون قد ألحق بكلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم- كلام أحد رواة الحديث من غير تفصيل وتمييز بين كلام المصطفى وكلام الرواة؛ لكن وَجْهَ الخطأ الذي وقع فيه؛ أنه أدرج ما ليس من الرواية، فنوع هذا الخطأ عن المحدثين يسمى بالإدراج.

إذا «أنواع الخطأ» هي صور الأخطاء التي يقع فيها الرواة عندما يخطئون في الرواية. والأخطاء تقع في الأسانيد مثلما تقع في المتون، وإنما أخطاء الأسانيد غير أخطاء المتون.

فيمكن أن يصف الناقد الخطأ الذي وقع في الرواية بوصف عام؛ كأن يقول في الحديث الخطأ أنه شاذ فهذا وصف عام، يأتي الناقد الآخر ويصف نفس الحديث بقوله هذا حديث مقلوب؛ يعني الخطأ الذي اعترى الرواية من قبيل المقلوب؛ فالظاهر أن هناك تعارضا بين قولَي العالمين؛ لكن الأمر ليس كذلك؛ لأن العالم الأول أعطى حكما إجماليا، بينما الثاني فصل وأضاف فائدة أخرى وهي أن الخطأ الذي وقع في الرواية من قبيل المقلوب؛ إذا لا تعارض بين قول الناقلين؛ بل أكثر من ذلك يمكن أن يأتي عالم آخر ويصفه بأنه مصحف؛ لذلك يلزم علينا أن نفهم مصطلحات العلماء؛ لأن عدم إدراكنا لمنهج العلماء لا سيما القدامى سيترتب عنه سوء فهم لمقاصدهم في ذلك، ونلصق بهم ما هم منه برآ، إذ العيب فينا وليس فيهم؛ لأنهم يعلمون ما يصلح لوصف كل حديث من هذه الأحاديث؛ فمن قال بأن الحديث شاذ، والآخر قال منه بأنه منكر، والآخر قال عنه بأنه مصحف، والذي قال بأنه مقلوب، ليس معنى ذلك أن الشاذ عندهم يختلف عن المنكر، والمصحف يختلف عن المقلوب وهكذا؛ بل هي مصطلحات تتحد ولا تختلف، وبذلك ينتج عن ذلك أنواع الأحاديث المعلولة كقولهم هذا حديث موضوع، وذاك متروك، وذاك معلول، وذاك مدرج، وذاك مقلوب، وذاك مضطرب، وذاك مصحف ومحرف، وهكذا.

وقد أوردت هذا المطلب في هذا المبحث لأبين فقط أن تعبيرات النقاد من المحدثين هكذا يصفون الأحاديث، وعباراتهم في النهاية تتحد وتتلاءم ولا تفترق ولا تتنافر، والله أعلم. و الشيخ الألباني -رحمه الله- سنرى في الفصول القادمة كيف كان يطلق المصطلحات الحديثية على هذا النوع من العبارات.

بعدما رأينا أن النقاد يطلقون العبارات الخاصة بكل حديث بحسب درجة ومرتبة الروايات، فهل يعني ذلك أنهم سوف يتفوقون في الأحكام التي سوف يقضون بها على الأحاديث، وبالتالي تلتقي جهود الجميع وبذلك يريحون الأمة من إشكالية الاختلاف حول درجة الأحاديث وصحتها؟! أم أنّ الأمر كله يكمن في مسألة تصحيح وتضعيف المرويات وهو المقصود من هذا العلم؟.

للإجابة عن هذا السؤال سوف نتطرق في المبحث الموالي إلى قضية جوهرية، وهي أنّ الحكم على الأحاديث من طرف النقاد مرجعه الاجتهاد كذلك.

المبحث الخامس:

الحكم على الأحاديث مرجعه إلى الاجتهاد

بعدما رأينا في المبحث الرابع من هذا الفصل أن الحكم على الأحاديث في مجمله يتمحور بين موجبات العلة، وأنواع الأحاديث المعلولة، وأن الناقد يميز كيف يتوصل إلى توهين الرواية أو تصحيحها عن طريق الضوابط المذكورة سابقا، ورغم ذلك فإن هذا الجهد لا يعتبر علما قطعيا؛ لأن معايير المحدثين وضوابطهم في الحكم على الروايات والرواة مبنية على الاجتهاد، وهذا أمر لا يتخاصم فيه اثنان، والسبب في ذلك أن لكل علم مواضع اتفقت فيها اجتهادات واضعيه، وأخرى اختلفت فيه، وهذا عام في كل العلوم، ولا يستثنى من هذه القاعدة علوم الشريعة الإسلامية كذلك، وأخصُ بذلك علوم الحديث التي مرت بمراحل من لدن عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى عصور المتأخرين، وسوف نناقش كل ذلك من خلال هذين المطلبين.

المطلب الأول: الاجتهاد في تحديد المفاهيم بين التنظير وطرق الإثبات الميداني:

سوف نناقش هذا المطلب في فرعين، الأول منهما سأخصه للاجتهاد في تحديد الشروط والضوابط والمفاهيم النظرية فقط دون تطبيقها في الميدان، وأن هذا الفرع يحكمه الاجتهاد وذلك بعد استقرار مسائل العلم المنوطة به طبعاً، وأما الفرع الثاني فسوف أخصه كذلك للاجتهاد في طرق إثبات هذه المفاهيم النظرية في الميدان، وأن هذا التطبيق كذلك يحكمه الاجتهاد.

الفرع الأول: الاجتهاد في تحديد المصطلحات والمفاهيم النظرية:

أقصد بهذه النقطة أن الشروط والضوابط التي وضعها العلماء والأئمة النقاد في تحديد ووضع القواعد وعلى أساسها تسقط عليها المسائل العلمية الحديثية أمر مختلف فيه بين العلماء، وهذا ليس بعييب، لأن من شأن الاجتهاد أن يصيب مرة ويخطئ مرة أخرى، ولا

محيد من الاعتراف بهذه الحقيقة، وهو مدلول الحديث النبوي الشريف الذي أخبر بجواز وقوع الخطأ في الاجتهاد على جميع الأصعدة وفي جميع الفنون، وهذا الاختلاف إن شاء الله لا يضر، إنما الذي يضر هو اختلاف القلوب الذي يدمر الأمم والمجتمعات، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»⁽¹⁾.

فمن الأمثلة على تلك الاختلافات: شروط الحديث الصحيح لذاته، فقد اشترط العلماء لهذا الحديث خمسة شروط معروفة،⁽²⁾ ورغم هذا التحديد إلا أنه يوجد من العلماء من لا يحصر الحديث الصحيح في الشروط المتقدمة، وينقصون من هذه الشروط لاختلافهم في اشتراط بعضها.

ذكر الحاكم في أقسام الحديث الصحيح المختلف فيما يلي:

1- المراسيل، ذكر أنها صحيحة عند مالك وأبي ضيفة وإبراهيم النخعي، - وحماد بن أبي سليمان، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، ومن بعدهم من أئمة الكوفة فالمراسيل مقبولة، محتج بها عندهم، حتى أن منهم من قال: إنها أصح من المتصل المسند⁽³⁾.

نستخلص من هذا أن الذين قبلوا المرسل لا يشترطون الاتصال في السند، واختلال شرط من شروط الحديث الصحيح لذاته المجمع على صحته يعتبر نقصاً في هذه الشروط.

2- رواية المدلسين إذا لم يذكروا أسماءهم في الرواية، فيقولون: قال فلان، ممن هو معاصرهم، رأوه أو لم يروه، ولا يكون لهم عنه سماع ولا إجازة، ولا طريق من الرواية، هذا التدليس جعله قوم صحيحاً محتجاً به، منهم: أبو حنيفة وإبراهيم النخعي، وحماد بن أبي سليمان، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، ومن تابعهم من أئمة الكوفة⁽⁴⁾.

(1) - أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه»، كتاب: الاعتصام، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث رقم «7352»، ص «1400». ومسلم في «صحيحه»، مرجع سابق، كتاب: الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث رقم «1716»، ص «865».

(2) - وهي: 1- اتصال السند. 2- عدالة الرواة. 3- ضبط الرواة. 4- عدم الشذوذ. 5- عدم العلة.

(3) - «جامع الأصول»، ابن الأثير، ت: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418 هـ - 1998 م، ج1، ص «479».

(4) - «جامع الأصول»، مرجع سابق، جزء1، ص «112».

فهؤلاء القوم الذين قبلوا الرواية بهذا الوصف لا يشترطون الاتصال في السند.

3- ما خالف فيه الثقة رواية الجماعة الثقات بالوصل والإرسال. قال الحاكم: وهذا القسم مما يكثر، وهو صحيح على مذهب الفقهاء، والقول عندهم فيه قول من زاد في الإسناد، أو المتن، إذا كان ثقة.

وأما أئمة الحديث فإن القول فيه عندهم قول الجمهور الذين وقفوه وأرسلوه، لما يخشى من الوهم على هذا الوجه المذكور⁽¹⁾.

فهؤلاء القوم الذين قبلوا الرواية بهذا الوصف لا يشترطون في صحة الحديث سلامته من الشذوذ.

4- روايات محدث صحيح السماع، صحيح الكتاب، معروف بالرواية، ظاهر العدالة، غير أنه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه، قال الحاكم: كأكثر محدثي زماننا هذا، وهو محتج به عند أكثر أهل الحديث، وجماعة من الفقهاء، فأما أبو حنيفة ومالك - رحمهما الله - فلا يريان الحجة به⁽²⁾.

فهذه الأنواع الأربعة صحيحة عند بعض العلماء، ولكنها دون الحديث الصحيح لذاته المجمع على صحته.

ومن الأمثلة على تلك الاختلافات كذلك: اختلاف المحدثين في عدالة الراوي وضبطه، في نحو اختلافهم في اشتراط البلوغ، فمنهم من جوز قبول رواية الصبي إن كان مميزا متثبتا، وقيده بعضهم بالمراهق، وحكي عن الجمهور قبول خبر الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة، ونحو اختلافهم في اشتراط السلامة من الفسق، فقد اختلفوا في قبول رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، كما اختلفوا في قبول رواية المبتدع وبأي نوع من البدع ترد الرواية، وكذلك اختلافهم في كيفية ثبوت العدالة⁽³⁾.

(1) - المرجع السابق، جزء 1، ص «114، 113».

(2) - المرجع السابق، جزء 1، ص «114».

(3) - «أسباب اختلاف المحدثين»، خلدون الأحذب، دار السعودية، جدة، ط 1، 1405 هـ-1985 م، ص «74، 70».

فأنت ترى أن هذا الاختلاف سببه هو الاجتهاد في وضع الضوابط والقواعد التي تحكم المرويات والرواة.

قال الإمام الترمذي في كتابه العلل: «وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال، كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم، ذكر عن شعبة أنه ضعّف أبا الزبير المكي وعبد الملك بن أبي سليمان وحكيم بن جبير وترك الرواية عنهم، ثم حدث شعبة عن دون هؤلاء في الحفظ والعدالة، حدّث عن جابر الجعفي وإبراهيم بن مسلم الهجري ومحمد بن عبيد الله العزمي وغير واحد ممّن يضعفون الحديث»⁽¹⁾.

ومما يؤكد ما قاله الترمذي، أنّ الذين أتوا بعده اعتبروا أن الحكم على المرويات والرواة نتاج اجتهادات النقاد والأئمة المحدثين، ومن هؤلاء ابن الهمام الحنفي، حيث قال: «فدار الأمر في الرواة على اجتهاد العلماء فيهم، وكذا في الشروط، حتى أن من اعتبر شرطا وألغاه آخر يكون ما رواه الآخر مما ليس فيه ذلك الشرط عنده مكافئا لمعارضة المشتمل على ذلك الشرط، وكذا فيمن ضعف راويا ووثقه الآخر...»⁽²⁾.

حتى خاتمة الحافظ ابن حجر العسقلاني أكد هذه الحقيقة بقوله: «تعليل الأئمة للأحاديث مبني على غلبة الظن، فإذا قالوا: أخطأ فلان في كذا، لم يتعين خطؤه في نفس الأمر، بل هو راجح الاحتمال فيعتمد»⁽³⁾.

وهذا الاختلاف ليس خاصا بمن ذكرنا من العلماء والأئمة، بل هي سنة المتقدمين والمتأخرين، فإن المتأخرين منهم اختلفوا في مسائل غير قليلة، حتى إن البعض من هذه المسائل لم يكن مختلفا فيها من قبل، ومن أمثلة ذلك استمرار اختلافهم في جواز الحكم على الحديث الذي لم يحكم عليه المتقدمون تصحيحا وتضعيفا، فمنعه الحافظ ابن الصلاح - رحمه

(1) - «شرح علل الترمذي»، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص «216».

(2) - «دراسات في الجرح والتعديل»، محمد ضياء الرحمن الأعظمي، المطبعة السلفية، الهند، ط1، 1403 هـ-1983م، ص «26،27».

(3) - «فتح الباري، شرح صحيح البخاري»، مرجع سابق، الجزء 1، ص «585».

الله - وجوّزه آخرون، فقد قال ابن الصلّاح: «لضعف أهلية محدثي العصور المتأخرة ولأن في الأسانيد من لا يرتقي إلى درجة ما يشترط في الرواة من الحفظ والإتقان»⁽¹⁾.

وما تصحيح الأحاديث وتضعيفها من قبل المحدثين من لدن ابن الصلّاح إلى يومنا إلا دليل على جواز ذلك وهو بخلاف قول ابن الصلّاح - رحمه الله -.

وللفقهاء كذلك اعتبارات يصححون بها أحاديث رغم عدم توفر فيها كل شروط الصحة، وهذه الاعترافات يرون أنها تغني عما وجد فيها من قصور في السند خاصة، ورغم ذلك فإن فقهاء الإسلام اختلفوا في ذلك، فمثلا فقهاء الحنفية لهم أصول في ذلك لا تتفق مع ما عند المحدثين، فهم يرون «قبول الخبر المرسل إذا كان مرسله ثقة كالخبر المسند»⁽²⁾، ونفس المنهج مثلا عند الفقهاء المالكيين - رحمهم الله - فهم يردون الحديث إذا خالفه عمل أهل المدينة، وإذا ما جمعنا هذه المسائل من مختلف المذاهب الفقهية فهي في حد ذاتها لها صلة مباشرة بكيفية نقد الأحاديث ومتونها قبولاً ورداً، مما يؤكد أن التصحيح والتضعيف في المرويات يحكمه الاجتهاد.

وما هذا الاختلاف إلا أن الأمر مبني على الاجتهاد المشروع، فالمحدثون مجتهدون في وضعهم لهذه الضوابط، ثم هم مجتهدون مرة أخرى في تطبيقاتهم لهذه الضوابط وحكمهم على الأحاديث سندا ومنتنا.

وسنرى في الفرع الثاني من هذا المطلب الاجتهاد في طرق إثبات المفاهيم النظرية ميدانياً.

الفرع الثاني: طرق الإثبات الميداني للضوابط والمفاهيم النظرية:

ومما ينبغي الانتباه له - أيضا - أن حد أو ضبط نوع ما من أنواع الحديث، يختلف تماما عن طرق إثبات هذا الحد وترجمته في الميدان، فأمر تحديد المصطلحات والضوابط مسألة، وترسيم وإثبات هذه الضوابط في الواقع مسألة أخرى، وفي هذا الأمر لا ينبغي الخلط بينهما.

(1) - «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي»، مرجع سابق، ج1، ص «203».

(2) - «فقه أهل العراق وحديثهم»، الكوثري، ت: عبد الفتاح أبي غدة، كراتشي، ايج ايم سعيد، د ط، 1401 هـ، ص «32».

فمثلاً؛ فقد اشترط علماء الحديث للحديث الصحيح شروطاً، إذا ما توفرت فيه أصبح الحديث صحيحاً، فمن هذه الزاوية فتحديد مثل هذه الشروط معقول ومقبول، أما عند إنزال هذه الشروط على حديث من الأحاديث وذلك للحكم عليه فالأمر يختلف تماماً؛ فهناك من المحدثين من يصيب وهناك منهم من لا يصيب، وهذا راجع إلى اجتهاد كل ناقد في المرويات بحسب اطلاعه وفقهه للشروط ومدى بعد نظره في ترجمة هذه الشروط على واقع المرويات، لاسيما إذا كان التصحيح والتضعيف تصدى له الأصوليون والفقهاء، وحتى فيما بين المحدثين الذين هم بين متساهل ومتشدد ومتوسط، مما ينتج عن ذلك خلافاً في نتيجة التصحيح والتضعيف، بل يكون الأمر في غاية الأهمية إذا كان الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين إن جاز إطلاق مثل هذا التفريق بينهما، في جواز للمتأخرين تصحيح ما لم يصححه المتقدمون.

نظير هذا كذلك وعلى سبيل التمثيل في عدالة الرواة، فقد حدد العلماء صفات العدل، وقالوا لا بد أن تتحقق فيه شروط وهي:

1-الإسلام.

2-التكليف.

3-اجتناب الفسق.

4-اجتناب خوارم المروءة.

5-ألا يكون مغفلاً.

فتحديد هذه الشروط مسألة، أما كيفية إنزال هذه الشروط وطرق إثباتها على راو معين هل هو عدل أم غير عدل؟ فمثل هذا التطبيق والإثبات ليس بسيطاً، فكم من راو عدل عند البعض وعكس ذلك عند الآخرين، ولاسيما إذا أخذنا العرف السائد عند كل قوم، فهناك أمور مستهجنة في عرف الناس، والعكس تماماً عند القوم الآخرين، لذلك يجب أن لا نخلط بين المسألتين.

ونفس الكلام والتمثيل يقال عن تعريف الصحابي مثلاً، فإذا كان تعريف الصحابي هو: «من لقي النبي- صلى الله عليه وسلم - مؤمناً به، ومات على الإسلام»، فهذا تعريف يعتز به

ويحفظ وهو واضح كالشمس في رابعة النهار، فمثل هذا التحديد يعتبر مسألة مهمة، لكن هذه المسألة تختلف تماما عن مسألة كيفية إثبات صحبة فلان من الناس للنبي- صلى الله عليه وسلم- يعني من هو من الناس فعلا بعينه لقي النبي- صلى الله عليه وسلم-، مؤمنا به ومات على الإسلام بحسب التعريف السابق للصحابي.

أنا أشرت إلى هذه المسائل المهمة فقط للتذكير بأن المحدثين اختلفوا في مثل هذه المواضيع للأسباب الآتفة الذكر، والشيخ الألباني - رحمه الله - واحد من هؤلاء، يعتريه من الخطأ ما يعترى غيره، ويصيب من المسائل الاجتهادية والحكم على الأحاديث مثلما يصيب غيره، وكل يؤخذ من قوله ويرد إلا المعصوم - عليه الصلاة والسلام-، وأن مثل هذه الإسهامات من النقاد والمحدثين في علوم الحديث قديما وحديثا يدخله الاجتهاد تأصيلا وتنظيرا، وإثباتا في الواقع العملي، وسنرى في المطلب الثاني من هذا المبحث كيف أن الشيخ الألباني - رحمه الله - أشار إلى هذا الأمر، ونرى كذلك أسباب تراجعاته عن بعض الأحكام التي قضى بها على بعض الأحاديث.

المطلب الثاني: أسباب تراجعات الشيخ الألباني عن بعض الأحكام التي قضى بها على بعض الأحاديث

قال عمر - رضي الله عنه - لأبي موسى الأشعري - رضي الله عنه -: «لا يمنعك قضاء قضيت فيه اليوم، فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق، فإن الحق قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل»⁽¹⁾.

وقد نهى أبو حنيفة تلميذه أبا يوسف أن يكتب عنه كل شيء سمعه منه، فقال: «ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع مني، فإنني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غدا وأرى الرأي غدا وأتركه بعد غد»⁽²⁾.

قال الإمام الشافعي - رحمه الله -: «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند أهل النقل، بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد مماتي»⁽¹⁾.

(1) - «أعلام الموقعين»، مرجع سابق، جزء 1، ص «86».

(2) - المرجع نفسه، جزء 2، ص «363».

فأنا صدرت هذا المطلب بهذه الأقوال للأئمة الأعلام لأشير فقط إلى أن العلماء كلهم اجمعوا أنه إذا ما اجتهدوا في مسألة من المسائل العلمية وانحرف قلمهم عن الصواب، فهم معذورون في ذلك وأن الحق هو رائدهم في حياتهم وفي مماتهم.

والشيخ الألباني - رحمه الله - واحد من هؤلاء، فقد اعترف بهذا وتراجع عن أحكام كثيرة في ذلك، وهذا هو الحق في هذا الأمر، ولا سيما في علم الحديث الذي يدخله الاجتهاد كما سبق، ولكل عالم وناقد منهج معين وطريقة معينة في طلب العلم، وترسيم هذا العلم على الواقع الميداني.

ولما كان للألباني - رحمه الله - صناعة معينة، وهي تنقية المرويات والحكم عليها قبولاً ورداً، ويقال عنه أنه جمع بين المدرستين القديمة والحديثة في التصحيح والتضعيف فسوف ينجر عن ذلك مناهج معينة وذلك في شتى أبواب علوم الحديث ومسائله، التي تطرق إليها في جميع مصنفاته لاسيما السلسلتين الصحيحة والضعيفة، ومن منهجه ما هو في تصحيح الحديث، ومنه ما هو في تحسينه، ومنه ما هو في تضعيفه، ومنه ما هو في الجرح والتعديل... الخ، ومرة يتفق مع من سبقه من المحدثين ومرة يختلف عنهم، وذلك بحسب ما تمليه القواعد العلمية دون تقليد لأحد، وفي هذا قال: «هذا، ومما ينبغي أن يذكر بهذه المناسبة أنني لا أقلد أحداً فيما أصدره من الأحكام على تلك الأحاديث، وإنما أتبع القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث، وجروا عليها في إصدار أحكامهم على الأحاديث من صحة وضعف...»⁽²⁾.

وقد عرف عن الشيخ أن له أحكاماً ينفرد بها عن غيره من النقاد كما يتفق في غالب اجتهاداته مع غيره من العلماء، ورغم ذلك فإنه يتراجع في بعض الأحيان عن بعض الأحكام التي يقضي بها على الأحاديث، سواء كان في ذلك مجتهداً أو متبعاً غيره وفق الأحكام العلمية، وقد أرجع ذلك إلى أن من طبيعة البشر العجز العلمي، وفي هذا قال: «ولما كان من طبيعة البشر التي خلقهم الله عليها العجز العلمي المشار إليه في قوله تعالى: «وَلَا يُحِيطُونَ

(1) - المرجع نفسه، جزء 2، ص «309».

(2) - «مقدمة الجزء الرابع من السلسلة»، ص «8».

بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ»⁽¹⁾، كان بديهيا جدا أن لا يجمد الباحث عند رأي أو اجتهاد له قديم، إذ ما بدا له أنه الصواب في غيره من جديد، ولذلك نجد في كتب العلماء أقوالا متعارضة عن الإمام الواحد في الحديث وتراجم رواته وفي الفقه...»⁽²⁾.

لذلك قال - رحمه الله - «وعليه فلا يستغربن القارئ الكريم تراجعني عن بعض الآراء والأحكام...»⁽³⁾.

وليس فقط العجز العلمي هو السبب في تراجعات الشيخ - رحمه الله - على الأحكام التي أصدرها على الأحاديث بل هناك أسباب أخرى، وأن تراجعها يدل على إتباعه - رحمه الله - لطريقة السلف من الصحابة والأئمة.

ومن الأسباب التي ذكرها ما يلي:

قال رحمه الله: «انطلاقا من قولي المعروف "العلم لا يقبل الجمود" ومن أهم تلك الأمور أسباب تطور الأفكار:

1- «صدور بعض المطبوعات والمصورات من الكتب الحديثة التي لم تكن معروفة من قبل»⁽⁴⁾، فذكر الشيخ الألباني نحو عشرين منها.

ثم قال - رحمه الله -: «هذه المصادر كانت من الأسباب التي فتحت لي طريقا جديدا للتحقيق علاوة على ما كنت قدمت، فقد وقفت فيها على طرق وشواهد ومتابعات لكثير من الأحاديث التي كنت قد ضعفها تبعا للمنذري وغيره، أو استقلالا بالنظر في أسانيد مصادرها التي ذكرها هو أو سواه فقويتها بذلك...»⁽⁵⁾.

2- كما توقف - رحمه الله - في تصحيح بعض الأحاديث وذلك لأسباب منها فقدان المراجع والمصادر في ذلك الوقت حيث قال:

(1) - سورة البقرة: 253.

(2) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، المجلد الأول، ص «3،4».

(3) - المرجع نفسه، المجلد الأول، ص «3،4».

(4) - «صحيح الترغيب والترهيب»، تأليف: الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1421 هـ-2000م جزء 1، ص «4».

(5) - المصدر نفسه، ج1، ص «6».

«لم تكن المراجع والمصادر التي تساعد على التحقيق في معرفة الرجال، وتمييز الصحيح والضعيف يومئذ متوفرة، رغم أنني كنت أعيش في دار الكتب الظاهرية، وملازما لها أكثر من موظفيها بعناية الله وفضله، وهي الدار العامرة بمختلف الكتب المطبوعة والمخطوطة، رغم ذلك كانت تنقصني كثيرا من المصادر ولا يزال الأمر كذلك ولو بنسبة أقل...»⁽¹⁾.

إن عدم توفر المراجع عند الشيخ - رحمه الله - هو السبب في عدم الحكم على الأحاديث، أو التراجع عن بعض الأحكام التي قضى بها على بعض الأحاديث، إن لم يكن هذا الأمر على أكثر الأحاديث لأنه قال: «ومثله كثير وكثير جدا، فلا يستغرب أحد من القراء إذا ما عثر على حكمين مختلفين في حديث واحد، صدرا من شخص واحد كالألباني، فإن لذلك أسبابا كثيرة مما هو فوق طاقة البشر، ولا يدخل في باب التكليف، ويأتي بعد ذلك أني بشر، أخطئ وأصيب، كما قال الإمام مالك رحمه الله: «ما منا من أحد إلا رد أو رُد عليه إلا صاحب هذا القبر» وأشار إلى قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - «إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ»⁽²⁾»⁽³⁾.

3- كما أرجع الشيخ - رحمه الله - بعض أسباب التراجع إلى تجدد الآراء والأفكار بالنسبة للإنسان، وذلك عبر مر الأزمان والدهور، وفي هذه النقطة بالذات قال: «وأما ما تعلق بالآراء والأفكار، فالإنسان بحكم كونه خلق ضعيفا، وساعيا مفكرا فهو في ازدياد من الخير، سواء كان ماديا أو معنويا، على ما يشاء الله عز وجل، ولذلك تتجدد أفكاره وتزداد معلوماته، وهذا أمر مشاهد في كل العلوم، ومنها علم الحديث القائم على معرفة الألوفا من تراجم الرجال، وما قيل فيهم جرحا وتعديلا، والاطلاع على آلاف الطرق والأسانيد، فلا غرابة إذن أن يختلف قول الحافظ الواحد في الراوي الواحد والحديث الواحد، كما اختلفت أقوال الإمام الواحد في المسألة الواحدة كما هو معلوم من أقوال الأئمة، ولا داعي لضرب الأمثلة فهي معروفة، فالأولى أن يكون لأحدنا من الباحثين أكثر من قول واحد في الراوي الواحد وحديثه...»⁽⁴⁾.

(1) - «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، مرجع سابق، ج7، ص «1297».

(2) - سورة ق: 37.

(3) - «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، مرجع سابق، ج7، ص «1299».

(4) - «صحيح الترغيب والترهيب»، مرجع سابق، ص «7».

4- كما أرجع الشيخ - رحمه الله - بعض أسباب التراجع إلى ما جبل عليه الإنسان من الخطأ والنسيان حيث قال:

«وثمة سبب آخر يستدعي إعادة النظر في الكتاب، ألا وهو ما فطر عليه الإنسان من الخطأ والنسيان، وهو إن كان لا يؤاخذ عليه المرء كما هو ثابت في القرآن والسنة، فلا يجوز الإصرار عليه إذا تبين، ولذلك فإن من رأيي أنه كلما بدا لي خطأ أو وهم نبهت عليه على هامش نسختي من الكتاب، لأصححها إذا ما قدر له طبعه من جديد، وهذا ما جريت عليه في كل ما يعاد طبعه من كتبي، لا يصدني عن ذلك استغلال ذلك بعض الشائئين والطاعنين من ذوي الأهواء المعروفين، بمعاداتهم للسنّة والداعين إليها، من الذين يجعلون المعروف منكراً والمنكر معروفاً، ويتجاهلون ما كان عليه أئمتنا من الرجوع إلى الصواب حينما يتبين لهم، والآثار في ذلك عنهم معروفة مشهورة»⁽¹⁾.

كما أكد - رحمه الله - أن الإنسان يعتريه الخطأ باعتباره ضعيفا حيث قال: «يرى بعض القراء في كتب هذا المشروع وغيرها بعض الاختلاف في المراتب الموضوعة لبعض الأحاديث، بين كتاب وآخر، فيصح الحديث أو الإسناد مثلا في احدها ويضعف في آخر، فأرجو أن يتذكروا أن ذلك مما لا بد أن يصدر من الإنسان لما فطر عليه من الخطأ والنسيان...»⁽²⁾.

5- ثم أرجع رحمه الله بعض أسباب التراجع إلى السرعة وضيق الوقت في الحكم على بعض الأحاديث، حيث قال في حديث حسنه ثم ضعفه بقوله:

«هذا وقد كنت حسنت الحديث فيما علقتة على "المشكاة" رقم "2251-2252" وكانت تعليقات سريعة لضيق الوقت فلم يتم لي يومئذ مثل هذا التوسع في التتبع والتخريج الذي يعين على التحقيق والكشف عن أخطاء الرواة، وأقوال الأئمة فيهم وفي أحاديثهم المنكرة منها. والله تعالى هو المسؤول أن يغفر لي خطئي وعمدي وكل ذلك عندي»⁽³⁾.

(1) - المرجع نفسه، ج1، ص «7».

(2) - «سنن أبي داود، أبو داود»، تأليف: الألباني، مكتبة العارف للنشر والتوزيع الرياض، ط1، 1419 هـ - 1998م، ج1، ص «9».

(3) - «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مرجع سابق، ج3، ص «538».

وأنا أوردت هذه الأسباب، نظرا لما تُكلم في الشيخ كلام كبير، وقيل عنه ما قيل، فهو قد بين بعض أسباب تراجعاته، وقد فصلها تفصيلا، حتى وجه كلاما مباشرا للقراء ومن يهتم بكتبه مبينا أسباب ذلك، وفي هذا قال: «ذكرت هذا التنبيه راجيا أن لا يتسرع أحد من القراء إذا ما وجد شيئا من ذلك الاختلاف - وهو واجده حتما- إلى توجيه سهام النقد والاعتراض، بعد أن دُكر بالأسباب، فإنه إن فعل لم يسلم منه أيضا من تقدمنا من كبار الأئمة والعلماء في كل فن، فإنه يوجد في كلامهم في الفقه والحديث، والجرح والتعديل الشيء الكثير من هذا القبيل، وبالتالي لا يسلم الناقد والمعترض نفسه من أكثر من ذلك لأنه لا يشاركهم ولا يدانيهم في فضلهم علمهم.

بل الحق أن يلتبس - من وجد ذلك في نفسه - لأخيه عذرا، ثم يوجه إليه التصحيح ببيان وهمه بالحجة والبرهان، وباللفظ الطيب من الكلام، فمن فعل ذلك تقبلنا منه بقبول حسن، واستفدنا منه ما شاء الله أن نستفيد. وكثير من مؤلفاتي على ذلك شاهد صدق»⁽¹⁾.

وقد استشهد الشيخ - رحمه الله - بكلام للدكتور ناصر العمر قاله في حقه ووصف من يقول بأن الألباني متناقض في أحكامه أنه ليس بتناقض، حيث قال⁽²⁾: «ليس لتناقضاته أية قيمة علمية تذكر، لأنه إذا كان مصيبا في شيء مما ادعاه من التناقض، فذلك لا يعني أكثر من ذلك أن الألباني بشر يخطئ كما يخطئ غيره، فلا فائدة للقراء من بيانها، ولا سيما أن الألباني نفسه يعلن ذلك كلما جاءت المناسبة، أن الذي يفيد القراء إنما هو بيان الصحيح من تلك التناقضات المزعومة، وذلك مما لم يفعل، لأن غرضه إرواء غيظ قلبه بالتشهير بالألباني ورفع الثقة بعلمه، وصرف القراء عن الاستفادة منه «مُوثُوا بِغَيْظِكُمْ»،⁽³⁾ وليس غرضه النصح لقرائه، ولو أنه فعل، لكشف للناس عن جهله وبعده عن التحقيق العلمي»⁽⁴⁾.

وفي الختام أشير فقط إلى أن قصدي من إيراد هذه الأسباب التي تبين أن الشيخ الألباني لم يتراجع عن الأحاديث هكذا بدون أي سبب، لكنه تراجع وفق الأسباب التي ذكرها، وأنه بريء

(1) - «صحيح سنن أبي داود»، مرجع سابق، ج 1، ص «11».

(2) - القائل الدكتور ناصر العمر.

(3) - آل عمران: 119

(4) - «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، مرجع سابق، ج 1، ص «15».

مما أُلصق به من التهم على أنه متناقض في أحكامه، وقد كان الشيخ - رحمه الله - على دراية تامة بما يفعل.

وقد ذكرت من الأسباب ما يكفي للرد على من رموه بخلاف ذلك، بل أتعجب من بعض الناس وهم من أهل الطبقة المثقفة إذا ما ذُكر الألباني بحضرته إلا ويردُّ بأن للألباني تراجمات، وكأنه معصوم من الخطأ؛ أم أن في نفوسهم شيئاً آخر، في المقابل لا يذكرون ما قدمه للسنّة النبوية.

وسوف أتناول ابتداء من الفصل الثاني من هذه الرسالة تنظيرات وتطبيقات مقاييس الشيخ الألباني - رحمه الله - في نقد المتن، وذلك بحسب ما أشرت ونبهت عليه في هذا الفصل الأول من الأطروحة حيث سبق أن قلت أن الفصل الأول يعتبر بمثابة منهج الأطروحة، وسوف يتبين منهجه أكثر من خلال العمل التطبيقي الذي مارسه على الأحاديث والمرويات، وكما قيل قديماً ليس الخبر كالمعاينة.

الفصل الثاني

منهج الألباني في تضعيف الحديث، ونظرته إلى نشأة علل المتون وأنواعها

ويتضمن خمسة مباحث:

المبحث الأول:

تنظير الألباني في تضعيف الحديث

المبحث الثاني:

أسباب نشأة علل المتون عند الألباني

المبحث الثالث:

موجبات رد الأحاديث من جهة المتن عند الألباني

المبحث الرابع:

أنواع علل المتون عند الألباني من خلال السلسلة الضعيفة

المبحث الخامس:

مصطلحات أخرى عبّر بها الألباني عن العلة المتتية

الفصل الثاني

منهج الألباني في تضعيف الحديث،
ونظرتة إلى نشأة علل المتون وأنواعها

ويتضمن خمسة مباحث :

المبحث الأول:

تنظير الألباني في تضعيف الحديث

المبحث الثاني:

أسباب نشأة علل المتون عند الألباني

المبحث الثالث:

موجبات رد الأحاديث من جهة المتن عند الألباني

المبحث الرابع:

أنواع علل المتون من خلال السلسلة الضعيفة

المبحث الخامس :

مصطلحات أخرى عبّر بها الألباني عن العلة المتبينة

تمهيد:

قبل أن أتناول منهج الألباني في تضعيف الحديث؛ لا بأس أن نعرض على تعريف الحديث الضعيف أولاً، بعدها نتطرق إلى منهجه في ذلك.

يعرف جمهور المحدثين الحديث الضعيف بأنه: «ما لم يجتمع فيه صفات الصحيح، ولا صفات الحسن»⁽¹⁾. وبذلك فإن كل شرط من شروط الحديث الصحيح لا يتحقق في الحديث فيعتبر مردوداً، وموجبات الرد هي:

1- أن تكون راجعة لسقط في السند.

2- أو أن تكون راجعة لطعن في الراوي، وذلك إما في عدالته أو في ضبطه.

3- أو راجعة لطعن في الرواية شذوذاً وعلّة .

1- أما موجبات الطعن في الحديث بسبب السقط في الإسناد فيعود إلى قادحين؛ أحدهما ظاهري والثاني باطني، أما القادح الظاهري فيقصد به:

أ- المعلق ب- المرسل ج- المنقطع د- المعضل

أما القادح الباطني فيقصد به.

أ- التدليس ب- الإرسال الخفي

2- أما موجبات رد الحديث بسبب الطعن في الراوي؛ فقد بين الحافظ ابن حجر عشرة أسباب، أرجع خمسة منها إلى الطعن في الراوي من جهة عدالته، وخمسة أسباب أرجعها إلى الطعن في ضبطه.

أ- أما التي أرجعها إلى الطعن في عدالة الراوي فهي: كذب الراوي، أو تهمته بذلك، أو بدعته، أو جهالته، أو فسقه⁽²⁾.

ب- وأما التي أرجعها إلى الطعن في ضبط الراوي فهي: سوء حفظه، وغفلاته، ووهمه، ومخالفته للثقات، وفحش غلظه⁽²⁾.

(1) - «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث»، الحافظ ابن كثير، شرح: أحمد محمد شاكر تعليق: الألباني، تحقيق: علي حسن الحلبي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى 1417هـ-1996م، الجزء الأول، ص «142»، و«التدريب»، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص «263» .

(2) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «114،116،117».

(3) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «114،116،117».

3- وأما موجبات رد الحديث بسبب الطعن في الرواية فهي:

أ- أن يكون شاذاً ب- أن يكون معللاً

وبذلك نلخص الأمر فيما يلي:

أن شروط الحديث الصحيح تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شروط إثبات، أي لا بد من اتصال السند، وعدالة الرواة وضبطهم، وهي ثلاثة شروط .

القسم الثاني: شروط نفي؛ أي لا بد أن ينتفي عن الراوية الشذوذ والعلة، وبذلك نقول إن الحديث يتكون من شقين شق سندي، وشق متني؛ فلما كان الأمر كذلك سوف أتناول هذا الفصل في خمسة مباحث، فالأول منها أتناول فيه تنظير الألباني في تضعيف الحديث لعلة السند والمتن، وسأعرض كلامه النظري في ذلك فقط، بينما أتناول في المبحث الثاني أسباب نشأة علل المتون من وجهة نظره، وفي المبحث الثالث أتناول موجبات الطعن في الرواية متنا عنده -رحمه الله-، أمّا الفصل الرابع فسأخصه لأنواع علل المتون من خلال تطبيقاته، وأختم الفصل بمبحث عن بعض المصطلحات التي يُعبر بها عن العلة وذلك من خلال سلسلته الضعيفة، وكل ذلك سيكون نظرياً وتطبيقاً.

المبحث الأول:

تنظير الألباني في تضعيف الحديث

سوف أتناول هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول:- تنظير الألباني في تضعيف الحديث لعلّة السند:

إن معرفة منهج أي إمام أو عالم في كتابه يظهر من خلال تعريفاته وتحليلاته للمسائل محل البحث، وبذلك يظهر منهجه؛ فإن تعذر ذلك ولم يبين منهجه فلا بد من استقراء كلامه وكتاباتاته من خلال مؤلفاته المتنوعة وذلك كطريقة ثانية.

والشيخ الألباني واحد من هؤلاء العلماء، وللاطلاع على منهجه في تضعيفه للحديث لعلّة السند، فقد وجدت في كلامه النظري وتعريفاته في ذلك أنه لا يخالف من سبقه من العلماء في هذا الشأن، وكلامه في الحديث الضعيف لعلّة السند مبنوث في ثنايا تحقيقاته وتخريجاته وتعريفاته في مختلف مؤلفاته.

الفرع الأول:- قواعد اتصال السند:

الحديث الضعيف تقدر فيه قواعد من جهة اتصال السند، وهي على نوعين:
قواعد ظاهرة وقواعد خفية.

أ- القواعد الظاهرة هي:

- 1- أن يكون الحديث معضلاً، وفي هذا قال الشيخ الألباني: «والمعضل من أقسام الحديث الضعيف كما هو مقرر في المصطلح، أقول هذا لبيان حال الإسناد»⁽¹⁾.
- 2- أن يكون الحديث منقطعاً، وفي هذا قال الشيخ الألباني: «فإن المتقرر في علم المصطلح، هو أن الحديث المنقطع من أنواع الحديث الضعيف لجهالة الراوي الساقط»⁽²⁾.
- 3- أن يكون الحديث مرسلًا، وفي هذا قال الشيخ الألباني: «أن الحديث المرسل، ولو كان المرسل ثقة، لا يحتج به عند أئمة الحديث... فاعلم أن سبب ذلك إنما هو جهالة الواسطة التي روى عنها المرسل الحديث»⁽³⁾.

(1) - «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام»، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، د ط، 1405 هـ - ص «27، 28».

(2) - «حاشية المسح على الجوريين»، جمال الدين القاسمي، تقديم: أحمد شاكر، تحقيق: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط5، 1406 هـ - 1986 م، ص «26».

(3) - «نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق»، الألباني، المكتبة الإسلامية، بيروت، ط5، 1406 هـ - 1986 م، ص «50».

4- أن يكون الحديث معلقا، وفي هذا قال الشيخ الألباني: «الحديث المعلق هو نوع من أنواع المنقطع، وهذا يعطي إشارة بالضعف»⁽¹⁾.

ب- القوادح الخفية هي:

أما القوادح الخفية فتتمثل في التدليس والإرسال الخفي، وباعتبار أن التدليس والإرسال الخفي لا فرق بينهما والمشهور هو التدليس عند بعض العلماء، سوف أكتفي بعرض كلام الشيخ في التدليس حيث قال: «المدلس لا يقبل حتى يصرح بالسماع عند الجمهور من علماء الأصول خلافا لابن حزم، فإنه يقول: لا يقبل حديثه مطلقا ولو صرح به، ذكره في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»⁽²⁾». «.

هذا الذي سفته هنا من تعريفات الشيخ الألباني كمثال لهذه المصطلحات المتعلقة بالسند، قد طبقها عمليا وضعف بها أحاديث، وقد نهج فيها نهج المحدثين ولم يخالفهم في ذلك إلا في حالات معينة، ولا ضير في ذلك لأن هذا الأمر يخص اجتهاد كل محدث، وكما سبق أن ذكرت أن التصحيح والتضعيف يحكمه الاجتهاد.

ولا أذكر أحكامه في تضعيف الحديث التي ترجع إلى علة السند، وذلك أن كل تضعيفاته للأحاديث كانت على منهج المحدثين، ولو استقصيت أحاديثه أو بعضها منها لتطلب الأمر بحثا خاصا به، وهو ليس المطلوب في هذه الرسالة؛ لأن المطلوب من ذلك هو تطبيقاته في نقد المتن، ومن أراد أن يطلع على تطبيقاته في تعليقه للأحاديث من جهة السند فله أن يرجع إلى تحقيقاته الكثيرة في كتبه⁽³⁾.

وكما نعلم أن علماء الحديث جعلوا لكل شرط من شروط الحديث الصحيح الخمسة قوادح؛ فقوادح اتصال السند هو انقطاعه، وقد رأينا كيف عرّف الشيخ الألباني مصطلحات اتصال السند.

الفرع الثاني:- عدالة الراوي وضبطه:

مسألة عدالة الراوي وضبطه، وتوهين الحديث والحكم عليه بالضعف لفقده لهذين الشرطين، فقد أشار الشيخ إلى ذلك وحدد هذين الشرطين وذلك من خلال مايلي :

(1) - «النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجحة وتضعيف لمئات الأحاديث الصحيحة»، الألباني، دار ابن عفان، العربية السعودية، ط1، ص «144».

(2) - «إرواء الغليل»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «87».

(3) - والأمثلة في ذلك كثيرة؛ ينظر بعضها في: «السلسلة الضعيفة» الأحاديث رقم «547،553،637»، وكذلك «إرواء الغليل» أحاديث رقم «239،269،322»، وكذلك في «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام» أحاديث رقم «13،4،50».

1- الطعن في الراوي من جهة عدالته:

فأما الأول وهو الطعن في الراوي من جهة عدالته، فقد قال الشيخ الألباني بعدم الأخذ بحديث الرواة غير العدول، وذلك عند قوله: «أما نحن فلا نرى الاحتجاج بهم، حتى تثبت عدالتهم اتباعاً للقاعدة المعروفة الأساسية في المصطلح في تعريف الحديث الصحيح»⁽¹⁾.

لأن الحديث الصحيح اشترط له العلماء خمسة شروط وهي:

1- اتصال السند، 2- عدالة الرواة، 3- ضبط الرواة، 4- عدم الشذوذ، 5- عدم العلة.

في مسألة عدالة الراوي فقد أجمع علماء الحديث عليها، لأن غير العدل لا تقبل روايته، والراوي العدل هو الراوي المسلم البالغ العاقل، السالم من أسباب الفسوق وخوارم المروءة، وبذلك يكون الشيخ الألباني -رحمه الله- وافق جمهور علماء الحديث في هذا الشرط، وطبق هذا عملياً في غير ما حديث⁽²⁾.

2- الطعن في الراوي من جهة ضبطه:

أما الثاني وهو ضبط الراوي؛ أي أن يكون الراوي حافظاً متقناً لروايته سواء كان ذلك ضبط كتاب أو ضبط صدر، فالشيخ الألباني في هذا الشرط موافق لجمهور المحدثين من غير تكبير، وتكلم أنه لا يحتج بحديث الراوي سيئ الحفظ؛ كما يراه من قسم المردود، وفي هذا قال: «لأن سيئ الحفظ حديثه من قسم المردود كما هو متقرر في «المصطلح» وخصوصاً في «شرح النخبة» للحافظ ابن حجر»⁽³⁾. وقال أيضاً: «والعمدة إنما هو: العدالة، والضبط، والسلامة من العلة القادحة كالتدليس وهذا مفقود هنا؛ أما الضبط فكما سبق بيانه من أقوال الأئمة أنه كان لا يحفظ»⁽⁴⁾، وقام -رحمه الله- بتطبيق لكلامه النظري هذا على أحاديث كثيرة⁽⁵⁾. وسنرى كل ذلك عند التعرض لعدم الضبط في مبحث نشأة علل المتن من خلال سلسلته الضعيفة والموضوعة.

أما الشرطان الأخيران الخاصان بالمتن وهما الشذوذ والعلة، سوف أتناولهما في المطلب الثاني، وهو تنظير الألباني في تضعيف الحديث لعلة المتن.

(1) - «الشيخ الألباني وثناء العلماء عليه»، مرجع سابق، ج1، ص «139».

(2) - انظر «إرواء الغليل» مثلاً أحاديث رقم «274، 241، 193»، و«السلسلة الضعيفة» أحاديث رقم «571، 549» و«تمام

المنة»، ص «149، 161، 260».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، «167/3».

(4) - «السلسلة الصحيحة»، «220/2».

(5) - ينظر على سبيل المثال: «إرواء الغليل»، أحاديث رقم «105، 133، 246، 228»، وينظر كذلك أحاديث «السلسلة الضعيفة»، رقم «319، 274، 197».

المطلب الثاني:- تنظير الألباني في تضعيف الحديث لعلة المتن:

الطعن في المروي يكون بشيئين وهما الشذوذ والعلة.

الفرع الأول:- الشذوذ:

أما شرط كون الحديث الصحيح سالما من الشذوذ؛ فقد قال الشيخ الألباني في هذا الشرط: «اعلم أن من شروط الحديث الصحيح أن لا يكون شاذاً، فإن تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين: «هو الحديث المسند الذين يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً، ففي هذه الأوصاف احترازاً عن المرسل والمنقطع والشاذ، وما فيه علة قاذحة مما في روايته نوع جرح»⁽¹⁾.

«والحديث الشاذ ما رواه الثقة المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه على ما هو المعتمد عند المحدثين»⁽²⁾، وقال في موضع آخر: «من شروط الحديث أن لا يشذ راويه عن رواية الثقات الآخرين للحديث»⁽³⁾.

وقال في موضع آخر: «من المقرر في علم المصطلح أن الشاذ منكر مردود وأنه خطأ، والخطأ لا يتقوى به»، «ومن الواضح أن سبب رد العلماء للشاذ إنما هو ظهور خطئها «يعني الرواية» بسبب المخالفة المذكورة، وما ثبت خطئه فلا يعقل أن يقوي به رواية أخرى في معناها فثبت أن الشاذ والمنكر مما لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء!»⁽⁴⁾، وقال في موضع آخر كذلك: «المحدثون اتفقوا على اشتراط السلامة من الشذوذ في الحديث الصحيح، كما هو معروف من كتبهم، والمتتبع للطرق في دواوين السنة يجد غير قليل من الأحاديث اختلفت الرواة الثقات في ضبط متونها اختلافاً لا سبيل للأخذ بجميع وجوه الاختلاف عليها؛ بل لا بد من ترجيح بعضها على بعض، فالراجح هو المحفوظ، والمرجوح هو الشاذ، وهو من أنواع الحديث الضعيف»⁽⁵⁾.

(1) - «تمام المنة في التعليق على فقه السنة»، الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، دار الراجعية للنشر والتوزيع، الرياض، ط3، 1409هـ، ص «15»، نقلاً عن مقدمة ابن الصلاح ص «8».

(2) - المرجع السابق، ص «16».

(3) - المرجع السابق، ص «239».

(4) - «صلاة التراويح»، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1405هـ-1985م، ص «57».

(5) - «حاشية المسح على الجوربين»، مرجع سابق، ص «33،34».

حتى إن الشيخ الألباني ردَّ بكلام حديثي على من أطلق العنان لنفسه وصحح حديثاً فيه شذوذ، وفي هذا قال: «ألا يعلم أن من أنواع علوم الحديث: الحديث الشاذ، وأنه مما رواه الثقة، مخالفاً لمن هو أوثق منه، أو أكثر عدداً، والمخالف هنا هو أقل عدداً وحفظاً، فإنه حسن الحديث باعتراف المعلق، فإذا لم يكن هذا شاذاً عنده، فمعنى ذلك أحد أمرين: إما أنه لا يعرف الحديث الشاذ، أو أنه يخالف قواعد علماء الحديث، وأحلاهما مر»⁽¹⁾.

ولما كان الشذوذ يعتري الأسانيد كما يعتري المتنون، فتحقيقات الشيخ الألباني تبين أنه يعمل بكلامه النظري الذي حدّه في الشذوذ، وقام بتضعيف أحاديث فيها شذوذ، وفي هذا الأمر قال: «والشذوذ يكون في السند، ويكون في المتن، ولكل منهما أمثلة كثيرة سيأتي التنبيه على بعضها- إن شاء الله تعالى»⁽²⁾⁽³⁾.

من خلال كلام الشيخ الألباني النظري نلاحظ أنه لا يخالف من سبقه من الأئمة الذين سبقوه بل يعتمد عليهم لا سيما إيراده لنفس تعريفات ابن الصلاح، والحافظ بن حجر العسقلاني.

الفرع الثاني:- العلة:

أما شرط كون الحديث الصحيح سالماً من العلة، فلم يختلف الألباني عن الأئمة الذين سبقوه، ووافقهم؛ بل عبّر بلسانهم في هذا الشرط حيث قال: «وأما أهل العلم والنقد، فلا يكتفون بذلك، بل يتتبعون الطرق، ويدرسون أحوال الرواة، وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في الحديث علة، أولاً؛ ولذلك كان معرفة علل الحديث من أدق علوم الحديث، إن لم يكن أدقها إطلاقاً»⁽⁴⁾.

سبق في الفصل الأول أن قلنا إنه يستعان على إدراك الخلل في الرواية بأحد أمرين أو كليهما، وهما التفرد والمخالفة، وقد لا يكون ذلك كافياً، إلا إذا انضمت قرائن تبين أن الرواية اعترأها نوع من الخطأ، وبذلك يسوغ الناقد لنفسه إذا ترجّح لديه بعض الأدلة حكماً يقضي بموجبه بتوهين الرواية وردها.

(1) - «السلسلة الصحيحة»، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص «13».

(2) - «مقدمة تمام المنة»، ص «15،16».

(3) - ينظر على سبيل المثال، «إرواء الغليل»، أحاديث رقم «1657،1619،136».

(4) - «إرواء الغليل»، مرجع سابق، الجزء السادس، ص «57».

1- المخالفة:

استعمل الألباني لفظ المخالفة في مواضع كثيرة، ومنها قوله: «وما الحديث الشاذ إلا مخالفة الثقة للثقات»⁽¹⁾، وقال في موضع آخر: «كل من كان على شيء من المعرفة بعلم مصطلح الحديث، يعلم أن الضعيف إذا خالف الثقة في لفظ ما، يكون حديثه منكرا مردودا»⁽²⁾، وعلق رحمه الله- على راو مخالف لغيره بقوله: «... فمثله يُردُّ حديثه إذا خالف من هو أحفظ منه...»⁽³⁾.

من خلال كلام الألباني في المخالفة يتبين وكأنه ينكر كل مخالفة بين الرواة وأنها لا تصلح للاحتجاج بها، لكن في المقابل فإن المخالفة إذا كانت خالية من القرائن فهي مدعاة للقبول ولا مجال لرد الرواية بسبب الاختلاف بين الرواة، إذ قال: «... لأن كثيرا من الثقات لهم مخالفات، ومع ذلك فحديثهم حجة إلا عند ظهور مخالفتهم لمن هو أوثق منهم»⁽⁴⁾.

من خلال استعراض كلام الألباني في المخالفة يتبين أنه يفرق بين المخالفة بين الرواة التي لا مجال لقبولها، وبين المخالفة بين الرواة التي تقبل، وقد استعرضنا هذا التفريق بنوع من التفصيل في الفصل الأول من هذه الرسالة.

2- التفرد:

كما استعمل رحمه الله- التفرد وبيّن أنه من موجبات رد الحديث وذلك إذا انظم إلى التفرد ما يبين ضعف الراوية وعدم قبولها، وفي هذا الأمر قال: «لا يخفى أن ذلك ليس بعلة قاذحة، إذا كان المتفرد ثقة ضابطا كما هو مقرر في المصطلح؛ لا سيما إذا كان المتفرد مثل ربيعة بن أبي عبد الرحمن الفقيه الثقة المحتج به في الصحيحين، وكم من أحاديث تفرد بها بعض الثقات ومع ذلك فهي صحيحة بلا خلاف مثل حديث: «إنما الأعمال بالنيات» كما هو مقرر في محله»⁽⁵⁾، وقال أيضا: «قتيبة ثقة ثبت كما قال الحافظ، فلا يضر تفرده، كما هو مقرر في علم الحديث...»⁽⁶⁾، وقال كذلك: «... وإن أراد بذلك أنه غريب بمعنى أنه تفرد به واحد، فذلك مما لا يضره، لأن كل رواته ثقات أثبات»⁽⁷⁾. في هذه الإشارات يتبين أن الشيخ الألباني يوضح أن التفرد بالحديث ليس

(1) - «السلسلة الصحيحة»، الجزء السادس، ص «724»، القسم الثاني.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء السادس، ص «59».

(3) - «صلاة التراويح»، مرجع سابق، ص «50».

(4) - «النصيحة»، مرجع سابق، ص «187».

(5) - «الإرواء»، الجزء الثالث، ص «302».

(6) - «الإرواء»، الجزء الثالث، ص «29،30».

(7) - «صحيح السيرة النبوية»، الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، ط1، 1421هـ.

ضعيفا على إطلاقه؛ بل من التفرد ما هو صحيح محتج به، وبين في المقابل أن التفرد المحتف بقرائن معينة ولكل حديث قرينة تخصه؛ أنه مما لا يحتج به، وكما سبق في الفصل الأول أن من قرائن الإعلال بالتفرد أن ينفرد الراوي بما لم يروه الثقات، فقد قال الإمام أحمد في راو اسمه ابن خصيفة أنه منكر الحديث فعقب الألباني -رحمه الله- على قول الإمام بقوله: «ففي قول أحمد هذا إشارة إلى أن ابن خصيفة قد ينفرد بما لم يروه الثقات، فمثله يرد حديثه إذا خالف من هو أحفظ منه يكون شاذًا لما تقرر في مصطلح الحديث»⁽¹⁾. كما عقب الشيخ الألباني -رحمه الله- على راو اسمه عمرو بن مالك النكري، حيث قال: «... فإن عمرا هذا لم يوثقه غير ابن حبان وهو متساهل في التوثيق، حتى إنه يوثق المجهولين عند الأئمة النقاد، كما سبق التنبيه على ذلك مرارا، فالقلب لا يطمئن لما تفرد بتوثيقه... فإذا كان من شأنه أن يخطئ ويأتي بالغرائب، فالأحرى أن لا يحتج بحديثه إلا إذا توبع عليه، لكي نأمن خطأه، فأما إذا تفرد بالحديث كما هنا، فاللائق به الضعف»⁽²⁾.

من خلال هذه الأمثلة التي سقناها يتبين أن الشيخ الألباني -رحمه الله- يقبل التفرد مرة بشروط ويرده بأسباب، وكل مقرر في موضعه عند علماء الحديث ونقاده، ومن تقريراته وتحليلاته فهو على مذهب المحدثين والنقاد. وكما نعلم أن المخالفة والتفرد المقرونين بقرائن إذا وقعتا في الروايات؛ فإنه ينتج عن ذلك أنواع من الأخطاء التي تعترى هذه الروايات، وهذه الأخطاء مردها إلى أسباب معينة، وسنحاول في المبحث الثاني أن نبين أسباب نشأة علل الأحاديث عند الألباني -رحمه الله-.

(1) - «صلاة التراويح»، مرجع سابق، ص «50».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «211».

المبحث الثاني:

أسباب نشأة علل المتن عند الألباني

حصول الخطأ في رواية الراوي إنما يعود لأسباب كثيرة، وأقصد بالراوي المخطئ في روايته خطأ غير متعمداً، أما المتعمد في روايته فذلك شيء آخر سنراه في مكانه- إن شاء الله تعالى- فخطأ الراوي غير المتعمد أسبابه، كثيرة الأهم منها: عدم الضبط، والاعتماد على كتاب غير مقابل على أصله مصحف محرّف، وكذلك الرواية بالمعنى. وقد رأينا كل ذلك في الفصل الأول، وسأتناول في هذا الفصل الجانب التطبيقي لهذه الأسباب من وجهة نظر الشيخ -رحمه الله- .

المطلب الأول- عدم الضبط وتطبيقاته عند الشيخ الألباني :

الضبط عند الألباني -رحمه الله- يعتبر من شروط الحديث الصحيح، ولا يخالف العلماء الذين سبقوه سواء أكانوا متقدمين أو متأخرين، وهو على مذهبهم وعلى قواعدهم، وفي هذه النقطة قال: «لأن سييء الحفظ حديثه من قسم المردود كما هو متقرر في المصطلح وخصوصاً في شرح النخبة للحافظ ابن حجر»⁽¹⁾.

إن انتفاء شرط الحفظ يعتبر خلافاً في الرواية، وعدم ضبط الرواة لأحاديثهم يعتبر سبباً من أسباب نشوء علل الأحاديث.

وعدم الضبط يكون في الأسانيد كما يكون في المتن، والشيخ -رحمه الله- تناول الجانبين معاً، ونحن يهمنا في هذا الأمر الجانب المتني فقط باعتباره هو المطلوب في هذه الرسالة، ورغم ذلك سأشير إلى بعض الأحاديث التي ذكرها الشيخ وقال فيها إن عدم الضبط لأسماء الرواة وهو ضبط الأسانيد سبب في رد الرواية كما فعل في الحديث رقم «1134»، والحديث رقم «3072»، والحديث «1373»، والحديث «2906».

وكان صنيعة في أحاديث عدة وإنما ذكرت هذه الأحاديث ليس على سبيل الحصر وإنما على سبيل التمثيل فقط، والشاهد في الأمر أن عدم الضبط للرواة لروايتهم يكون في الأسانيد كما يكون في المتن.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، «3/167».

أما التمثيل لسوء ضبط الرواة لرواياتهم في المتن؛ فقد نقد -رحمه الله- أحاديث كثيرة من جهة المتن في سلسلته واعتبر ذلك سببا لرد الحديث، كما اعتبر أن سوء الحفظ نشأت بسببه أنواع علل الأحاديث، وسوف أسوق بعض الأحاديث التي نقد الألباني فيها المتن، بعد نقده للسند طبعاً؛ فمن ذلك

1- الحديث رقم «1038»: «لكم يعني الجن كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة علف لدوابكم».

أخرجه مسلم «36/2» وابن خزيمة في «صحيحه» «رقم 82» والبيهقي «09-108/1» من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود عن عامر قال: «سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليلة الجن؟ قال: لا، ولكننا كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: أسطير أو أغتيل، قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل «جِراء»، قال: فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فقال: أتاني داعي الجن فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم. وسألوه الزاد، فقال: فذكره فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: فلا تستنجوا بهما، فإنهما طعام إخوانكم من الجن»⁽¹⁾.

قال الألباني: قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، ولكنه معلول بعنتين:

الأولى: أن الألباني ساق جملة من الرواة وهم أصحاب داود بن أبي هند اختلفوا عليه في زيادة وهي: «وسألوه الزاد، فقال: فذكره»⁽²⁾، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «فلا تستنجوا بهما، فإنهما طعام إخوانكم من الجن»⁽³⁾.

وأصحاب داود بن أبي هند الذين اختلفوا عليه هم:

- عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود بن أبي هند.

- علي بن حجر عن إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «1133».

(2) - يعني حديث «لكم يعني الجن» كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة علف لدوابكم».

(3) - المصدر السابق، ج3، ص «133».

- محمد بن أبي عدي عن داود بن أبي هند.

- عبد الله بن إدريس عن داود بن أبي هند.

- عبد الوهاب بن عطاء ابناً داود بن أبي هند.

- يزيد بن زريع ثنا داود بن أبي هند.

قال الألباني - رحمه الله -: وجملته القول: إن أصحاب داود بن أبي هند اختلفوا عليه في هذه الزيادة⁽¹⁾ على وجوه:

الأول: أنها من مسند ابن مسعود.

الثاني: أنها من مرسل الشعبي⁽²⁾، وليس من مسند ابن مسعود.

الثالث: أن داود شك⁽³⁾ في كونها من مسند ابن مسعود، أو مرسل الشعبي.

عندما جمع الألباني هذه الروايات توصل إلى أن هناك علة وهي الاضطراب بسبب سوء حفظ داود بن أبي هند لهذا الحديث، حيث قال: - رحمه الله - «ولا يخفى على الخبير بهذا العلم الشريف أن هذا الاختلاف إنما يدل على أن المختلف عليه وهو داود بن أبي هند لم يضبط هذا الحديث ولم يحفظه جيداً، ولذلك اضطرب فيه على الوجوه الثلاثة التي بينتها، ولا يمكن أن يكون ذلك من الرواة عنه لأنهم جميعاً ثقات، فكل روى ما سمع منه، وإذا كان كذلك فالاضطراب دليل على ضعف الحديث كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث، لأنه يشعر بأن رايه لم يحفظه»⁽⁴⁾.

كما أكد الألباني أن نوع العلة التي تنتج عن سوء الحفظ هي الاضطراب، حيث قال:

العلة الأخرى⁽⁵⁾، الاضطراب في متنه أيضاً على داود.

فعبد الأعلى عنه: «كل عظم ذكر اسم الله عليه» وتابعه على ذلك.

- إسماعيل بن عليّة وابن زائدة عند أحمد.

- وعبد الوهاب بن عطاء عند الطحاوي.

(1) - وهي: وسألوه الزاد، لأن الحديث كما في شرح مسلم للنووي ينتهي عند: «فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم».

(2) - لأن البيهقي قال: رواه مسلم في «الصحيح» هكذا، ورواه عن علي بن حجر عن إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند بهذا الإسناد إلى قوله: وآثار نيرانهم، قال الشعبي: وسألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة، إلى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبد الله.

(3) - لأن داود بن أبي هند قال: ولا أدري في حديث علقمة أو في حديث عامر أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة الزاد فذكره، وفي موضع آخر قال داود: فلا أدري هو في الحديث أو شيء قاله الشعبي؟

(4) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «135».

(5) - وهي الثانية، لأنه من قبل قال الألباني: لكنه معلول بعلمين.

وخالف هؤلاء:

- وهيب بن خالد ويزيد بن زريع عند الطيالسي.

- يزيد عند أبي عوانة.

عندما ساق الألباني هذا الاختلاف الذي وقع على داود بن أبي هند، عقب بقوله: «وهذا الاختلاف على داود في ضبط متن الحديث مما يؤكد ضعفه، وأن داود لم يكن قد حفظه»⁽¹⁾.

2-: الحديث رقم «1299»: «إن العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات...».

قال الألباني -رحمه الله- ضعيف. أخرجه البخاري «647 فتح» وأحمد «334/2»، والمروزي عبد الله بن دينار، عن أبيه عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً به.

قال الألباني: قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: سوء حفظ عبد الرحمن هذا مع كونه قد احتج به البخاري، فقد خالفوه وتكلموا فيه من قبل حفظه، وليس في صدقه.

قال ابن حبان في الضعفاء «51/2». «كان ممن ينفرد عن أبيه بما لا يتابع عليه مع فحش الخطأ في روايته، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد...».

قال ابن عدي في آخر ترجمته بعد أن ساق له عدّة أحاديث: «بعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه...».

بعد هذا الكلام الذي ساقه وقاله الألباني في هذا الراوي من جهة حفظه، قال: وإن مما يؤكد ذلك ما يلي:

والأخرى⁽²⁾: مخالفة الإمام مالك إياه في رفعه، فقال في «موطنه» «149/3»: عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان أنه أخبره أن أبا هريرة قال: فذكره موقوفاً عليه وزاد: «في الجنة».

فرواية مالك هذه موقوفاً؛ مع هذه الزيادة يؤكد أن عبد الرحمن لم يحفظ الحديث فزاد في إسناده فجعله مرفوعاً إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-⁽³⁾.

نلاحظ أن الألباني استعمل التفرد والمخالفة للوصول إلى علة معينة وهي التعارض بين الوقف والرفع، بسبب سوء الحفظ.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «136».

(2) - يعني العلة الثانية.

(3) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «462،463،464،465».

- أما التفرد فهو تفرد عبد الرحمن عن أبيه بما لا يتابع عليه.
- والمخالفة هي مخالفة الإمام مالك لعبد الرحمن في رفعه، يعني رفعه عبد الرحمن وأوقفه مالك عن أبي هريرة.

أما سبب ذلك فهو سوء حفظ الراوي، والعلة هي تعارض الوقف والرفع.
فهذا هذا الذي قاله الألباني كله من جهة الإسناد، فماذا عن جهة المتن؟ أما من جهة نقد المتن فقال الألباني: «... ونقص من متنه ما زاد فيه جبل الحفظ للإمام مالك -رحمه الله تعالى-...»⁽¹⁾.
يعني العلة هي النقصان، يعني عبد الرحمن أنقص لفظة «في الجنة» التي زادها مالك -رحمه الله- هي الصحيحة، والآلية هي المخالفة.

أما سبب ذلك فهو سوء الحفظ إذ قال الألباني: «وثمة دليل آخر على قلة ضبطه أن في الحديث زيادة شطر آخر بلفظ: «وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم» فقد أخرجه الشيخان»⁽²⁾.

وخلاصة الكلام عن هذا الحديث أن الألباني مثلما انتقد الحديث سندا من جهة سوء حفظ الراوي، ونتج بسبب ذلك علة وهي تعارض الوقف والرفع، وتوصل إلى ذلك عن طريق التفرد والمخالفة، كذلك نقد الحديث متنا من جهة سوء حفظ الراوي ونتج بسبب ذلك علة وهي الزيادة والنقصان، وهي علة متنية بلفظة «في الجنة» وتم ذلك عن طريق المخالفة.

لم يخالف الألباني ما ذهب إليه العلماء، بل هو على منهجهم وعلى طريقهم وفي هذا قال -رحمه الله-: «وبعد فقد أطلت الكلام على هذا الحديث وروايته دفاعا عن السنة ولكي لا يتقول متقول، أو يقول قائل من جاهل أو حاسد أو معرض: إن الألباني قد طعن في «صحيح البخاري» وضعف حديثه، فقد تبين لكل ذي بصيرة أنني لم أحكم عقلي أو رأيي كما يفعل أهل الأهواء قديما وحديثا، وإنما تمسكت بما قاله العلماء في هذا الراوي وما تقتضيه قواعدهم عن هذا العلم الشريف ومصطلحه من رد حديث الضعيف، وبخاصة إذا خالف الثقة، والله ولي التوفيق»⁽³⁾.

(1) - المصدر السابق، ج3، ص «465».

(2) - المصدر السابق، ج3، ص «465».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «465».

3- ومن ذلك الحديث رقم «6489»: «اللهم : أبا عامر»، اجعله في الأكثرين يوم القيامة، هذا أو نحوه».

قال الألباني: منكر بهذا اللفظ.

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» «188-187/13»: حدثنا داود بن عمرو بن زهير الضبي، حدثنا الوليد بن مسلم عن يحيى عن عبد الله بن نعيم عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزمب الأشعري؛ أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عقد يوم حنين لأبي عامر الأشعري على خيل الطلب؛ فلما انهزمت هوازن طلبها حتى أدرك «ابن» دريد بن الصَّمَّة فأسرع به فرسه، فقتل ابن دريد أبا عامر. قال أبو موسى: فشددت على ابن دريد فقتلته، وأخذت اللّواء، وانصرفت بالناس إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلما رأى اللّواء بيدي، قال: أبو موسى، قُتل أبو عامر؟ قلت: نعم يا رسول الله! قال: فرفع يديه يدعو يقول:... فذكره وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» «7147/161/9- الإحسان»، وابن عساكر «58/18» من طريق أبي يعلى... لم يذكر ابن حبان قوله: «هذا أو نحوه». وكذلك أخرجه أحمد «399/4»: ثنا علي بن عبد الله: ثنا الوليد بن مسلم: ثنا يحيى بن عبد العزيز الأردني... به⁽¹⁾.

بعدما قام الألباني -رحمه الله- بنقد هذا الحديث سندا، قال بعد ذلك: فقد يقال فما وجه إيرادك لهذا الحديث؟

قال: والجواب: لقد استرعى انتباهي أمران، أحدهما في هذه الطريق، والآخر في طريق أصح من هذه.

أما الأول: فهو قوله في آخر الحديث: «هذا أو نحوه»، فانتبهت إلى أن الراوي شك في ضبطه لفظ دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم- واقترن معه الكلام الذي قيل فيه.

وأما الآخر: فهو أن القصة جاءت بإسناد صحيح جدا عن أبي بردة عن أبي موسى بآتم من هذه، وفيها: فدعا -صلى الله عليه وسلم- بماء فتوضأ، ثم رفع يديه فقال: «اللهم اغفر لعبيد أبي عامر»- ورأيت بياض إبطيه- ثم قال: «اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس...» أخرجه البخاري «4323»، ومسلم «171-170/7»، والنسائي في «السنن الكبرى» «240/5-

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج13، ص «1112».

241»، والبيهقي في الدلائل، «153-152/5»، وأبويعلی «301-299/13» وعنه ابن حبان «الإحسان» «164-163/9» كلهم من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة... به. قال الألباني: قلت: ففي هذا الحديث الصحيح أن دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم- لأبي عامر- رضي الله عنه- كان بلفظ: «فوق كثير...».

فهذا مما يؤكد أن راوي حديث الترجمة- وهو عبد الله بن نعيم -على الغالب لم يضبط لفظ الحديث؛ كما أشار إلى ذلك في آخره: «هذا أو نحوه» فلعله أراد أن يقول: «فوق» مكان «في» و«كثير» فقال: «الأكثرين»، فلم تساعده الحافظة؛ مخالف الثقة، فكان لذلك حديثه منكرا، ولا يخفى الفرق الشاسع بين اللفظين عند ذوي الألباب.

وإن مما يؤكد نكارتة أن الدعاء لصحابي ما، بأن يجعله في الأكثرين يوم القيامة ليس منقبة له، فتأمل تجده ظاهرا جدا.

إذا عرفت هذا؛ فالعجب من أناس يتولون تخريج الأحاديث، وتمييز صحيحها من ضعيفها، ولا فقه عندهم في متونها يساعدهم على معرفة الشاذ والمنكر من الحديث⁽¹⁾.

لقد قام الألباني -رحمه الله- بنقد الحديث سندا، وبعدها نقده متنا، فنقده للمتن كان مرتبا؛ فبعد أن بين أن عبد الله بن نعيم لم يضبط اللفظ كان ذلك سببا في بروز وظهور حديث معلول، وهو حديث منكر كما قال، واستعمل في ذلك المخالفة، وهي مخالفة الثقة، بل أكثر من هذا أكد -رحمه الله- أن نقد المتن لا ينفك عن نقد الإسناد

وهذا رد جميل على دعوى أن المحدثين يشتغلون بنقد الأسانيد دون نقد المتن، والألباني في مواضع كثيرة نقد متن الحديث، بل هو ناقد بصير في ذلك.

بعد سردي للأمثلة السابقة، تبين أن الألباني يرى أن نشوء مثل هذه العلل كان بسبب سوء الحفظ، وكان هذا السبب مشتركا في جميع الأحاديث التي مثلنا بها، وتوصل إلى ذلك عن طريق التفرد والمخالفة، واشترك هذان المصطلحان كذلك في هذه الأحاديث الثلاثة، لكن أنواع العلل التي توصل إليها هي مختلفة من حديث لآخر، فأما الأول توصل إلى علة وهي الاضطراب بين طرق الأحاديث، وفي الحديث الثاني نتج عن ذلك الزيادة والنقصان في الحديث، وفي الحديث الأخير قضى عليه بالنكارة،

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج13، ص «1113، 1114، 1115».

من جهة أخرى استعمل الشيخ التفرد والمخالفة في الأسانيد بكثرة مقارنة بعلل المتون التي ذكرناها، ولو كان البحث في علل الأسانيد لكانت الأمثلة تفوق أمثلة المتون، وسنرى في مبحث علل المتون بعض الأمثلة التي تبين مقاييسه أكثر.

المطلب الثاني: الرواة اللذين جرحهم الألباني أكثر من غيرهم:

كما ذكر الألباني بعض الرواة وكرَّرهم كثيرا كلما تطرَّق إليهم، وقال إنهم لا يحفظون ولا يضبطون أحاديثهم وذلك لسبب أو لآخر، وأنا اخترت من هؤلاء الذين اقترنت أسماءهم بعبارة سيئ الضبط عنده - رحمه الله - من خلال سلسلته الضعيفة ثلاثة رواة وهم:

1- أبو حنيفة النعمان بن ثابت: (1)

في حديث رقم «397» من السلسلة وفي إسناده أبو حنيفة من «كتاب الآثار» للإمام محمد بن الحسن: أخبرنا أبو حنيفة قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة مرفوعا: «إذا طلع النجم، رُفعت العاهة عن أهل كل بلد» قال الألباني: «وهذا إسناد رجاله ثقات؛ إلا أن أبا حنيفة - رحمه الله - على جلالته في الفقه، فقد ضعفه من جهة حفظه: البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن عدي، وغيرهم من أئمة الحديث» (2).

وفي حديث رقم «458» من السلسلة وفي إسناده أبو حنيفة من «كتاب الآثار» للإمام محمد بن الحسن قال: أخبرنا أبو حنيفة عن الهيثم مرفوعا: «دية ذكي دية مسلم» قال الألباني: وأبو حنيفة ضعفوا حديثه.

وسرد الألباني قول أربعة عشر عالما تكلموا في حفظ وضبط أبي حنيفة: وهم: البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن عدي، وابن سعد، والعقيلي، وابن أبي حاتم، وأبو حفص بن شاهين، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم النيسابوري، وعبد الحق الإشبيلي، وابن الجوزي، والذهبي، ثم قال معقبا: «ومما لا شك فيه عندنا أن أبا حنيفة من أهل الصدق، ولكن ذلك لا يكفي ليحتج بحديثه، حتى ينضم إليه الضبط والحفظ، وذلك مما لم يثبت في حقه - رحمه الله - بل ثبت فيه العكس، بشهادة من ذكرنا من الأئمة، وهم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم واتبع أقوالهم، ولا يمس ذلك من قريب ولا من

(1) - هو النعمان بن ثابت زوجي التيمي الكوفي، المكنى بأبي حنيفة، ولد سنة ثمانين بالكوفة في خلافة عبد الملك بن مروان، وتوفي سنة مائة وخمسين للهجرة، صاحب المذهب المشهور والفقه والورع، واسع الاطلاع والمال، قال الشافعي: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة، ينظر، من سير أعلام النبلاء، ج6، ص «399».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «872».

بعيد مقام أبي حنيفة - رحمه الله - في دينه وورعه وفقهه؛ خلافا لظن بعض المتعصبين له من المتأخرين، فكم من فقيه وقاض وصالح تكلم فيهم أئمة الحديث من قبل حفظهم وسوء ضبطهم، ومع ذلك لم يعتبر ذلك طعنا في دينهم وعدالتهم، كما لا يخفى ذلك على المشتغلين بتراجم الرواة، وذلك مثل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي، وحماد بن أبي سليمان الفقيه، وشريك بن عبد الله القاضي، وعباد بن كثير، وغيرهم، حتى قال يحيى بن سعيد القطان: «لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث». رواه مسلم في مقدمة صحيحه «13/1» وقال في تفسيره: «يقول: يجري الكذب على لسانهم، ولا يتعمدون الكذب».

قلت⁽¹⁾: فهذا هو الحق والعدل، وبه قامت السماوات والأرض، فالصلاح والفقه شيء، وحمل الحديث وحفظه وضبطه شيء آخر، ولكل رجاله وأهله، فلا ضير على أبي حنيفة - رحمه الله - أن لا يكون حافظا ضابطا ما دام أنه صدوق في نفسه، أضف إلى ذلك جلاله قدره في الفقه والفهم فليتق الله بعض المتعصبين له ممن يطعن في مثل الإمام الدارقطني؛ لقوله في أبي حنيفة: «ضعيف في الحديث»، ويزعم أنه ما قال ذلك إلا تعصبا على أبي حنيفة، ولم يدر ذلك المشار إليه أن مع الدارقطني أئمة الحديث الكبار، مثل الشيخين، وأحمد وغيرهم ممن سبق ذكرهم، أفكل هؤلاء متعصبون ضد أبي حنيفة؟ تالله إن شخصا يقبل مثل هذه التهمة توجه إلى مثل هؤلاء الأئمة، لأيسر عليه وأقرب إلى الحق أن يعكس ذلك فيقول: صدق هؤلاء فيما قالوه في الإمام أبي حنيفة، ولا ضير عليه في ذلك، فغايبته أن لا يكون محدثا ضابطا، وحسبه ما أعطاه الله من العلم والفهم الدقيق، حتى قال الإمام الشافعي: «الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة»⁽²⁾.

2- شريك بن عبد الله القاضي⁽³⁾: تكلم الشيخ الألباني - رحمه الله - في شريك بن عبد الله القاضي في مواضع مختلفة من كتابه وبعبارات شتى تخص حفظه وضبطه للأحاديث، فقد قال فيه في حديث رقم «540»: «نهينا عن صيد كلب المجوسي وطائره»، وفي إسناده شريك؛ كما أخرجه

(1) - القائل الألباني .

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «660، 661، 665، 666، 667».

(3) - هو شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي، القاضي، أدرك زمن عمر بن عبد العزيز، قال الإمام أحمد بن حنبل: ولد سنة خمس وتسعين، ومات سنة سبع وسبعين ومئة. روى عن خلق كثير من الرواة منهم: سليمان الأعمش، وسماك بن حرب، وشعبة بن الحجاج، وعاصم بن سليمان الأحول، وعطاء بن السائب، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي بن سليم وغيرهم كثير. وروى عنه: إبراهيم بن مهدي، وإسماعيل بن موسى الفزاري، وأبو داود سليمان بن داود الطيالسي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وهناد بن السري، وغيرهم. ينظر كتاب: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، ج3، ص «383، 384، 386».

البيهقي والترمذي: من طريق شريك عن الحجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان الشكري عن جابر.

قال الألباني: وشريك وهو ابن عبد الله القاضي، وهو ضعيف من قبل حفظه⁽¹⁾.

وفي حديث رقم «638»: «الجالس وسط الحلقة ملعون» رواه القطيعي في جزء الألف دينار من طريق شريك عن شعبة وهمام عن قتادة عن أبي مجلز عن حذيفة رفعه.

قال الألباني: وله علتان: الأولى: شريك بن عبد الله القاضي، قال الحافظ: «يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة»⁽²⁾.

كما تكلم فيه الألباني فيما إذا تفرد بالحديث أو خالف الثقات أو زيادته على الثقات.

فقد قال فيه فيما ينفرد به من الحديث، ففي حديث رقم «929»: «كان يخر على ركبتيه، ولا يتكى»، وفي إسناده شريك تفرد بالحديث، قال فيه -رحمه الله-: «أن هذا الإسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: تفرد شريك به، فمثله لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف لما يأتي بيانه»⁽³⁾.

ففي حديث رقم «6461» «كان إذا ضحى اشترى كبشين سميين، أقرنين، أملحين، فإذا صلى وخطب... آخر الحديث».

أخرجه ابن عدي في «الكامل» «17/4»: أنا الحسن بن سفيان: ثنا محمد ابن عباد: ثنا حاتم عن شريك... به.

قلت: وشريك ضعيف، لسوء حفظه، ولا سيما مع المخالفة⁽⁴⁾.

أما زيادته على الثقات، ففي حديث رقم «6673»: «يتكلم رجل بعد الموت «من خير التابعين» وفي إسناده⁽⁵⁾ شريك، رواه البيهقي من طريق ابراهم بن الحسن الثعلبي: حدثنا شريك عن منصور عن ربعي.

قال: ... فذكر القصة مختصرة.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج2، ص «22».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، ج2، ص «96».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، ج2، ص «329».

(4) - «السلسلة الضعيفة»، ج13، ص «1034».

(5) - وهذا الإسناد خاص بحديث تابع للحديث الأول الضعيف.

قال الألباني: فهو منكر أيضا، والعلة من- شريك - وهو : ابن عبد الله القاضي؛ وقد ضعف من قبل حفظه، فلا تقبل زيادته على الثقات⁽¹⁾.

رغم أن شريكا ثقة عند الألباني كما قال: «شريك، وهو ابن عبد الله القاضي، وهو ثقة فعلا، إلا أنه سيء الحفظ معروف بذلك»⁽²⁾، لم تشفع له ثقته، فضعف على لسان العلماء واتبعهم الألباني، سواء ما كان تفرد بالحديث، أو خالف غيره من الثقات، أو زاد عليهم.

3- عبد الله بن لهيعة⁽³⁾: شأنه كشأن أبي حنيفة وشريك بن عبد الله القاضي؛ فقد تكلم فيه الألباني من قبل سوء ضبطه للأحاديث والمرويات، وتكلم فيه أكثر من غيره إذ فاق ذكره لسوء ضبطه لأكثر من ثلاثمائة وخمسين مرّة في سلسلته، وأنا اخترت بعضا من كلامه فيه- رحمهم الله جميعا-.
ففي حديث رقم «1262»: «لا يقرأ في الصبح بدون عشرين آية، ولا يقرأ في العشاء بدون عشر آيات» أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير». «رقم: 4538»: حدّثنا المقدم بن داود: ثنا أسيد بن موسى: ثنا ابن لهيعة: ثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير عبد الله بن الأشج عن خلاد بن السائب عن رفاعة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم- قال: فذكره.

قال الألباني: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: ابن لهيعة، واسمه عبد الله، وهو ضعيف لسوء حفظه واحتراق كتبه، إلا من رواية العبادلة⁽⁴⁾ عنه كعبد الله بن وهب وغيره، وليس هذا منها⁽⁵⁾.

ويشهد للعبادلة الثلاثة أن حديثهم عنه صحيح؛ قول الألباني في حديث رقم «995» «خذوا للرأس ماء جديدا». وفي إسناده عبد الله بن لهيعة أخرجه الدارمي «180/1» وأحمد «42-39/4»،

(1) - «السلسلة الضعيفة»، حديث رقم «6673»، الجزء 14، ص «413».

(2) - المصدر السابق، حديث رقم «4285»، الجزء التاسع، ص «280».

(3) - هو عبد الله بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي الأعدولي، المصري الفقيه قاضي مصر. قال محمد بن سعد، وأبو سعيد بن يونس: ولد سنة سبع وتسعين، وقال هشام بن عمار: مات سنة خمس وتسعين ومائة.
روى عن: أحمد بن حازم المعارفي، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وعبد الله بن أبي مليكة، وعبد الرحمن بن هرمز، ومحمد بن عجلان، وي زيد بن أبي حبيب، وغيرهم.

وروى عنه: سعيد بن أبي مريم، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن المبارك، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ج4، ص «252، 255».

(4) - يقصد بالعبادلة: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ وعبد الله بن مسلمة القعنبي، لأن هؤلاء سمعوا منه قبل الاختلاط وبعده، ويميزون أحاديثه بعد الاختلاط وقبله.

(5) - «السلسلة الضعيفة» حديث رقم «1262»، ج3، ص «419».

قال الألباني: «وابن لهيعة وإن كان ضعيفاً، فإن رواية العبدلة الثلاثة⁽¹⁾ عنه صحيحة كما نص على ذلك غير واحد من الأئمة»⁽²⁾

لكن هل ابن لهيعة غير ثقة، غير صدوق، هل يعتمد الكذب؟ ذلك ما أجاب عنه الشيخ الألباني – رحمه الله–.

فقد قال فيه في موضع من سلسلته: «ابن لهيعة- وهو عبد الله: صدوق فاضل، ولكنه أصيب بسوء الحفظ، إلا فيما يرويه عنه أحد العبدلة، كما سبق بيانه في غير موضع»⁽³⁾.

وقال في موضع آخر: «ولعل ابن لهيعة لم يفعل ذلك عمداً، بل أخطأ لسوء حفظه»⁽⁴⁾.
وقال في موضع آخر: «غير أن ابن لهيعة سيئ الحفظ، ولكن لا بأس به في المتابعات والشواهد»⁽⁵⁾.

من خلال استعراض كلام الألباني في هؤلاء الرواة الثلاثة: وهم أبو حنيفة وشريك بن عبد الله القاضي وعبد الله بن لهيعة، يتبين أن هؤلاء كلهم ثقات عند العلماء إلا أنهم فقط يخطئون في بعض الروايات لسوء ضبطهم للأحاديث والمرويات، ولا شيء آخر، لأن خطأهم ليس عمداً لذلك قلت في الفصل الأول من هذه الأطروحة أن الخطأ عند الرواة ينقسم إلى قسمين خطأ متعمد مغرض صاحبه فيه، وأما الخطأ الثاني فهو غير متعمد ويخص أخطاء الثقات في أحاديثهم التي رووها، وسنرى في الفصل القادم، كيف تحدث أخطاء الرواة العمدية في مروياتهم.

هذا كله فيما يخص سبب سوء ضبط الرواة لمروياتهم وما نتج عن ذلك من أنواع علل الأحاديث، فماذا عن الرواية بالمعنى عند الشيخ الألباني؟ ذلك ما سنراه في المطلب الموالي من هذا المبحث.

المطلب الثالث:- الرواية بالمعنى وتطبيقاتها عند الشيخ الألباني:

لم يتعرض الشيخ الألباني – رحمه الله- إلى تعريف الرواية بالمعنى كما لم يتبين رأيه هل هو مع المجيزين أو مع المانعين لها، وربما يعود سبب ذلك إلى أنه لم يتعرض إلى كثير من الأحاديث من

(1)- في «السلسلة الضعيفة»، إذا قال الألباني: العبدلة الثلاثة فهم: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ.

(2)- حديث رقم «995»، ج2، ص «424».

(3)- حديث رقم «6176»، ج13، ص «391».

(4)- حديث رقم «2603»، ج6، ص «111».

(5)- حديث رقم «1030»، ج3، ص «105».

هذا النوع، إذ لم يذكر الرواية بالمعنى في سلسلته إلا في ثلاثة عشر حديثاً من عدد أحاديث السلسلة التي تفوق سبعة آلاف حديث ونيف، وهذه نسبة قليلة جداً، ورغم ذلك فعندما يضعف حديثاً ما بسبب الرواية بالمعنى يعقب بعبارة معينة على ذلك، كقوله مثلاً: روى الحديث بالمعنى الذي يراه؛ أو قوله: وهذا من شؤم الرواية بالمعنى! وسنرى في تطبيقاته إن شاء الله أنواع هذه التعابير والإيحاءات التي تشير إلى مقصده من هذه التعقبات.

تكلمنا فيما سبق أن عدم ضبط الرواة لرواياتهم يكون في الأسانيد كما يكون في المتون، كذلك الرواية بالمعنى تقع في الأسانيد كما تقع في المتون، ولذلك سوف أستعرض بعض الأحاديث التي ضعفها الألباني بسبب الرواية بالمعنى في المتون وليس في الأسانيد.

1- فمن ذلك: الحديث رقم «4392»: «ليس من ليلة إلا والبحر يُشرف فيها ثلاث مرات على الأرض، يستأذن الله في أن ينتضح عليهم، فيكفه الله عز وجل».

قال الألباني: ضعيف. أخرجه أحمد «43/1»: ثنا يزيد: أنبأنا العوام: حدثني شيخ كان مرابطاً بالساحل، قال: لقيت أبا صالح مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فقال: حدثنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. أنه قال: فذكره.

بعد أن نقد الشيخ رحمه الله - الحديث من جهة الإسناد وذلك بسبب جهالة الشيخ الذي لم يسم، وأبي صالح مولى عمر، فإنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد.

بعد ذلك قال الألباني: والحديث أورده ابن تيمية في «بيان تلبيس الجهمية» «214/2-215» من رواية أحمد في «المسند» أن النبي صلى الله عليه وسلم. قال: «ما من ليلة إلا والبحر يستأذن ربه أن يغرق بني آدم، فينهاه ربه، ولولا ذلك لأغرقهم».

بعد أن ساق الشيخ رحمه الله - هاتين الروايتين عقب بقوله: «وكأنه رواه من حفظه بالمعنى»⁽¹⁾

الناظر في الأحاديث يرى أنه لا توجد مخالفة بينهما، ولا تفرد بالألفاظ ولا اضطراب فيها وألفاظ الحديث الأول غير الألفاظ في الحديث الثاني؛ لكن يجمعهما معنى واحد، لذلك قال الألباني: أن الحديث روي بالمعنى، حتى إن الشيخ رحمه الله - عضد هذين الحديثين برواية أخرى ذكرها ابن القيم من روايته في «مدارج السالكين» «432/1-433» بلفظ: «ما من يوم إلا والبحر يستأذن

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج9، ص «383».

ربه أن يغرق بني آدم، والملائكة تستأذنه أن تعالجه وتهلكه، والرب تعالى يقول: دعوا عبدي فأنا أعلم به»⁽¹⁾.

2- ومن ذلك حديث رقم «4630»: «من قدم من نسكه شيئا أو أخره، فلا شيء عليه».

قال الألباني: ضعيف، أخرجه البيهقي «143/5-144» عن العلاء بن المسيب عن رجل يقال له الحسن- سمع ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:-... فذكره.
بعد أن قام الشيخ -رحمه الله- كعادته بنقد الإسناد، قال: قلت: والحديث أصله في «صحيح البخاري» من طريق عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم- سئل في حجة الوداع، فقيل: يا رسول الله! ذبحت قبل أن أرمي؟ فأومى بيده وقال: «لا حرج» وقال رجل: «حلفت قبل أن أدبح؟ فأومى بيده وقال: «لا حرج» فما سئل يومئذ عن شيء من التقديم والتأخير، إلا أومى بيده وقال: «لا حرج».

قلت: فكأن الحسن الكوفي روى هذا الحديث بالمعنى، فأخطأ في سياق لفظه، والله أعلم⁽²⁾.

بعد سوق هاتين الروايتين يبدو وأن الرواية الأولى مختصرة والثانية مفصلة، لا تعارض ولا اختلاف بينهما، لذلك يغلب على الظن أن الأولى سيقت بالمعنى مختصرة والله أعلم.
3- ومن ذلك حديث رقم «4867»: «ألا أخبركم بشر الشهداء؟ الذين يشهدون قبل أن يستشهدوا».

قال الألباني: لا أصل له بهذا اللفظ⁽³⁾، وقد وهم الحافظ ابن كثير وهما فاحشا في آخر تفسير سورة «البقرة» فذكر أنه «في الصحيحين»!

قال: وقد يتبادر إلى ذهن القارئ أنه اشتبه عليه بحديث زيد بن خالد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم- قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها» أخرجه مالك ومسلم وغيرهما.

فأقول: لا؛ فإن الحافظ ابن كثير نفسه ذكره من حديث زيد قبل هذا؛ ثم ذكر طرفا من حديث آخر فيه قوله: «ثم يأتي قوم تسبق أيمانهم شهادتهم، وتسبق شهادتهم أيمانهم»، وفي رواية: «ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون».

(1)- المصدر السابق، ج9، ص «383».

(2)- «السلسلة الضعيفة»، ج10، القسم الأول، ص «149».

(3)- يقصد أن المتن بلا إسناد.

وهذه الرواية عند الشيخين من حديث عمر ابن حصين، وهو مخرج في الصحيحة «1840»، وأخرجه الترمذي وغيره نحوه، وهو مخرج فيها «رقم 699»، والحديث الذي قبله: هو من حديث ابن مسعود وهو مخرج فيها أيضا برقم «700»⁽¹⁾.

فلما جمع الألباني هذه الروايات وقارن بينها عقب بقوله: «والذي يغلب على الظن: أن ابن كثير رواه بالمعنى، وأقرب الألفاظ إليه حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم—والله أعلم-، أذكر الثالث أم لا، قال: ثم يخلف قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا» أخرجه مسلم «175/7»⁽²⁾.

بعد إيرادي لهذه الأمثلة الثلاث، ومن خلال تعقبات الألباني—رحمه الله—على هذه الأحاديث من جهة المعنى، ولصعوبة الخوض في مثل هذه الأحكام على الأحاديث من هذا النوع لم يجزم الألباني جزما قاطعا أن سبب ضعف مثل هذه الأحاديث هي الرواية بالمعنى، لكن استعمل أسلوبا مقاربا وهو غلبة الظن.

ففي الحديث الأول استعمل عبارة «وكأنه رواه من حفظه»، وفي الحديث الثاني استعمل عبارة «فكأن الحسن الكوفي روى هذا الحديث بالمعنى»، وفي الحديث الثالث استعمل عبارة «والذي يغلب على الظن» أن ابن كثير رواه بالمعنى، وهي عبارات ليست جازمة في ذاتها بقدر ما يغلب عليها الظن، وكان صنيعه نفسه في جل الأحاديث التي ضعفها بهذا السبب رغم قلتها مقارنة بكامل أحاديث السلسلة، ومن ذلك حديث رقم «5482» قال فيه: فكأن الجزري روى الحديث بالمعنى الذي يراه، وهذا من شؤم الرواية بالمعنى!.

وكأن الألباني في هذا الحديث نم الرواية بالمعنى، ومن ذلك حديث رقم «6631» قال فيه: فكأنه رواه بالمعنى، وفي حديث رقم «5944» استعمل عبارة: «والظاهر أنه رواية بالمعنى»، وفي حديث رقم «5926» قال: «وكأن ذكره بالمعنى» وفي حديث آخر رقم «5782» قال: «والظاهر أنها من تصرف الرواة روه بالمعنى». وقال في حديث آخر رقم «5777» «ولا أستبعد أن يكون رواية بالمعنى»، إلا في حديثين وكأنه جزم أنهما روي بالمعنى، وذلك عقب حديث رقم «5748» بعد التحقيق قال: «وحينئذ يكون الحافظ ذكره بالمعنى والله أعلم»، وفي الآخر رقم «6512» قال:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج10، القسم الثاني، ص «470،471».

(2) - المصدر السابق، ص «471».

«فهو إذن رواه بالمعنى». بقي أن نتكلم على السبب الثالث والأخير وهو التصحيف والتحريف في المطلب الموالي:

المطلب الرابع: التصحيف والتحريف عند الشيخ الألباني:

التصحيف والتحريف يقع في الأسانيد كما يقع في المتون، والشيخ الألباني –رحمه الله- يتناول الجانبين في سلسلته الضعيفة، وكالعادة فإن ما يهمننا هنا في هذه النقطة هو الجانب المتني وليس الجانب الإسنادي، كما لم يشر أو يعرف الشيخ الألباني التصحيف والتحريف عنده، بل اكتفى فقط بتضعيف الأحاديث إسنادا ومتنا بسبب هذا النوع من أسباب نشوء علل المتون، وسوف يتبين كل ذلك من خلال تطبيقاته –رحمه الله- في سلسلته الضعيفة، وسوف أتناول التصحيف والتحريف في نقطتين منفصلتين إن شاء الله تعالى.

الفرع الأول: تطبيقات التصحيف في المتون عند الألباني:

قبل أن أستعرض التصحيف في المتون أريد أن أشير إلى نقطة مهمة وهي: أن الألباني –رحمه الله- تناول نقد الأحاديث من جهة الإسناد بسبب التصحيف أكثر من نقده للأحاديث بسبب التصحيف من جهة المتون، وكان معظم نقده للأحاديث طغى عليه الجانب الإسنادي على الجانب المتني. كما هو الشأن في الأحاديث رقم «138» و«160» و«231» و«265» و«369» و«750» و«777» إلى غير ذلك من الأحاديث؛ أما نقده للأحاديث بسبب التصحيف من جهة المتن فكان قليلا جدا .

1- فمن ذلك الحديث رقم «1072»: «مسح برأس اليتيم هكذا إلى مقدم رأسه، ومن له أب هكذا إلى مؤخر رأسه».

كعادة الألباني –رحمه الله- بعد أن قام بنقد الحديث من جهة الإسناد بقوله: موضوع رواه البخاري في «التاريخ» «97/1/1» والعقيلي في «الضعفاء» «ص381» وابن عساكر في «تاريخ دمشق» «1/197/15» من طريق الخطيب وهذا في «تاريخه» «291/5» عن سلمة بن حيان العتكي: حدثنا صالح الناجي قال: كنت عند محمد بن سليمان أمير البصرة فقال: حدثني أبي عن جدي الأكبر يعني ابن عباس- مرفوعا.

قبل أن يشير الألباني إلى التصحيف الذي وقع في الحديث، أورد روايات ابن عساكر والعقيلي بعدها أورد التصحيف الذي اعترى الحديث. أما رواية ابن عساكر فقال «الصبي الذي له أب يمسخ رأسه إلى الخلف، واليتيم يسمح رأسه إلى قدام»، وقال: أما لفظ العقيلي: «يمسخ اليتيم هكذا:

ووصفه صالح من أوسط رأسه إلى جبهته، ومن له أب فهكذا ووصف صالح من جبهته إلى وسط رأسه».

بعد هذه الروايات التي ساقها الألباني، عقب بقوله: «تنبيه على وهم نبيه»: لقد تصحف هذا الحديث على الحافظ عبد الحق الإشبيلي، فإنه أورده في «باب» التيمم من كتابه «الأحكام» رقم 538 منسوختي» من طريق العقيلي بلفظ: «يمسح المتيمم هكذا...»، وقال عَقِبَ هذا الكلام: «وهذا من أغرب تصحيف وقفت عليه، لاسيما من مثل هذا الحافظ، ولست أدري كيف خفي هذا عليه مع أن معناه أكبر منبه عليه إذ لا قائل بالتيمم على الرأس! لاسيما وتمام الحديث يؤكد ذلك: «ومن له أب فهكذا...»! فجلّ من لا يسهو ولا ينسى⁽¹⁾.

أراد الألباني بالتصحيف هنا بين كلمة «اليتيم» «المتيمم» التي وقعت لعبد الحق الإشبيلي - رحمه الله- وكان اليتيم قُرئت المتيمم، لذلك قال: وهذا من أغرب تصحيف وقفت عليه.

2- ومن ذلك حديث رقم «1232»: «أكف الناس قتلة أهل الإيمان».

بعد انتقاده - رحمه الله- للحديث إسنادا وذلك بقوله: ضعيف لاضطرابه وجهالته، ومداره على إبراهيم النخعي، وقد اختلف الرواة عليه على وجوه، وساق الشيخ الأئمة الذين أخرجوا هذا الحديث وذكرهم وهم: ابن الجارود، وأبو داود، والطحاوي، وابن ماجه، وابن أبي شيبة، وابن أبي عاصم، ويحيى بن صاعد، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، والطبراني.

كما قام بنقد كل المرويات التي أخرجها هؤلاء الأئمة في مصنفاتهم كل بما يستحق من النقد، وقال: وجملة القول أن الحديث ضعيف مرفوعا وقد يصح موقوفا. والله أعلم.

فلما كان الحديث نفسه في جميع مصادر الأئمة الذين خرجوه، أشار إلى تصحيف وقع في هذا الحديث وبينه بقوله: «تنبيه»: «هكذا وقع في جميع المصادر المتقدمة: «أعف»، من العفة أي: أرحم الناس بخلق الله، وأشدهم ابتعادا عن التمثيل والتشويه بالمعقول، وكذلك وقع في الأصل المخطوط من «جمع الزوائد»، لكن المصحح الذي قام على طبعه أسنده، فجعله: «أعق» بالقاف! وقال معلقا عليه: في الأصل: «أعف».

وهذا أعجب ما رأيت من التصحيح، بل التصحيف، فإن الأصل صحيح رواية ودراية، والمصحح بزعمه لا يظهر معناه هنا، فإن «أعق» من «العق» وهو القطع!، وحرّف المصحح

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «378».

المشار إليه عنوان الباب الذي ترجم به المصنف الهيثمي للحديث بقوله: «باب حسن القتل» فجعله «باب أعق القتل»! فالله المستعان⁽¹⁾.

يبدو أن الشيخ الألباني -رحمه الله- لم يعتمد كثيرا على تضعيف الحديث بسبب التصحيفات التي أشار إليها، بل اعتماده أكثر على الإسناد، بل التصحيف الذي يكون سببا في معنى الحديث إنما أشار إليه على شكل تنبيهات، وكذلك نفس الصنيع نهجه في مجمل التصحيفات التي ذكرها من جهة المتن، وهي قليلة مقارنة بتصحيفات الأسانيد، وسنرى في المثال الثالث الآتي أنه لم يعتمد على التصحيف من جهة المتن لإبطال الرواية؛ إنما ذكر التصحيف في آخر تعليقه على الحديث على شكل تنبيه كما أشرت إلى ذلك .

3- ومن ذلك حديث رقم «6565»: «اعتق أو أمسك. قال لمن صك جاريته الراعية، وقد انتزع السَّبْعَ ضرع شاة صفي».

قال الشيخ -رحمه الله-: منكر بزيادة «أو أمسك». أخرجـه عبد الرزاق في «المصنف» « 176-175/9» عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء: أن رجلا كانت له جارية في غنم ترعاها، وكانت شاة صفي، يعني غزيرة في غنمه تلك، فأراد أن يعطيها نبي الله -صلى الله عليه وسلم- فجاء السَّبْعَ فانترع ضرعها. فغضب الرجل فصك وجه جاريته، فجاء نبي الله -صلى الله عليه وسلم- فذكر ذلك له، وذكر أنها كانت عليه رقية مؤمنة وافية، قد همَّ أن يجعلها إياها حين حكمها، فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم- انتني بها ! فسألها النبي -صلى الله عليه وسلم-:

«أتشهدين أن لا إله إلا الله؟»، قالت: نعم.

«وأن محمدا عبد الله ورسوله؟» قالت: نعم.

«وأن الموت والبعث حق؟» قالت: نعم

«وأن الجنة والنار حق؟»، قالت: «نعم: فلما فرغ قال: «اعتق أو أمسك؟».

قلت: أثبت هذا؟ قال: نعم، وزعموا، وحدثني أبو الزبير، فولدت بعد ذلك في قریش.

قال الألباني -رحمه الله- قلت: وهذا إسناد مرسل، ضعيف الإسناد منكر المتن.

أما الإسناد ففيه:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، المجلد الثالث، ص «376،377،378».

أولاً: هو من رواية إسحاق الدبري عن عبد الرزاق، وفيها مناكير، كما ذكر الذهبي وغيره. انظر «الميزان» و«المغني» و«اللسان».

ثانياً: عطاء شيخ ابن جريج فيه، قد ذكر المزي في «التهذيب» أنه روى عن:

1- عطاء بن أبي رباح وهو ثقة مشهور.

2- وعطاء بن السائب، وهو ثقة مختلط.

3- وعطاء بن أبي مسلم الخراساني، وهو صدوق يهم كثيرا ويدلس.

قال الألباني: فأيهم صاحب هذا الحديث يا ترى؟ الذي يبدو لي - والله أعلم - أن مثل هذا الحديث المنكر لا يليق أن ينسب إلى الأول منهم، لثقتهم وفضله، ما دام أنه يحتمل أن يلصق بالذين دونه، ثم إن الأولى منهما هو الثالث: عطاء الخراساني. وبرر الألباني ذلك بقوله: «لأنني رأيت من الأئمة من غمز في رواية ابن جريج عنه⁽¹⁾. قال الألباني: فقد جاء في «تهذيب التهذيب»: «قال أبو بكر بن أبي خيثمة: رأيت في كتاب علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني؟ قال: ضعيف. قلت ليحيى: أنه يقول: أخبرني؟ قال: لا شيء، كلفه ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه».

بعدما أوردت هذه الأمثلة، شبّه الألباني رواية عبد الملك بن جريج عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني مثل روايته عن محمد بن شهاب الزهري، وفي هذا قال: قلت: وهذا يشبه روايته عن الزهري⁽²⁾ مع أنه لم يسمع منه.

قال الألباني: «قلت: وكان ابن جريج يروي الرواية بالإجازة، وبالمناولة ويتوسع في ذلك، ومن ثم دخل عليه الداخل في رواياته عن الزهري لأنه حمل عنه مناولة، وهذه الأشياء يدخلها التصحيف، ولا سيما في ذلك العصر لم يكن يحدث في الخط بعد شكل ولا نقط»⁽³⁾.

أعلّ الألباني هذه الرواية بمثل هذا التعليل وهو التصحيف لأجل عبد الملك بن جريج الذي لم يسمع من بعض الشيوخ، ويروي عنهم إجازة أو مناولة ويتوسع كثيرا، فإن وجد مثل هذا الإسناد؛

(1)- يعني رواية عبد الملك بن جريج عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني .

(2)- يعني رواية عبد الملك بن جريج عن محمد بن شهاب الزهري .

(3)- «السلسلة الضعيفة»، حديث رقم 6565، ج3، ص «147، 146».

يعني ابن جريج عن الزهري أو عن عطاء الخراساني إنما ترد الرواية لأجل هذا السبب وهو التصحيف، لأنه قال في عدة مواضع من سلسلته عن ابن جريج وهو يروي عن عطاء ما يأتي:

1- عنعنة ابن جريج فإنه كان مدلساً، قال أحمد: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها، يعني قوله: أخبرت وحدثت عن فلان كذا في «الميزان»⁽¹⁾.

2- عنعنة ابن جريج، فإنه كان يدلس بشهادة غير واحد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين، بل قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما، ووصفه بالتدليس الذهبي والعسقلاني وغيرهما»⁽²⁾.

من خلال الأمثلة التي أوردناها نستخلص أن الألباني -رحمه الله- لم يضعف الأحاديث بسبب التصحيف، إنما يؤكد فقط أن هذه الروايات وقع التصحيف فيها، وذلك بعد جمع أحاديث الباب كلها، وأكد أن معناها تغير بسبب هذا التصحيف الذي اعترى هذه الأحاديث بسبب النسخ والمحققين.

هذا فيما يخص التصحيف، وسنرى في النقطة الموالية التحريف عنده -رحمه الله- بعد ذلك سوف نستنتج الفرق بين التصحيف والتحريف عنده؛ على اعتبار أنه لم يشر إلى التفرقة بينهما في سلسلته الضعيفة.

الفرع الثاني: تطبيقات للتحريف في المتون عند الألباني:

كعادته لم يعرف الألباني التحريف ولم يحده بحد معين؛ وإنما حكم بذلك على الأحاديث التي ضعفها في سلسلته، ومن خلال الأمثلة التالية سوف يتبين منهجه في التحريفات التي ذكرها، وسوف نقارنها مع التصحيفات التي مرت بنا، وبها يمكن أن يظهر الفرق بينهما، وشرطي في هذه الرسالة أنني بصدد دراسة مقاييس نقد المتون عند الألباني، فلا أتعرض إلى نقد مقاييس السند عنده، وإنما فقط لربط الإسناد والتمن ببعضهما البعض، وسوف أشير إلى ذلك إشارات فقط، وفي هذه النقطة بالذات وهي التحريف فقد أشار -رحمه الله- إلى التحريف الذي وقع في الأحاديث سندا

(1) - «السلسلة الضعيفة»، حديث رقم 160، ج 1، ص «296، 297».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، حديث رقم 1009، ج 3، ص «63، 62».

ومتنا، فمن جهة السند فقد تناول التحريف الذي وقع في أسانيد الأحاديث، منها الحديث رقم «34» و«359» و«589» و«603» و«607» و«786» و«834» و«862» إلخ من الأحاديث التي تفوق خمسين حديثاً، أما من جهة المتن:

1- الحديث رقم «1080»: «ليست بشجرة نبات، إنما هم بنو فلان، إذا ملكوا جاروا، وإذا ائتمنوا طانوا، ثم ضرب بيده على ظهر العباس قال: فيخرج الله من ظهرك يا عم! رجلا يكون هلاكهم على يديه».

قال الألباني -رحمه الله- موضوع: أخرجه الخطيب في «تاريخه» «343/3»، عن محمد بن زكرياء الغلابي: حدثنا عبد الله بن الضحاك الهدادي: حدثني هشام بن محمد الكلابي أنه كان عند المعتصم في أول أيام المأمون حين قدم المأمون بغداد، فذكر قوما بسوء السيرة؛ فقلت له: أيها الأمير! إن الله تعالى أمهلم فطغوا، وحلم عنهم فبغوا، فقال لي: حدثني أبي الرشيد عن جدي المهدي عن أبيه المنصور عن أبيه محمد بن علي عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه: «أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نظر إلى قوم من بني فلان يتبخثرون في مشيهم، فعرف الغضب في وجهه، ثم قرأ: «وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ»⁽¹⁾. فقيل له: أي الشجر هي يا رسول الله حتى نجتها؟ فقال: فذكره».

بعد أن قام -رحمه الله- بنقد هذا الحديث بعزل إسنادية جعل في الأخير التحريف في موضع التأويل، وذلك حينما قال: وهذا الحديث كذلك، فهو الذي اختلقه الكلابي الرافضي، فإنه ظاهر البطلان، لما تضمنه من تحريف الكلم عن مواضعه، وتأويل قوله تعالى «وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ» بأن المراد بها بنو أمية، وإنما هي شجرة الزقوم كما في «صحيح البخاري» عن ابن عباس -رضي الله عنه-: «وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ»⁽²⁾. قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليلة أسري به، «وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ» شجرة الزقوم⁽³⁾. واستعمل -رحمه الله- التحريف بمعنى التأويل، أي تحريف الكلام عن مواضعه في مواضع كثيرة من سلسلته.

(1) -الإسراء: 60

(2) -الإسراء: 60

(3) -«السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «194، 195».

2- الحديث رقم «1443»: «يأتىكم عكرمة بن أبي جهل مؤمناً مهاجراً، فلا تسبوا أباه، فإن سبَّ الميت يؤذي الحيَّ ولا يبلغ الميت، فلما بلغ باب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- استبشر ووثب له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قائماً على رجليه، فرحاً بقدمه».

قال الألباني: موضوع أخرجه الحاكم «241/2» من طريق محمد بن عمر: أن أبا بكر بن عبد الله بن أبي ميسرة: حدثه موسى بن عقبة عن أبي حبيبة مولى عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال:

لما كان يوم فتح مكة، هرب عكرمة بن أبي جهل، وكانت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عاقلة، أسلمت، ثم سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الأمان لزوجها، فأمرها برده، فخرجت في طلبه، وقالت له: جئتك من عند أوصل الناس، وأبر الناس، وخير الناس، وقد استأمنت لك، فأمنك، فرجع معها، فلما دنا من مكة، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأصحابه: فذكر الحديث.

بعدما قام الألباني -رحمه الله- كعادته بنقد الحديث من جهة الإسناد، عقَّب على سبب تخريجه لهذا الحديث فقال: قلت: وإنما خرجت هذا الحديث لما فيه من نسبة القيام إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- لعكرمة بن أبي جهل؛ فقد لهج المتأخرون بالاستدلال به على جواز، بل استحباب القيام للداخل، فأحببت أن أبين وهاءه وأظهر عواره، حتى لا يغتر به من يريد النصح لدينه، ولاسيما، وهو مخالف لما دلت السنة العملية عليه من كراهته -صلى الله عليه وسلم- لهذا القيام، كما حققته في غير هذا المقام، ونحوه ما ذكره الأستاذ عزت الدَّعاس في تعليقه على «الشمائل المحمدية» «ص-170- طبع حمص» أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يقوم لعبد الله بن أم مكتوم، «الأصل: ابن أم كلثوم !» ويفرش له رداءه ليجلس عليه ويقول: أهلاً بالذي عاتبني ربي من أجله.

فقد ردَّ الشيخ الألباني هذا القيام بأدلة إسنادية وأدلة متنية على من يقول:

1. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان لا يكره قيام بعضهم لبعض.
2. وأنه أمر أسرى بني قريظة فقال لهم: قوموا لسيدكم، يعني سعد بن معاذ.
3. أنه قام لعكرمة بن أبي جهل.
4. وكان يقوم لعدي بن حاتم كلما دخل عليه.
5. وكان يقوم لعبد الله بن أم مكتوم...

6. وقد ورد أن الصحابة قاموا لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

ومن هذه الأدلة أنه قال: والجواب: أنه لا يصح شيء من هذه الأدلة مطلقاً، وهي على ثلاثة أنواع.

الأول: ما لا أصل له البتة في شيء من كتب السنة.

الثاني: ما له أصل ولكنه غير ثابت.

أما النوع الثالث: فهو المقصد من هذه النقطة الخاصة بالتحريف، فقد استعمل الشيخ الألباني -رحمه الله- التحريف هذه المرة كدليل رد به هذا الصنيع وهو القيام للأشخاص.

قال: والنوع الثالث والأخير: ماله أصل أصيل من حيث الثبوت، ولكن طرأ عليه شيء من التحريف والتغيير لفظاً أو معنى أو كليهما معا ولو بدون قصد، من ذلك الدليل الثاني⁽¹⁾، فقد وقع فيه تحريفات: قديم وحديث؛ أما القديم؛ فهو أن نص الحديث في البخاري وغيره: «قوموا إلى سيدكم» فجعله السيد عزت الدعاس وغيره «... لسيدكم» وتأكد التحريف برواية أخرى قوية بلفظ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه» وهذا مفصل في «الصحيحة» «رقم -67» فلا نطيل القول فيه.

يقصد الشيخ الألباني بالتحريف القديم الفرق بين الحرفين «إلى» و«لـ» وذلك «إلى سيدكم» و«لسيدكم»؛ ثم قال -رحمه الله-: وأما التحريف الجديد، فقد اختص به السيد المذكور⁽²⁾، وهو قوله: أنه -صلى الله عليه وسلم- أمر أسرى بني قريظة... والحقيقة أن الأمر كان موجهاً إلى الأنصار الذين هم قوم سعد وهو أميرهم وسيدهم فعلاً، وأنه كان لإنزاله لأنه كان مريضاً، ولذلك جاء النص: «قوموا إليه»، وليس: «قوموا» وأكد زيادة الرواية الأخرى: «فأنزلوه» فلا علاقة للحديث بموضع النزاع.

ومن ذلك قيامه -صلى الله عليه وسلم- إلى ابنته فاطمة إذا دخلت عليه، وقيامها إليه -صلى الله عليه وسلم- إذا دخل عليها، فإنه صحيح الإسناد، ولكن ليس فيه القيام المتنازع فيه، لأنه قام إليها ليجلسها في مجلسه، وقامت إليه لتجلسه في مجلسها، وهذا مما لا خلاف فيه⁽³⁾.

(1) - يقصد بالدليل الثاني: « وأنه أمر أسرى بني قريظة، فقال لهم: قوموا لسيدكم، يعني سعد بن معاذ».

(2) - وهو السيد عزت الدعاس.

(3) - «السلسلة الضعيفة»، ج3، ص «638».

استعمل الشيخ الألباني -رحمه الله- في هذا الرد تحريفان: تحريف قديم وقصد به الفرق بين الحرفين «إلى» و«ل» كما مر، وبهذا الفرق غير المعنى وكان سببا في إبطال الرواية، أما التحريف الجديد وهو بين أسرى بني قريظة والأنصار، وهو تحريف من القسم الثاني، وكثيرا ما يستعمل هذا القسم الأخير ويقصد به تغيير واقع الشيء بواقع غير صحيح وهو التأويل.

3- ومن ذلك حديث رقم «1926»: «يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأنبياء بأربعين خريفا».

قال الألباني -رحمه الله-: باطل بهذا اللفظ، أخرجه أحمد «324/3» من طريق عمرو بن جابر أبي زرعة الحضرمي قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: فذكره.

بعد أن قام الشيخ -رحمه الله- كعادته بنقد السند، انتقل إلى نقد متن الحديث باستعمال التحريف الذي وقع في بعض ألفاظ الحديث، حيث قال -رحمه الله-: قلت: ومن مناكير- يعني مناكير هذا الحديث- هذا اللفظ: «الأنبياء»، فإن المعروف إنما هو بلفظ: «الأغنياء»، وهكذا وقع في «السنن الترمذي» «57/2» من هذا الوجه، فلا أدري أهو تحريف من بعض النساخ لما رواه باللفظ الأول واستنكره عدل به إلى اللفظ الآخر، أو أن الرواية وقعت للترمذي هكذا؟ ومما يرجح هذا أنه قال عقبه: «هذا حديث حسن». فلو كان عنه باللفظ الأول، لما حسنه، بل استنكره. والله أعلم⁽¹⁾.

استعمل الشيخ الألباني التحريف في هذا الموضع غير ما استعمله في المثال السابق، لأن في المثال السابق استعمله كدليل لرد الحديث، بينما استعمله هنا في هذا المثال لإثبات كلمة «الأغنياء» مكان لفظ الأنبياء.

وقد سبق وأن قلت أن الألباني يستعمل كثيرا التحريف بمعنى التأويل في سلسلته هذه، وقد أكثر من ذلك مقارنة بالتحريف المعروف.

وخلاصة الكلام في هذه النقطة «أي التصحيف والتحريف» عند الألباني توصلت إلى ما يلي.

- 1- أنه لم يقم بتعريف وتحديد التصحيف والتحريف عند العلماء.
- 2- إنما تعرض لهذين المصطلحين من جهة التطبيق والتمثيل في الأحاديث الضعيفة.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج4، ص «399».

3- من خلال تطبيقاته تبين أنه استخدم التصحيف والتحريف في نقد الأسانيد، كما استعملهما في نقد المتن.

4- في المتن التصحيف عنده هو تغيير النقط من حرف إلى حرف آخر، ومثال ذلك كما مر بنا لفظ «اعفُ» و«أعقُ» وهي زيادة نقطة للفاء وأصبحت قافا يعني «أعفُ» بمعنى أهل الخير من الناس وهو العفاف، بينما «أعقُ» بمعنى أشرُّ الناس.

5- أما التحريف في المتن فقد استعمله في معنيين.

الأول: بمعنى تحريف اللفظ إلى لفظ آخر مغاير للأول ككلمة «الأنبياء» وتحويلها إلى الأغنياء» وهو تحويل الكلمة كاملة وقد استخدمه في كل ما أشار إليه في سلسلته من جهة التحريف.

الثاني: التحريف بمعنى التأويل، أي تحريف الكلام عن مواضعه، وقد استعمل هذا كثيرا في سلسلته.

6- هل كان يضعف الأحاديث بسبب التحريف والتصحيف في سلسلته أم لا؟ الجواب على هذا أنه لم يفعل ذلك كثيرا إلا في مواطن قليلة، إنما كان يشير بعد النقد الإسنادي إلى أن لفظه ما وقع فيها التحريف في المصدر الفلاني، بل كان يستعمل التصحيف والتحريف في إقامة الكلمات وإرجاعها إلى أصلها.

7- كما استعمل التصحيف والتحريف في أسانيد الأحاديث أكثر من متونها.

خلاصة المبحث

بعد دراسة أسباب نشأة علل المتن عند الألباني من خلال: سوء الضبط، والرواية بالمعنى، وكذا التصحيف والتحريف، يتبين لي ما يلي:

1- استعمل السبب الأول وهو سوء الضبط بكثرة مقارنة، بالرواية بالمعنى والتصحيف والتحريف، وسوء ضبط الرواة استعمله كثيرا في أسانيد الأحاديث أكثر من متونها، مما يدل أن الإسناد هو المعتمد عند المحدثين؛ بعدها يأتي المتن ولكن بدرجات متفاوتة .

2- أن هذه الأسباب الثلاثة استخدمها عند الألباني في سلسلته مقارنة بمجموع أحاديث السلسلة قليل جدا؛ إذ لا تتعدى مائة وخمسين حديثا «150» إلى مجموع أكثر من سبعة آلاف أحاديث

السلسلة الضعيفة «7000»، وكان نصيب الأسانيد- كما سبق وأن قلت- أكثر من نصيب المتون في استخدام هذه الأسباب.

3- تضعيفه للأحاديث كان أكثر بسبب السقوط في الأسانيد، وعدالة الرواة أكثر من هذه الأسباب.

4- نقد المتون عنده يأتي دائما في المقام الثاني؛ وليس معنى ذلك أنه لا يلتفت إلى النقد المتني؛ بل يستعمله تبعا وبأقل درجة مقارنة بنقده للأسانيد، وسنرى في المبحث الثالث من هذا الفصل كيف كان يستخدم التفرد والمخالفة في المتن لإعلال الأحاديث مقارنة باستخدامهما في الإسناد.

المبحث الثالث:

موجبات رد الأحاديث من جهة المتن عند الألباني

سبق في الفصل الأول أن تناولت موجبات ردّ الحديث بسبب التفرد أو المخالفة المقترنين بقرائن تبين خطأ تلك الرواية، والتفرد والمخالفة يقعان في الأسانيد كما يقعان في المتن، والشيخ الألباني -رحمه الله- استعمل هذين المصطلحين في سلسلته في الأسانيد واستعملهما في المتن للكشف عن علل الأحاديث، وسوف أسرد تطبيقاته - رحمه الله- فيما يخص هذين المصطلحين من جهة المتن وليس من جهة الإسناد .

المطلب الأول:- التفرد ودوره في إعلال الرواية من جهة المتن:

استعمل الشيخ -رحمه الله- التفرد في المتن وضعف أحاديث كثيرة في السلسلة بهذا السبب، وسوف أسرد بعض الأمثلة التي تبين ذلك.

1- فمن ذلك حديث رقم «4272»: «كان يستمطرُ في أول مطرة ينزع ثيابه إلا الإزار».

قال الألباني -رحمه الله- : ضعيف أخرجه أبو نعيم في « الحلية » «377/1» عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي، عن أنس مرفوعاً، وقال: «غريب بهذا اللفظ، تفرد به الرقاشي»⁽¹⁾. استند الشيخ إلى قول أبي نعيم، واستعمل الغرابة في المتن والتفرد في الإسناد، وردّ بذلك هذه الرواية من جهة متنها، وبذلك يتبين الفرق بين الحديث الغريب والحديث الفرد، فالغرابة تتبع الأسماء، والتفرد يتبع الأفعال، ويتجلى ذلك من خلال قول الألباني: «حديث غريب بهذا اللفظ»، وقال كذلك: «تفرد به فلان»، فكلمة غريب اتبعت الاسم وهو الحديث، وتفرد فعل سبق الفاعل وهو الرقاشي .

أما القرينة التي احتفت بهذا التفرد واعتمد عليها الألباني فهي الضعف، بمعنى أن الراوي ليس أهلاً للتفرد، وهي قرينة سبق وأن تطرقنا إليها في الفصل الأول من هذه الرسالة .

2- ومن ذلك حديث رقم «4670»: «المؤمن(منفعة)؛ إن ماشيته نفعك، وإن شاورته نفعك، وإن

شاركته نفعك، وكل شيء من أمره منفعة».

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج9، ص «269».

قال الألباني: ضعيف، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» «129/1» من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا وقال: «غريب بهذا اللفظ، تفرد به ليث عن مجاهد»، قال الشيخ: وليث ضعيف مختلط (1).

اعتمد الشيخ كعادته على أبي نعيم في تضعيف الحديث واستعمل الغرابة في المتن، والتفرد في الإسناد، وردّ الحديث بسبب غرابة المتن .

3- ومن ذلك حديث رقم «6178»: «تكون هدة في شهر رمضان، توقظ النائم، وتفزع اليقظان، ثم تظهر عصابة في شوال، ثم تكون مَعْمَعَة في ذي القعدة، ثم يسلب الحاج في ذي الحجة، ثم تنتهك المحارم في المحرم، ثم يكون موت في صفر، ثم تتنازع القبائل في الربيع، ثم العجب كل العجب، بين جمادى ورجب، ثم ناقة مقتبة خير من دسكرة، تقل مائة ألف» .

قال الشيخ: موضوع، أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» «ق1/160»، ومن طريقه أبو عبد الله الحاكم «518-517/4» وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» «199/2» قال حدثنا ابن وهب عن مسلمة بن علي عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا، وقال الحاكم: «حديث غريب المتن، ومسلمة ظن لا تقوم به الحجة» (2).

فقد رد الشيخ الحديث اعتمادا على غيره بسبب الغرابة المتنية التي أتى بها هذا الحديث.

من خلال سرد هذه الأحاديث الثلاثة يمكن التوصل إلى ما يلي:

1- أن جملة الأحاديث التي ردها في سلسلته هذه بسبب علة غرابة المتن قليلة جدا إذ لا تتجاوز خمسة أحاديث من مجموع سبعة آلاف ونيف حديث التي حكم عليها بالضعف بمختلف الأسباب، وهو عدد ضئيل جدا .

2- في هذه الأحاديث الثلاثة التي أورد فيها علة غرابة المتن لم يكن هو السابق إلى إصدار هذا الحكم عليها بل اعتمد على غيره، ففي الحديث الأول والثاني اعتمد على أبي نعيم الاصبهاني، وفي الثالث اعتمد على الحاكم النيسابوري.

3- بعد أن يسرد أحكام العلماء على الحديث، يعقب بقوله مثلا: ضعيف لضعف فلان، وغيره من عبارات الضعف .

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج10، القسم الأول، ص «200».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، ج13، ص «391».

4- لا يتبنى الألباني التفرد في المتن هكذا بدون قرينة، بل هو على طريقة العلماء، فكل راو تفرد بالمتن إلا ومعه قرينة تبين أن هذا الراوي لا يحتمل منه التفرد .

5- هذه القرائن تتمثل في ضعف رواة الأحاديث، وذلك من جهة ضبطهم أو عدالتهم أو أمور أخرى .

وفي المقابل فقد استعمل الشيخ- رحمه الله- التفرد في الأسانيد بكثرة مقارنة بالتفرد في المتون، كحديث رقم «80» «185» «311» «751» «766» «2030» «2685»، إلى غير ذلك من الأحاديث .

بعدما استعرضنا أمثلة التفرد في المتون، سوف أتناول المخالفة ودورها في إعلال الرواية من جهة المتن في النقطة الموالية .

المطلب الثاني: المخالفة المتنية ودورها في إعلال الروايات:

استعمل الألباني- رحمه الله- المخالفة المتنية في إعلال الأحاديث واهتم بها، وذلك تقريبا بينها وبين المخالفة في الإسناد، وفيما يلي أمثلة توضح ذلك.

1- فمن ذلك حديث رقم «929»: «كان يخر على ركبتيه، ولايتكى».

قال الألباني : ضعيف، أخرجه ابن حبان في «صحيحه» «رقم492- موارد» من طريق معاذ بن محمد أبي معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه عن جده عن أبي بن كعب عن النبي- صلى الله عليه وسلم- فذكره .

وقال أيضا: وهذا سند ضعيف مسلسل بالمجهولين، قال ابن المديني: «لا نعرف محمد بن معاذ هذا، ولا جده في الرواية، وهذا سند مجهول». كذلك في «الميزان» و«اللسان»، وقال الحافظ في ترجمة محمد هذا من «التقريب»: «مجهول»، وقال في ابنه معاذ: «مقبول» .

وقال أيضا: وفي معنى هذا الحديث، حديث وائل بن حجر قال : «رأيت النبي- صلى الله عليه وسلم- إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه».

أخرجه أبو داود «134/1» والنسائي «165/1» والترمذي «56/2» والطحاوي «150/1» وابن حبان في «صحيحه» «رقم 487-موارد» والدارقطني «131-132» والحاكم «226/1» وعنه البيهقي «98/2» كلهم من طريق يزيد بن هارون: أخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عنه قلت : وهذا سند ضعيف، وقد اختلفوا فيه، وله علتان:

الأولى: تفرد شريك به.

والأخرى: المخالفة.

وأما المخالفة التي سبقت الإشارة إليها فهي من جهتين: المتن والسند، فأما المتن: فقد روى الحديث جماعة من الثقات عن عاصم بن كليب به، ومع ذلك فلم يذكر كيفية السجود والنهوض عنه إطلاقاً، كما أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم عن زائدة وابن عيينة وشجاع بن الوليد كلهم عن عاصم به، فدل ذلك على أن ذكر الكيفية في حديث عاصم منكر لتفرد شريك به دون الثقات. وأما المخالفة في السند، فهو أن هماما قال: ثنا شفيق أبو الليث قال: حدثني عاصم بن كليب عن أبيه.

قلت: فقد خالف شريكا شفيق فأرسله، ولكن شفيقا هذا ليس خيرا من شريك، فإنه مجهول لا يعرف، كما قال الذهبي وغيره⁽¹⁾.

استعمل الألباني-رحمه الله- المخالفة المتنية في رد الحديث، وهي مخالفة الثقات لشريك بذكرهم تمام الصلاة، ولم يذكروا كيفية السجود والنهوض عنه، كما ذكر المخالفة في الإسناد وهي تعارض الوصل والإرسال عندما قال فقد خالف شفيق شريكا فأرسله .

2- ومن ذلك حديث رقم «1532»: « إذا وقعت الفأرة في السمن، فإن كان جامدا فألقوها وما حولها، وإن كان مائعا فلا تقربوه» .

قال الألباني: شاذ. أخرجه أبو داود «3842»، والنسائي «192/2»، وابن حبان «1364»، والبيهقي «353/9»، وأحمد «233-232/2 و265 و490» من طريق معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم:- فذكره. وفي رواية لأحمد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة.

قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة، وليس كذلك، لأن معمرا- وإن كان ثقة- فقد خولف في إسناده ومتمته .

بعد أن ذكر الألباني- رحمه الله- المخالفة الإسنادية وأطنب فيها إطنابا طويلا، عقب على ذلك بقوله:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج2، ص «328،329،330».

وأما المخالفة في المتن، فقد رواه الجماعة عن الزهري باللفظ المتقدم: «انزعوها وما حولها فاطرحوه». ليس فيه التفصيل الذي في رواية معمر: «فإن كان جامدا فألقوها...» الخ، لكن في رواية أخرى عنه، أخرجها ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عنه مثل رواية الجماعة بغير تفصيل، وهذا هو الصواب لما سبق بيانه عن الكلام على إسناده الذي وافق فيه رواية الجماعة⁽¹⁾.

فقد أطنب الألباني-رحمه الله- في رد بعض أجزاء الحديث بسبب المخالفة المتنية لكن قصدي من إيرادي هذا أن أبين أنه في السلسلة يستعمل النقد الإسنادي والمتني معا، إلا أن الجانب الإسنادي في نقد الروايات يفوق الجانب المتني، كما يرى الألباني أن المخالفة المتنية من العلل الحقيقية في رد الحديث .

3- ومن ذلك حديث رقم «5227»: « نهى أن يبال في الماء الجاري».

قال الألباني: منكر. أخرجه الطبراني في «الأوسط» «ص33- مصورة الجامعة الإسلامية»: حدثنا أحمد: ثنا المتوكل بن محمد بن سورة: ثنا الحارث بن عطية عن الأوزاعي عن أبي الزبير عن جابر قال: ... فنكره مرفوعا. وقال: « لم يروه عن الأوزاعي إلا الحارث» .

قلت: وهو مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: «صديق يهم».

بعدما أورد الألباني أقوال العلماء في سلسلة رواة الحديث جرحا وتعديلا، عقب على ذلك بقوله: ثم انكشفت لي العلة الحقيقية، وهي المخالفة في المتن، فقد رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير، إلا أنه قال: «الراكد» بدل: «الجاري».

أخرجه مسلم «162/1»، والنسائي «15/1»، وابن حبان «343»، وأبو عوانة في «صحيحة» «216/1»، وأحمد «350/3»، وترجم له أبو عوانة بقوله: « بيان حظر البول في الماء الراكد، والدليل على إباحة البول في الماء الجاري». وتابعه ابن لهيعة: ثنا أبو الزبير به. أخرجه أحمد «341/3» .

قلت: فاتفق الليث وابن لهيعة على روايته بلفظ «الراكد»، دليل على نكارة لفظ حديث الترجمة؛ كما تقتضيه قواعد علم مصطلح الحديث⁽²⁾ .

(1) - «السلسلة الضعيفة»، ج4، ص «40،41».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، ج11، القسم الأول، ص «373، 374، 375».

استعمل الشيخ - رحمه الله - علة حقيقية عنده كما سماها وهي المخالفة المتننية، وبها توصل إلى نكارة لفظ حديث الترجمة.

من خلال الأمثلة السابقة يتبين لنا ما يلي:

1- أن الشيخ مثلما تعامل وتناول التفرد المتنني في الإسناد، وأعل به مرويات متننية رغم قلتها، كذلك استعمل المخالفة المتننية وأعل بها عدة أحاديث في سلسلته.

2- لم يكثر من استعمال المخالفة المتننية في أحاديثه إنما عددها قليل جدا بالنسبة لباقي أحاديث السلسلة الضعيفة.

3- لم يخالف العلماء في منهجه في ذلك، لأنه يعود إليهم وإلى ما هو مقرر في مصطلح علم الحديث كما ذكر.

و بعد هذا الذي توصلنا إليه ؛ فإن تناولنا لهذه الأمثلة ليس من باب دراسة كل حديث على حده والتعمق فيه اتفاقا واختلافا إسنادا وممتا، وإنما لنبين أن الألباني في منهجه العام لم يخالف من سبقوه. و في المبحث الرابع من هذا الفصل سأتناول بعض أنواع علل المتون التي توصل إليها واستعملها في تضعيف بعض الأحاديث من جهة متونها.

المبحث الرابع:

أنواع علل المتون عند الألباني من خلال السلسلة الضعيفة

توطئة:

سبق أن بيّنا في الفصل الأول أن الناقد يستعين بالتفرد والمخالفة المحتقتين بقرائن معينة ليصل بهما إلى اكتشاف علل الأحاديث سواء كانت عللاً إسنادية أو عللاً متنية، على أساس أن العلل تعتريهما الاثنيان، ونوع الخطأ الذي يعترى الروايات يختلف من حديث لآخر. فمنه؛ الزيادة، كأن يزيد الراوي في الحديث زيادة لا أصل لها، مثل هذا النوع من العلل يسميه العلماء بـ «زيادات الثقات».

ومنه؛ أن تكون الزيادة أصلها مروياً، ولكنها معروفة أنها من كلام راو من رواة الحديث وإذا بذلك الراوي يخطئ وينسب كل الكلام لرسول الله- صلى الله عليه وسلم- ومثل هذا المبحث يسمى عند العلماء بـ «الإدراج»، وهذا الإدراج له أمثلة كثيرة كذلك.

ومنه كذلك «القلب» أو الإبدال، كأن يبدل راوياً براو آخر في الإسناد، أو يستبدل كلمة بكلمة أخرى، فمثل هذا النوع يدخل في مبحث الحديث «المقلوب» .

و منه كذلك؛ «الاضطراب» على رأي من يقول بأن الاضطراب من أنواع علل الأحاديث، والعلماء يبحثون مثل هذا النوع في مبحث خاص يسمى عندهم بالحديث «المضطرب».

فمثل هذه المصطلحات إذا أطلقها العلماء فإنها تعبر عن نوع الخطأ الذي وقع في الرواية وليس الخطأ نفسه، لأن هناك فرقا عندهم بين خطأ ما وقع في الرواية، وبين نوع الخطأ الذي وقع في الرواية.

فأي خطأ وقع في الرواية ليس كنوع الخطأ، فهناك مصطلحات يطلقها العلماء على الروايات لكنها لا تفيد نوع الخطأ الذي وقع .

فالمصطلحات «شاذ» «منكر» «باطل» «لا أصل له» «موضوع»، مثل هذه المصطلحات عندما تطلق من طرف العلماء النقاد؛ لا تعني نوع الخطأ الذي وقع في الرواية، والدليل على ذلك أننا نجدهم يختلفون فيما بينهم في الرواية الواحدة إن وقع فيها خطأ ما، فهذا يقول عن هذه الرواية «شاذة» والآخر يعبر عنها بـ «المنكر» والآخر يعبر عنها بـ «لا أصل لها» وهكذا، رغم أنها رواية واحدة، فيتبادر إلى ذهن أن العلماء اختلفوا فيما بينهم في هذه الرواية والأمر على خلاف ذلك. أما إذا أراد النقاد أن يبينوا نوع الخطأ الذي وقع في الرواية فنجدهم يقولون في الحديث «شاذ مقلوب» أو «منكر مقلوب» أو «لا أصل له مدرج» أو «باطل مدرج» أو «شاذ فيه زيادة» إلى غير ذلك من المصطلحات، أما إذا وصف الناقد الرواية بنوع الخطأ الذي وقع فيها الراوي،

فيقول «مقلوب» مثلا، فهذه الكلمة تفيد أن هناك خطأ ما وقع في الرواية، ونوع هذا الخطأ هو من قبيل المقلوب، وهكذا.

والشيخ الألباني- رحمه الله- استعمل مثل هذه المصطلحات أي مصطلحات أنواع العلل، واستعمل كذلك النوع الثاني وهي مصطلحات يعبر بها عن العلة، وهي نوع من أنواع الحديث، وصاغ كلاما نظريا فيهما؛ كما طبق كل ذلك في كتابه، وضعف أحاديث من هذا النوع، وسأتناول في هذا المبحث بعض أنواع علل المتون التي توصل إليها الشيخ، وفي المبحث الخامس سأتناول النوع الثاني من هذه المصطلحات.

المطلب الأول: الحديث المضطرب متنا وأثره في التعليل وتطبيقاته عند الألباني:

قبل سرد الأمثلة التي تناولها الألباني عن الاضطراب من جهة المتن، سوف نتحدث عن تعريفه في اصطلاح المحدثين ثم عند الشيخ، ثم بعد ذلك نتطرق إلى كيفية تعامل الألباني مع الأحاديث المضطربة متنا في سلسلته هذه .

تعريفه اصطلاحا:

قال ابن الصلاح- رحمه الله-:«المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايات»⁽¹⁾.

ويمكن أن يقال: المضطرب هو «الحديث المروي على أوجه مختلفة مؤثرة متساوية ولا مرجح»⁽²⁾.

تعريفه عند الشيخ الألباني- رحمه الله- :

قال الألباني: «من علل الحديث؛ الاضطراب، وقد قالوا في وصف الحديث المضطرب: هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن

(1)- «مقدمة ابن الصلاح»، مرجع سابق، ص «61».

(2)- «المقرب في بيان المضطرب»، أحمد بازمول، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1426هـ-2001م، ص «37».

يكون راويها أحفظ وأكثر صحبة للمرروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه.

ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع من رواية له جماعة، والاضطراب موجب ضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضبط»⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: «الاضطراب عند أهل العلم على نوعين:

أحدهما:- الذي يأتي على وجوه مختلفة متساوية القوة، لا يمكن بسبب التساوي ترجيح وجه على وجه.

الآخر:- وهو ما كانت وجوه الاضطراب فيه متباينة بحيث يمكن الترجيح بينها، فالنوع الأول هو الذي يعل به الحديث، وأما الآخر فينظر للراجح من تلك الوجوه، ثم يحكم عليه بما يستحقه من نقد»⁽²⁾.

وأكثر العلل وقوعا في الأحاديث هي علة الاضطراب، حتى إن الشيخ الألباني- رحمه الله- أكثر من تعليل الأحاديث من جهة الاضطراب في سلسلته أكثر من العلل الأخرى، وسوف أتناول تطبيقاته في هذا الأمر، ومن ذلك:

1- حديث رقم «547»: «كان للنبي-صلى الله عليه وسلم- سكتان، سكتة حين يكبر، وسكتة حين يفرغ من قراءته».

بعد أن قام الألباني بنقد هذا الحديث سندا، وقال فيه: «إن الدارقطني أعله بالانقطاع، لأن الحسن البصري مختلف في سماعه من سمرة». قال الألباني: «على جلاله الحسن البصري فهو مدلس».

بعد أن تناول الألباني نقد الحديث من جهة الإسناد، انتقل إلى علة أخرى متنية وهي قوله: «ثم إن للحديث علة أخرى، وهي الاضطراب في متنه، ففي هذه الرواية أن السكتة الثانية محلها بعد الفراغ من القراءة، وفي رواية ثانية: بعد الفراغ من قراءة الفاتحة، وفي رواية أخرى بعد الفراغ من الفاتحة وسورة عند الركوع».

(1)- «تمام المنة»، مرجع سابق، ص«17»، نقلا من «مقدمة ابن الصلاح»، ص «103، 104».

(2)- «الإرواء»، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص «119».

من خلال هذه الروايات الثلاثة التي ساقها الألباني، رجح الرواية الثالثة أي: «بعد الفراغ من الفاتحة وسورة من الركوع»، وذلك لو صح الحديث، وفي هذا الأمر قال: هذه الرواية الأخيرة هي الصواب في الحديث لو صح، لأنه اتفق عليها أصحاب الحسن: يونس، وأشعث، وحميد الطويل. أنكر الشيخ الألباني هذا الحديث بهذه العلة المذكورة، حيث قال: «فبعد معرفة علة الحديث لا يلتفت المنصف إلى قول من حسنه».

أكثر من ذلك عقب على الشافعية بقوله: «وإذا عرفت هذا فلا حجة للشافعية في هذا الحديث على استحبابهم السكوت للإمام بقدر ما يقرأ المأموم الفاتحة، وذلك لوجوه:
الأول:- ضعف سند الحديث.

الثانية:- اضطراب متنه.

الثالثة:- أن الصواب في السكتة الثانية فيه أنها قبل الركوع بعد الفراغ من القراءة كلها لا بعد الفراغ من الفاتحة.

الرابعة:- على افتراض أنها- أعني السكتة بعد الفاتحة، فليس فيه أنها طويلة بمقدار ما يتمكن المقتدي من قراءة الفاتحة!«.

اعتمد الألباني هنا في هذا الحديث على العلة المتنية أكثر من أن يعل الحديث من جهة الإسناد، رغم أنه استهل نقد الحديث بالجانب الإسنادي، ولم يعتمد على نفسه في ذلك بل عضد كلامه واجتهاده هذا باجتهاد غيره، حيث قال: «ولهذا صرح بعض المحققين بأن هذه السكتة الطويلة بدعة، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتوى» «147، 146/2»: «ولم يستحب أحمد أن يسكت الإمام لقراءة المأموم، ولكن بعض أصحابه استحبه ذلك، ومعلوم أن النبي- صلى الله عليه وسلم- لو كان يسكت سكتة تتسع لقراءة الفاتحة لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي لنقله، فكيف ولم ينقل أحد من الصحابة أنهم كانوا في السكتة الثانية يقرؤون الفاتحة، مع أن ذلك لو كان شرعا لكان الصحابة أحق الناس بعلمه، فعلم أنه بدعة».

وختم الشيخ الألباني هذا التعليل للحديث من جهة اضطراب متنه، بقول أبي هريرة- رضي الله عنه- حيث قال: «قلت: ومما يؤيد عدم سكوته- صلى الله عليه وسلم- تلك السكتة الطويلة؛ قول أبي هريرة- رضي الله عنه-: «كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إذا كبر للصلاة سكت هنية، فقلت: يا رسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ قال أقول: اللهم باعد بيني وبين

خطاياي...»⁽¹⁾. الحديث، فلو كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- سكت تلك السكته بعد الفاتحة بمقدارها لسأله عنها كما سأله عن هذه⁽²⁾.

وفي ختام هذا الحديث الذي أعله الألباني نخلص إلى ما يلي:

الألباني- رحمه الله- لم يبدأ في هذا الحديث بنقد متنه، بل استهل نقد الحديث بالدراسة الإسنادية ثم بعد ذلك ثنى بنقد الحديث من جهة متنه، وهو منهجه في جميع أحاديث السلسلة، لكن نفسه في نقد هذا الحديث من جهة المتن طال كثيرا مقارنة بالأحاديث الأخرى التي في العادة عنده يغلب عليها الدراسة الإسنادية، فهل يرجع ذلك لغزارة ما ينطوي عليه هذا الحديث من الفقه، أم أن بعض الأحاديث ليس فيها كلام لأهل العلم؟، حتى أن الألباني لو أراد أن يحشد أثارا أخرى ثابتة عن أبي هريرة في دعاء الاستفتاح في هذا الحديث لفعل، وهي آثار معروفة، وتكون بعد تكبيرة الإحرام وقبل القراءة، حيث قال - رحمه الله- «وقد ثبت الأمر به- يعني دعاء الاستفتاح- فينبغي المحافظة عليه»⁽³⁾. وقال أيضا: «وقد ثبت عن النبي- صلى الله عليه وسلم- أدعية عديدة في هذا الموطن، فيحسن بالمصلي أن يقرأ تارة بهذا وتارة بهذا»⁽⁴⁾...»⁽⁵⁾.

2- حديث رقم «907»: «أعتقوا عنه، يعتق الله بكل عضو منه، عضو منه من النار».

قال الألباني: ضعيف. رواه أبو داود «2964»، وعنه الخطيب في «الفييه والمتفه» «45/2- طبع الرياض»، والطحاوي في «المشكل» «315/1»، والحاكم «212/2»، وعنه البيهقي «134-133-132/8»، واحمد «471/3» عن ضمرة بن ربيعة عن إبراهيم بن أبي عبلة عن الغريف بن الديلمي قال: «أتينا واثلة بن الاسقع فقلنا له: حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان، فغضب وقال: إن أحدكم ليقراً ومصحفه معلق في بيته فيزيد وينقص! قلنا: إنما أردنا حديثا سمعته من النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: أتينا رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في صاحب لنا أوجب- يعني النار- بالقتل، فقال: فذكره».

قال الألباني: ثم رواه الطحاوي «314/1»، وأحمد «107/4» من طريق عبد الله بن المبارك، والخطيب من طريق يحيى بن حمزة، كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة عن الغريق بن عياش به

(1) - «صحيح البخاري»، مرجع سابق، كتاب الأذان، باب: ما يقول بعد التكبير، حديث رقم «744»، ص «155».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «24،25،26».

(3) - «تلخيص صفة صلاة النبي- صلى الله عليه وسلم-»، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1421 هـ- 2000 م، ص «15».

(4) - وساق تسعة أنواع من أدعية الاستفتاح في الصلاة معظمها أخرجها البخاري ومسلم.

(5) - «تلخيص صفة الصلاة»، مرجع سابق، ص «15».

مختصراً بلفظ: أتى النبي- صلى الله عليه وسلم- نفر من بني سليم، فقالوا: إن صاحبنا لنا أوجب، قال: «فليعتق رقبة، يفدي الله بكل عضو منها عضواً منه من النار».

قال الألباني: وكذلك وقع في «مستدرک الحاكم» وقال: «عريف هذا لقب لعبد الله بن الديلمي، حدثنا بصحة ما ذكرته أبو إسحاق إبراهيم بن فراس الفقيه: ثنا بكر بن سهل الدمياني: ثنا عبد الله بن يوسف التتيسي، ثنا عبد الله بن سالم: حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال:

كنت جالساً بـ «ريحاء»، فمرَّ بي واثلة بن الاسقع متوكئاً على عبد الله بن الديلمي، فأجلسه، ثم جاء إليَّ فقال: عجبٌ ما حدثني هذا الشيخ،- يعني واثلة- قلت: ما حدثك؟ فقال: حدثني: كنت جالساً مع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في غزوة تبوك فأتاه نفر من بني سليم فقالوا...».

قال الألباني: قلت فذكر الحديث مثل رواية ضمرة⁽¹⁾ ثم قال الحاكم: «فصار الحديث بهذه الروايات صحيحاً على شرط الشيخين».

قال الألباني: ثم رواه الطحاوي من طريق الوليد بن مسلم: حدثني مالك بن أنس وغيره عن إبراهيم بن أبي عبلة أنه حدثهم عن عبد الله بن الديلمي عن واثلة نحو حديث ابن المبارك⁽²⁾.

بعد أن قام الألباني بجمع الروايات ونقد ما فيها من العلل الإسنادية كضعف بعض الرواة، وجهالة بعضهم، عقَّب بقوله: وفي الحديث علة أخرى، وهي الاضطراب في متنه، ففي رواية ضمرة وعبد الله بن سالم: «أعتقوا عنه»، وفي رواية ابن المبارك ومالك: «فليعتق رقبة».

وتابعهما عليها يحيى بن حمزة وهانئ بن عبد الرحمن عند الطحاوي، ولفظ هانئ «مروه فليعتق رقبة».

فهذه الرواية أرجح⁽³⁾ لاتفاق هؤلاء الأربعة عليها، وفيهم مالك وابن المبارك، وهما في التثبيت والحفظ على ما هما عليه، كما قال الطحاوي⁽⁴⁾.

بعد أن قدم الألباني نقد الحديث في جانبه الإسنادي بضعف الرواة وجهالتهم، ثنى بعد ذلك بالنقد المتني، وهو الاضطراب الذي وقع في الرواية، وذلك في لفظ «أعتقوا عنه» ولفظ «فليعتق رقبة»،

(1)- يعني «اعتقوا عنه، يعتق الله بكل عضو منه، عضواً منه من النار».

(2)- وهو «فليعتق رقبة، يفدي الله بكل عضو منها عضواً منه من النار».

(3)- وهي رواية «...فليعتق رقبة».

(4)- «السلسلة الضعيفة»، المجلد الثاني، ص «307، 308».

فرواه ضمرة في الحديث الأول بلفظ «أعتقوا عنه...» عند أبي داود، والخطيب، والطحاوي، والحاكم، وعنه البيهقي وأحمد.

ورواه عبد الله بن سالم مثل رواية ضمرة يعني بلفظ «أعتقوا عنه...» عند الحاكم في مستدركه. ثم أتى الألباني برواية ابن المبارك ومالك بلفظ «فليعتق رقبة»، وتابع مالك وابن المبارك على لفظهما «فليعتق رقبة»، يحيى بن أبي حمزة وهانئ بن عبد الرحمن «...فليعتق رقبة».

فرجح الألباني رواية الأربعة وهم: ابن المبارك ومالك ويحيى بن أبي حمزة وهانئ بن عبد الرحمن، وهي بلفظ «فليعتق رقبة» على رواية الإثنين، وهما ضمرة وعبد الله بن سالم، والتي بلفظ «أعتقوا عنه...»، وبرر الألباني ذلك لما يتمتع به مالك وابن المبارك من التثبيت والحفظ كما قال . لم يتوقف الألباني عند هذا النقد، بل عضد ذلك بنقد آخر، وهو أن الرواية الأولى تعارض القرآن، مستندا إلى قول الطحاوي، حيث قال: «ثم ذكر⁽¹⁾ أن الرواية الأولى تعارض القرآن فقال: «ووجدنا كتاب الله تعالى قد دفع مثل هذا المعنى عن ذوي الذنوب، وهو قوله تعالى في الجزاء عن كفارة الصيد المقتول في الحرم في «سورة المائدة» على ما ذكره فيها، ثم أعقبه بقوله: «لِيَذُوقُ وَبَالَ أَمْرِهِ»⁽²⁾، فأخبر أنه جعل الكفارة في الصيد في الإحرام على قاتله ليدوق وبال قتله، فمثل ذلك على كل كفارة عن ذنب، إنما يُراد بها ذوق المذنب وبالها، وفي ذلك ما يمنع تكفير غيره عنه في ذلك بعقابه أو بغيره»⁽³⁾.

3- حديث رقم «5539»: «الأنمة من قريش، ولهم عليهم حق عظيم، ولكم مثل ذلك، فأطيعوهم ما عملوا بثلاث: إذا حكموا عدلوا، وإذا استرحموا رحموا، وإذا عاهدوا وفوا، ومن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله والملائكة أجمعين».

قال الألباني: منكر بهذا السياق. أخرجه أبو عمر الداني في «الفتن» «2/3» من طريق الأعمش عن سهل أبي الأسد عن بكير بن الحاث الجزري عن أنس بن مالك قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم- ونحن مجتمعون في بيت رجل من الأنصار، فأخذ بعضادتي الباب وقال:...فذكره.

قال الألباني: قلت وهذا إسناد ضعيف، وله علل:

(1) - يعني الطحاوي-رحمه الله- .

(2) - المائدة : 97

(3) - «السلسلة الضعيفة»، المجلد الثاني، ص «308، 309».

الأولى: الاضطراب في إسناده .

الثانية: الاضطراب في متنه .

الثالثة: الجهالة.

ولما كان الاضطراب يعتري الأسانيد ويعتري المتون، سوف أسوق كلامه في مسألة الاضطراب الذي اعتري الإسناد وكيف كان يتناوله؟

قال: الأولى: الاضطراب في إسناده، فقد رواه وكيع عن الأعمش هكذا، وتابعه: شيبان عن الأعمش به، إلا أنه قال: بكير الجزري، لم ينسبه. أخرجه البيهقي في «سننه» «121/3»، وهو رواية لأحمد «183/3»، وخالفهما جرير فقال: عن الأعمش عن بكير الجزري عن أبي الأسد عن أنس قال: ... فذكر نحوه؛ دون قوله: «عظيم» «فأطيعوهم»، وقلب إسناده.

من خلال هذه الروايات يتبين أن في إسناده اضطراباً؛ فالرواية الأولى جاءت من طريق الأعمش عن سهل أبي الأسد عن بكير بن الحاث الجزري.

أما الرواية الثانية فجاءت من طريق شيبان عن الأعمش، وهي متبعة لو كيع، ولم ينسب بكير إلى أبيه وهو الحاث كما هو في الرواية الأولى.

الرواية الثالثة أتت من طريق جرير عن الأعمش عن بكير الجزري عن أبي الأسد.

ففي الرواية الثالثة وقع الاضطراب في الإسناد حيث قلب الإسناد إذ قدم بكير الجزري وآخر أبا الأسد، وهو بخلاف الروايتين الأولى والثانية، حتى قال الألباني في هذا الإسناد: «ونذكر البخاري في «التاريخ» «112/2/1» لهذا الحديث وجوهاً أخرى من الاضطراب، ومن المعلوم أن الاضطراب علة من العلل يضعف به الحديث، لأنه يدل على أن الراوي لم يحفظه، و سواء كان ذلك في الإسناد أو المتن».

ثم ذكر الألباني بعد هذا التوضيح العلة الثانية حيث قال:

الثانية: الاضطراب في متنه، وهو تفرد جرير بقوله فيه «عظيم» «فأطيعوهم» دون سائر الرواة، ومما لاشك فيه أن الأرجح رواية الأكثر، فتكون هذه الزيادة منكراً⁽¹⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، المجلد الثاني عشر، ص «60،61».

يعني أن خطأ هذه الرواية أتى من قبل جرير من جهة الإسناد إذ قدّم وأخر الرواة، وفي الاضطراب من جهة المتن تفرده في المتن بلفظ «عظيم» وكذلك «فأطيعوهم»، لذلك حكم الألباني على هذه الزيادة بالنكارة حين قال: فتكون هذه الزيادة منكورة.

وخلاصة الكلام على علة الاضطراب بعد التمثيل لها:

1- أن الأحاديث التي أعلها من جهة المتن بسبب الاضطراب قليلة مقارنة بعلة الإسناد كما فعل مع الأحاديث رقم «50» و«1149» و«4456» و«5221» و«5553»... الخ، وهي تفوق الخمسين حديثاً.

2- تعليقه للحديث من جهة المتن يأتي عنده تبعاً، أقصد بذلك أنه لا يتطرق إليه إلا بعد استيفاء الدراسة الإسنادية، وهو صنيعة في كل مقياسه النقدية التي مرت بنا.

3- في بعض الأحيان فإنه يعتمد على غيره من العلماء الذين سبقوه في نقد الحديث، وفي أحيان أخرى يعل الحديث من خلال اجتهاده، وسيتبين الأمر أكثر عندما نتناول في النقطة الموالية الأحاديث التي ردها بسبب الإدراج.

المطلب الثاني: الحديث المدرج متنا وأثره في التعليل وتطبيقاته عند الألباني:

قبل أن أذكر أمثلة لهذا المصطلح، سوف أتناول تعريفه عند العلماء ثم عند الشيخ، ثم بعد ذلك أتطرق إلى منهج الألباني في تعامله مع الأحاديث المدرجة متنا من خلال سلسلته الضعيفة والموضوعة.

تعريف المدرج عند العلماء:

قبل تعريف الإدراج عند العلماء، ننبه إلى أنه يكون في المتن والسند.

فمدرج المتن: «هو أن يقع في المتن كلام ليس منه، فتارة يكون في أوله، وتارة في أثنائه، وتارة في آخره- وهو الأكثر- لأنه يقع بعطف جملة على جملة، «أو بدمج موقوف» من كلام الصحابة أو من بعدهم «بمرفوع» من كلام النبي- صلى الله عليه وسلم- من غير فصل، فهذا هو مدرج المتن»⁽¹⁾.

ومدرج الإسناد: «يكون بالمخالفة التي تقع بسبب تغيير سياق الإسناد، فالواقع في ذلك التغيير هو مدرج الإسناد، وهو أقسام:

(1) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «125».

الأول: «أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راو، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد، ولا يبين الاختلاف».

الثاني: «أن يكون المتن عند راو إلا طرفا منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه راو عنه تماما بالإسناد الأول. ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويه راو عنه تاما بحذف الوساطة».

الثالث: «أن يكون عند الراوي متتان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيروييهما راو عنه مقتصرًا على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به، لكن يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في المتن الأول».

الرابع: «أن يسوق الراوي الإسناد، فيعرض له عارض، فيقول كلاما من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك». هذه أقسام مدرج الأسانيد⁽¹⁾. من خلال استعراضنا لهذين التعريفين للمدرج متنا وإسنادا نلاحظ ما يلي:

1- فيما يخص مدرج الإسناد، فأمثلته كثيرة متشعبة وغامضة جدا، ولا يقدر عليها ولا يدركها إلا الأئمة النقاد الكبار، وسبب ذلك هو الاختلاف الذي يقع بين الرواة، ويستعان على معرفة مثل هذا النوع من الأخطاء التي تقع في الأسانيد بجمع الروايات والمقارنة بينها.

2- أما مدرج المتن فهو أقل تعقيدا مقارنة بمدرج الإسناد، ويدرك مثل هذا النوع من الأخطاء والإدراج في المتون بأمور كثيرة منها:

- أن يستحيل إضافة ذلك القول إلى النبي- صلى الله عليه وسلم-

- وأن يقع فيه تصريح من الصحابي بأن ذلك الإدراج أو ذلك الكلام لم يكن من النبي- صلى الله عليه وسلم-

- أو أن تكون روايات تحدد أين ينتهي كلام النبي - صلى الله عليه وسلم-

وفي هذا الأمر قال الحافظ ابن حجر: «ويدرك الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه، أو بالتنصيص على ذلك من الراوي أو من بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كون النبي- صلى الله عليه وسلم- يقول ذلك»⁽²⁾.

(1) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «124».

(2) - المرجع السابق، ص «125».

تعريفه عند الألباني:

لم يتعرض الألباني لتعريف المدرج، إنما أشار إلى نقطة مهمة وهي قوله في المدرج: «لا يجوز الزيادة في الرواية بالرأي دون بيانها، وإلا كان ذلك سببا لإسقاط الثقة بأحاديث الثقات كما لا يخفى»⁽¹⁾.

كما قال- رحمه الله- كلاما جيدا في المدرج، وهذا نصه: «وأرى أن ادعاء الإدراج إنما يحسن في حديث الثقة الذي يغلب على الظن أنه لم يحدث بالمدرج في حديثه، أما في غير الثقة- كما هنا- فالأولى كان أن يقال: «يشبه الموضوع»، لأنه ليس بعيدا أن يكون المتعمد له. والله أعلم»⁽²⁾. وقد نهج الشيخ الألباني نفس المنهج الذي اتبعه من قبل في تعليل الأحاديث بسبب علل مختلفة، لكنه لم يكثر هنا من جهة الإدراج إذ لا تتعدى الأحاديث التي حكم عليها بعلّة الإدراج ثلاثين حديثا مقارنة بمجموع أحاديث السلسلة الضعيفة، ويتبين منهجه في ذلك وكيف كان يتعامل مع علة الإدراج من خلال الأمثلة الآتية:

1- حديث رقم «1030»: «إن أمتي يأتون يوم القيامة غُرًا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل عُرتَه فليفعل» .

قال الألباني: مدرج الشطر الآخر، وإنما يصح مرفوعا شطره الأول⁽³⁾، وأما الشطر الآخر: «فمن استطاع...» فهو من قول أبي هريرة، أدرجه بعض الرواة في المرفوع، وإليك البيان: أخرجه البخاري «190/1»، والبيهقي «57/1»، وأحمد «400/2» عن خالد بن يزيد عن سعيد ابن أبي هلال عن نعيم المُجَمِر أنه قال: «رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد، وعليه سروال من تحت قميصه، فنزع سرواله، ثم توضأ، وغسل وجهه ويديه، ورفع في عضديه الوضوء، ورجليه، فرفع في ساقيه، ثم قال: إني سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: فذكره. والسياق لأحمد، وليس عند البخاري ذكر السراويل والقميص ولا غسل الوجه والرجلين.

ثم أخرجه مسلم «149/1» والبيهقي أيضا من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال، أنه رأى أبا هريرة توضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين. الحديث مثله. وابن أبي هلال مختلط عند الإمام أحمد، لكنه توبع، فقد أخرجه مسلم، وكذا

(1) - «السلسلة الصحيحة»، مرجع سابق، «1178/6»، القسم الثاني.
(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الرابع عشر، ص «190» القسم الأول.
(3) - وهو «إن أمتي يأتون يوم القيامة غُرًا محجلين من أثر الوضوء».

أبو عوانة في «صحيحه» «243/1»، والبيهقي «77/1» من طريق سليمان بن بلال: حدثني عمارة بن غزية الأنصاري عن نعيم بن عبد الله المجرم قال: «رأيت أبا هريرة يتوضأ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع⁽¹⁾ في العضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم غسله اليسرى حتى أشرع في الساق، ثم قال هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ، وقال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجبله».

وقد تابعه ابن لهيعة عن عمارة بن غزية به نحوه، وفيه: «وكان إذا غسل ذراعيه كاد أن يبلغ نصف العضد، ورجليه إلى نصف الساق، فقلت له في ذلك، فقال: إني أريد أن أطيل غرتي، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين من الوضوء، ولا يأتي أحد من الأمم كذلك».

أخرجه الطحاوي «24/1» ورجاله ثقات، غير أن ابن لهيعة سيئ الحفظ، ولكن لا بأس به في المتابعات والشواهد .

ثم أخرجه أحمد «334/2 و523» من طريق فليح بن سليمان عن نعيم بن عبد الله به بلفظ: «أنه رقى إلى أبي هريرة على ظهر المسجد، فوجده يتوضأ، فرفع في عضديه، ثم أقبل علي فقال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: فنذكره بلفظ: «إن أمتي يوم القيامة هم الغر المحجلون...» إلا أنه زاد: فقال نعيم: لا أدري قوله: «من استطاع أن يطيل غرته فليفعل» من قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو من قول أبي هريرة!«.

بعد أن جمع الشيخ الألباني - رحمه الله - هذه الروايات الثلاثة، شرع في اكتشاف علة الإدراج في هذا الحديث، حيث قال: قلت: وفليح⁽²⁾ بن سليمان وإن احتج به الشيخان ففيه ضعف من قبل حفظه، فإن كان قد حفظه، فقد دلنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث «من استطاع...» قد شك نعيم في كونها من قوله - صلى الله عليه وسلم - .

(1) - معناه أدخل الغسل فيهما، قاله النووي.

(2) - لأن الحديث أتى من طريقه في الرواية الأخيرة عند الإمام أحمد.

وبرر الألباني هذا التعليل بكلام الحافظ ابن حجر، حيث قال: وقد قال الحافظ في «الفتح» «190/1» «ولم أر هذه الجملة⁽¹⁾ في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة، ولا ممن روى عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه. والله أعلم».

فرغم ما استدل به الألباني من كلام الحافظ ابن حجر في هذه الزيادة أنها لم يروها أحد من الصحابة ممن روى هذا الحديث، إلا أنه عقب على الحافظ بقوله: قلت: «وقد فات الحافظ رواية ليث عن كعب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فذكره بهذه الجملة».

قال الألباني: إن رواية ليث عن كعب عن أبي هريرة أخرجها أحمد حيث قال: أخرجه أحمد «362/2»، لكن ليث هو ابن أبي سليم ضعيف لاختلاطه.

رغم تعقيب الألباني- رحمه الله- على الحافظ أنه فاتته رواية ليث بن أبي سليم؛ إلا أنه لم يخرج ما ذهب إليه الحافظ، حيث قال: وقد حكم غير واحد من الحفاظ على هذه الجملة أنها مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة.

واستدل الألباني- رحمه الله- على هذا الحكم بما قاله المنذري، حيث قال: فقال الحافظ المنذري في «الترغيب» «92/1»: «وقد قيل: إن قوله: من استطاع إلى آخره، إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه، ذكره غير واحد من الحفاظ، والله أعلم».

وقد أتى الألباني بأسماء هؤلاء الحفاظ الذين قالوا بأن هذه الجملة مدرجة، حيث قال: «قلت: وممن ذهب إلى أنها مدرجة من العلماء المحققين شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، فقال هذا في «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» «316/1»: «فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي- صلى الله عليه وسلم-، بين هذا غير واحد من الحفاظ، وكان شيخنا يقول: هذه اللفظة لا يمكن أن تكون من كلام رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فإن الغرة لا تكون في اليد، لا تكون إلا في الوجه، وإطالته غير ممكنة، إذ دخل في الرأس فلا تسمى تلك غرة».

تقدم بنا الكلام أن الألباني استدل بقول الحافظ في «الفتح» عندما قال⁽²⁾: «لم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه، والله أعلم».

(1) - يعني: «من استطاع أن يطيل غرته فليفعل» .

(2) - القائل هو الحافظ ابن حجر- رحمه الله-.

عاد الألباني بعد ذلك وعلق على هذا الكلام الذي قاله الحافظ حيث قال⁽¹⁾: «قلت: وكلام الحافظ المتقدم يشعر⁽²⁾ بأنه يرى كونها مدرجة، وممن صرح بذلك تلميذه إبراهيم الناجي في نقده لكتاب «الترغيب» المسمى بـ «العاجلة المستيسرة» «ص:30» وهو الظاهر مما ذكره الحافظ من الطرق، ومن المعنى الذي سبق في كلام ابن تيمية».

وساق الألباني بعض هذه الطرق التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني.

قال الألباني: ومن الطرق المشار إليها ما روى يحيى بن أيوب البجلي عن أبي زرعة قال: «دخلت على أبي هريرة فتوضأ إلى منكبیه، وإلى ركبتيه، فقلت له: ألا تكتفي بما فرض الله عليك من هذا؟ قال: بلى ولكني سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: «مبلغ الحلية مبلغ الوضوء»، فأحببت أن يزيدني في حليتي» .

قال الألباني عن هذه الطرق: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» «40/1»، وعلقه أبو عوانة في «صحيحه» «243/1»، وإسناده جيد.

وأتى الألباني بطريق أخرى حيث قال: وله طريق أخرى عن مسلم وغيره عن أبي حازم قال: «كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة، فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه، فقلت له: يا أبا هريرة ما هذا الوضوء؟ فقال: يا بني فروخ! أنتم هنا؟ لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء، سمعت خليلي- صلى الله عليه وسلم- يقول: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء».

عقب الألباني على هذه الطريق بقوله: قلت: فليس في هذه الطريق تلك الجملة «فمن استطاع...» ولو كانت في حديث النبي- صلى الله عليه وسلم- لأوردها أبو هريرة محتجا بها على أبي زرعة وأبي حازم اللذين أظهرها له ارتيابهم من مديده إلى إبطه، ولما كان به حاجة إلى أن يلجأ إلى الاستنباط الذي قد يخطئ وقد يصيب، ثم هو لو كان صوابا لم يكن في الإقناع في قوة النص كما هو ظاهر .

قال الألباني: فإن قيل: فقد احتج أبو هريرة- رضي الله عنه- بالنص في بعض الطرق المتقدمة وذلك قوله عقب الوضوء: «هكذا رأيت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يتوضأ».

(1) - القائل هو الألباني.

(2) - لأن الحافظ ابن حجر لم يقلها صراحة أن الجملة الأخيرة من الحديث مدرجة، وإنما قال: «لم أرى هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث...» .

قال الألباني: والجواب: أن هذه الطريق ليس فيها ذكر الإبط، وغاية ما فيها أنه «أشعر في العضد والساق» وهذا من إسباغ الوضوء المشروع، وليس زيادة على وضوئه- صلى الله عليه وسلم- بخلاف الغسل إلى الإبط والمنكب، فإن من المقطوع به أنه زيادة على وضوئه- صلى الله عليه وسلم- لعدم ورود ذلك عنه في حديث مرفوع، بل روي من طرق عن غير واحد من الصحابة ما يشهد لما في هذه الطريق، أحسنها إسنادا حديث عثمان- رضي الله عنه- قال: «هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين حتى مسَّ أطراف العضد» .

قال الألباني: الحديث رواه الدار قطني «31» بسند قال الصنعاني في «السبل» «60/1»: حسن. وهو كما قال لولا عنعنة محمد بن إسحاق، فإنه مدلس.

فبعد أن جمع الألباني هذه الروايات وهذه الانتقادات للروايات ختم كل ذلك بقوله: فأقول: قد تبين من تحقيقنا السابق أن ذلك لم يثبت عن أبي هريرة رواية، وإنما رأيا، والذي يثبت عنه رواية، وإنما هو الإشرع في العضد والساق كما سبق بيانه⁽¹⁾ .

من خلال هذا المثال نخلص إلى ما يلي:

1- لقد طال نفس الشيخ في نقد الحديث، وحشد من المرويات ما استطاع، وذلك للحكم على الزيادة المدرجة الواردة في الحديث.

2- حكم على هذه الزيادة منذ البداية بالإدراج، وذلك عندما قال في صدر النقد بقوله: «مدرج الشطر الآخر» .

3- عندما قال: «مدرج الشطر الآخر» ليس معنى ذلك أنه حكم باجتهاده بالإدراج، بل جمع جميع المرويات وأقوال العلماء في هذه المسألة، إلا أنه نسقها ورتبها في سياق واحد، بعدها حكم على هذا الحديث بالإدراج، وهو الإدراج في المتن طبعا .

4- لم يخالف العلماء الذين سبقوه، وإنما يعقب عليهم إذا ما فاتهم شيء أو غفلوا عن أمر، ويتجلى ذلك منه عندما عقب على الحافظ أنه فاتته رواية ليث عن كعب عن أبي هريرة .

5- ختم حكمه على الحديث بالجزم أن الجملة الأخيرة ليست رواية إنما هي رأي لأبي هريرة- رضي الله عنه- مما يشعر أنه تأكد من هذه الزيادة المدرجة، لأن من عادة الألباني إذا لم يتبين له

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «104، 105، 106، 107، 108» .

الأمر لا يجزم بالأحكام التي يطلقها إنما يستعمل بعض الألفاظ التي لا تحمل الجزم في ذلك، ومن ذلك قوله أشك، أو أظن، يحتمل، إلى غير ذلك من الألفاظ .

2- حديث رقم «2884»: «أكرموا الخبز، ومن كرامته أن لا ينتظر الأدم».

قال الألباني: ضعيف. رواه ابن عساكر «1/436/15» عن محمد بن قبيصة الأسفرائيني: ثنا بشر العبدي قال: ذهبت مع أبي إلى وليمة فيها غالب القطان فوضع الخوان فأمسكوا أيديهم فقال: مالكم؟ فقالوا: حتى يجيئ، فقال غالب: حدثتني كريمة بنت هشام الطائية عن عائشة مرفوعا. قال الألباني: وهذا إسناد ضعيف .

وسبب تضعيف الألباني لهذا الحديث من جهة الإسناد أن رواه كلهم مجاهيل، والبعض منهم لم يجد لهم ترجمة، حيث قال: ومحمد بن قبيصة الأسفرائيني، لم أجد له ترجمة، ولكنه قد توبع، فأخرجه الحاكم «122/4»، والبيهقي «5871/85/5» من طريق محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي: ثنا بشر بن المبارك الراسبي «وقال البيهقي: العبدي» قال: ذهبت مع جدي في وليمة فيها غالب القطان... الحديث مثله. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد». وأقره الذهبي بقوله: قلت: المرفوع منه «أكرموا الخبز»⁽¹⁾.

بعد أن ساق الألباني متابعة محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي لمحمد بن قبيصة الأسفرائيني، وقول الحاكم أن هذا الحديث صحيح الإسناد، وتقرير الذهبي للحاكم على هذا الحكم؛ عقب الألباني بقوله: «قلت: يعني تمام الحديث «ومن كرامته...» مدرج فيه ليس منه، وهو خلاف الظاهر من الروايتين» بمقارنة الألباني للروايتين خلص إلى الزيادة التي ذكرها.

3- حديث رقم «4858»: «لما نزل عليه الوحي بـ«حراء»؛ مكث أياما لا يرى جبريل، فحزن حزنا شديدا، حتى كان يغدو إلى ثبير مرة، وإلى حراء مرة، يريد أن يلقي نفسه منه، فبينما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذلك عامدا لبعض تلك الجبال؛ إلى أن سمع صوتا من السماء، فوقف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صعقا للصوت، ثم رفع رأسه فإذا جبريل على كرسي بين السماء والأرض متربعا عليه يقول: يا محمد! أنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حقا، وأنا جبريل. قال: فاتصرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد أقر الله عينه، وربط جأشه. ثم تتابع الوحي بعد وحيي» .

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء السادس، ص «416، 417، 418».

قال الألباني: باطل. أخرجه ابن سعد في «الطبقات» «196/1»: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن أبي موسى عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف عن ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما نزل عليه...

كعادة الألباني فقد حكم بداية بنظرته النقدية للإسناد حيث حكم على الحديث بالوضع، من خلال تضعيف رواية الإسناد، باتهامهم بالوضع والتدليس، بعد ذلك ثنى بالنقد المتني لهذا الحديث حيث قال: «واعلم أن هذه القصة الباطلة قد وقعت في حديث عائشة في حكايتها - رضي الله عنها - قصة بدأ نزول الوحي على النبي - صلى الله عليه وسلم - مُدْرَجَةً فيه عند بعض مخرجيه، ووقعت في «صحيح البخاري» عن الزهري بلاغا⁽¹⁾؛ فقد أخرجه «303-297/13» من طريق عقيل ومعر عن ابن شهاب الزهري عن عروة عنها؛ وجاء في آخر الحديث: «وفتر الوحي فترة؛ حتى حزن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما بلغنا - حزنا غدا منه مرارا كي يتردى⁽²⁾ من رؤوس شواهد الجبال...» الحديث نحو رواية الواقدي».

استند الألباني لقول الحافظ ابن حجر العسقلاني لإثبات الزيادة في هذه الرواية، حيث قال: «لكن حقق الحافظ أنها خاصة برواية معمر بدليل أن البخاري قد ساق في أول «الصحيح» رواية عقيل، وليس فيها هذه الزيادة».

بعد هذا قال الألباني: قال الحافظ: «ثم إن القائل: «فيما بلغنا هو الزهري، ومعنى الكلام: في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في هذه القصة، وهو من بلاغات الزهري، وليس موصولا، ووقع عند ابن مردويه في «التفسير» من طريق محمد بن كثير عن معمر بإسقاط قوله: «فيما بلغنا»، ولفظه: «فترة حزن النبي - صلى الله عليه وسلم - منها حزنا غدا منه...» إلى آخره، فصار كله مدرجا على رواية الزهري عن عروة عن عائشة، والأول هو المعتمد⁽³⁾».

(1) - لأن بلاغات الزهري عند المحدثين ضعيفة جدا.

(2) - حتى تكلم بعض الجهال من الناس وقالوا يجوز للإنسان أن ينتحر إن كان في دوامة من اليأس، لان النبي - صلى الله عليه وسلم - أراد أن يفعل هذا، استنادا لرواية البخاري المعلقة.

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء العاشر، ص «450، 451، 452».

ردّ الألباني هذه الزيادة بسبب الإدراج الموجود فيها وسببها هي بلاغات الزهري، والبلاغات ليست من شرط البخاري في صحيحه كما لا يخفى، وجمع الألباني من الروايات ما يمكن أن يحكم على هذه الزيادة بالبطلان .

من خلال إيراد هذه الأمثلة الثلاثة نخلص إلى ما يلي:

- 1- لو نقارن ما ضعفه الألباني بسبب الإدراج مع مجموع أحاديث السلسلة البالغ أكثر من «7000» حديثاً، فإن عدد الأحاديث التي ضعفها بسبب الإدراج البالغة ثلاثين «30» فإنها قليلة جداً.
- 2- جلّ الأحاديث التي حكم عليها بالإدراج لم يطنب فيها كثيراً إلا في الحديث الأول الممثل به هنا، رقم «1030»، فإنه طال نفسه فيه كثيراً.
- 3- سبق وأن قلنا أن المدرج نوعان: مدرج المتن، ومدرج الإسناد، فيما يخص هذا الأخير لم يشر إليه الألباني نهائياً، ولم يضعف ولا حديث بسبب مدرج الإسناد في سلسلته الضعيفة والموضوعة .
- 4- جل أحكامه التي أطلقها على الزيادات التي وردت في الأحاديث بسبب الإدراج، كان فيها تبعاً لمن سبقه من النقاد والمحدثين ولم يخالفهم، بل كان على منهجهم، إلا في جزئيات واستدراكات قليلة. وسيوضح منهجه أكثر عندما نتناول النقطة الموالية من الأحاديث التي ردّها بسبب الإقلاب.

المطلب الثالث: الحديث المقلوب متناً وأثره في التعليل وتطبيقاته عند الألباني :

لم يختص القلب بعلم الحديث فحسب، بل يأتي القلب في اصطلاح علماء البلاغة، وعلماء الصرف بمعاني اصطلاحية خاصة بهم، ونحن في هذا المطلب سنخرج على تعريف الحديث المقلوب عند المحدثين أهل الاصطلاح .

تعريف المقلوب في اصطلاح أهل الحديث:

تم التطرق لتعريف الحديث المقلوب من جمع غير من العلماء منهم ابن الصلاح، والذهبي، والزرکشي، والشريف الجرجاني، والسراج البلقيني، وابن الوزير اليماني، وابن حجر، والسخاوي، وزكريا الأنصاري، واللكوني، وجمال الدين القاسمي وغيرهم كثير. وهذه التعريفات التي أطلقوها على الحديث المقلوب منها ما هو جامع مانع، ومنها ما هو غير جامع مانع، ومنهم من تطرق إلى ذكر تعريف المقلوب في المتن ولم يذكر المقلوب في السند على اختلاف بينهم في ذلك. وقد اخترت من التعريفات التي اطلعت عليها، تعريف الحافظ ابن حجر العسقلاني، مع ملاحظة أن تعريفه لم يأت في محل واحد بل جاء مفرداً في أكثر من موضع وفي أكثر من كتاب

قال- رحمه الله-: «حقيقته إبدال من يعرف برواية بغيره فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر من راو حتى الإسناد كله، وقد يقع ذلك عمدا إما بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان وقد يقع وَهْمًا فأقسامه ثلاثة وهي كلها في الإسناد، وقد يقع نظيرها في المتن، وقد يقع فيهما جميعا»⁽¹⁾.

وقال في نخبة الفكر: «إن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير، أي في الأسماء كمرّة بن كعب، وكعب بن مرة، لأن اسم أحدهما اسم ابن الآخر فهذا هو المقلوب، وقد يقع القلب في المتن أيضا، كحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله تحت ظلّ عرشه، ففيه: «ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»، فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين»⁽²⁾.

ووضح الحديث المقلوب أكثر عندما قال أيضا: «وقد يقع الإبدال عمدا لمن يُراد إختبار حفظه امتحانا من فاعله، كما وقع للبخاري والعقيلي وغيرهما، وشرطه أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة، فلو وقع الإبدال عمدا لا لمصلحة، بل للإغراب مثلا، فهو من أقسام الموضوع، ولو وقع غلطا فهو من المقلوب أو المعلل»⁽³⁾.

يستفاد من تعريف ابن حجر أمور وهي:

1- أن القلب يقع في الأسانيد كما يقع في المتن.

2- وقد يقع الإبدال عمدا وذلك بحاجة الاختبار كما وقع للبخاري والعقيلي، واشترط عدم الاستمرار بانتهاء الحاجة، وقد يقع لا لمصلحة الاختبار بل للإغراب على الأقران، فهو من أقسام الموضوع، ولو وقع غلطا فهو من المقلوب أو المعلل كما قال.

3- استعمل الحافظ ابن حجر لفظ الإبدال ولفظ القلب، لكن عنده اللفظان بمعنى واحد، ويتجلى الأمر أكثر عندما قال: «حقيقته يعني: المقلوب» إبدال من يعرف برواية غيره فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر من راو حتى الإسناد كله، وقد يقع ذلك عمدا إما بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان، وقد يقع وَهْمًا فأقسامه ثلاثة وهي كلها في الإسناد، وقد يقع نظيرها في المتن وقد يقع فيهما جميعا»⁽⁴⁾.

تعريفه عند الألباني:

(1)- «النكت على ابن الصلاح»، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، مطبوعات الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، 1404هـ، الجزء الثاني ص «864».

(2)- «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «126».

(3)- المرجع السابق، ص «127».

(4)- «النكت على كتاب ابن الصلاح»، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص «864».

لم يتعرض الألباني لتعريف الحديث المقلوب، إنما مارس ذلك في كتابه السلسلة الضعيفة تطبيقاً سواء تعلق الأمر بالحديث المقلوب سندا أو متناً، أو ذكره للرواة المعروفين الذين يقبلون الأحاديث ويروون المقلوبات عن الثقات والأثبات، رغم ذلك وجدت عنده مثالا ساقه في سلسلته الضعيفة واعتمد عليه، وهو من قول الحافظ ابن حجر العسقلاني من حديث رقم «1035»- «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، كلها في الجنة، إلا فرقة واحدة وهي الزنادقة».

بعدما أورد الألباني هذا الحديث، أتى بقول الحافظ حيث قال: «قال الحافظ:... والمحفوظ في المتن: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي وهذا من أمثلة مقلوب المتن»⁽¹⁾.

سلك الشيخ الألباني في تحليل الأحاديث بسبب الإقلاب نفس منهجه في الاضطراب والإدراج، إلا أنه في سلسلته هذه جاء الحديث المقلوب بنسبة كبيرة، إذ تعدت الأحاديث التي أشار إليها بالإقلاب بين السند والمتن أكثر من مائة وسبعين حديثاً، وسوف يتبين منهجه أكثر من خلال إيراد الأمثلة التالية:

1- الحديث رقم «1002»: «كان يسبح بالحصي».

قال الألباني: «موضوع، رواه أبو القاسم الجرجاني في «تاريخ جرجان» «68» من طريق صالح بن علي النوفلي: حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي: حدثنا ابن المبارك عن سفيان الثوري عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً».

اعتمد الألباني في تضعيف هذا الحديث على راو اسمه «القدامي» وهو عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي وهو مشهور بقلب الأخبار وفعل العجائب لاسيما على الإمام مالك، وفي هذا الأمر قال الألباني: «وقلت: وهذا موضوع⁽²⁾، أفته القدامي- نسبة إلى قدامة بن مظعون- وهو متهم، قال الذهبي في «الميزان»: أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب. ثم ذكر بعض مصائبه. وفي «اللسان»: ضعفه ابن عدي والدارقطني. قال ابن حبان: يقلب الأخبار، لعله قلب على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثاً، وروى عن إبراهيم بن سعد نسخة أكثرها مقلوب، وقال الحاكم والنقاش: روى عن مالك أحاديث موضوعة، وقال أبو نعيم: روى المناكير».

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث ص «125، 126».

(2)- يعني حديث «كان يسبح بالحصي».

بعدما أورد الألباني أقوال العلماء في هذا الراوي «القدامي» الذي يقلب الأخبار؛ ساق بعض الآثار التي تبين أنه وقع قلباً في الحديث في لفظه «بالحصى»، يعني قلب مكان «اليد اليمنى» بالحصى. حيث قال الألباني: «وهذا الحديث⁽¹⁾، فيخالف ما ثبت عن عبد الله بن عمرو، قال: «رأيت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يعقد التسبيح بيمينه» أخرجه أبو داود «235/1» بسند صحيح، وحسنه النووي في «الأذكار» ص «23»، وكذلك الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» «ق1/18»، وعزاه الأول للنسائي، وهو عنده «198/1» ضمن حديث، وكذلك أخرجه في «عمل اليوم والليلة» «819»، وثبت عند أبي داود أيضاً وغيره، أن النبي- صلى الله عليه وسلم- أمر النساء أن يعقدن بالأنامل وقال: «فإنهن مسؤولات مستنطقات»، وصححه الحاكم والذهبي.

بعدما ساق الألباني هذا الحديث وبين أن التسبيح يكون بالأنامل، ولم يرد الحصى في التسبيح، بل الوارد اليد اليمنى، عقب بقوله: «فهذا هو السنة في عدّ الذكر المشروع عدّه، وإنما هو باليد، وباليمنى فقط، فالعد باليسرى أو باليدين معاً، وبالحصى كل ذلك خلاف السنة، ولم يصح في العد بالحصى فضلاً عن السبحة شيء، خلافاً لما يفهم من «نيل الأوطار» و «السنن المبتدعات» وغيرهما، وقد بسطت القول في ذلك في رسالتنا «الردّ على التعقيب الحديث» فليرجع إليها من شاء التوسع في ذلك، واسترواح بعض المعاصرين إلى الاستدلال بعموم حديث «الأنامل» وغيره غفلة منه، لأنه عموم لم يجر العمل به، وتجاهل منه لحديث العقدة باليمين، لا يليق بمن كان من أهل العلم، فتنبه ولا تكن من الغافلين»⁽²⁾.

2- فمن ذلك حديث رقم «5326»: «زينوا أصواتكم بالقرآن».

قال الألباني: منكر مقلوب. تفرد بروايته -هكذا- الخطابي في «معالم السنن» «138/2» من طريق الدبري عن عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن منصور عن طلحة عن عبد الرحمان بن عوسجة عن البراء أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قال... فذكره.
قال الألباني: و هو إسناده منكر مقلوب.

(1) - يعني حديث «كان يسبح بالحصى».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «47،48».

فقد وصف الحديث بوصفين أحدهما أنه منكر والثاني أنه مقلوب، وقد قلت في صدر هذا المبحث أن هناك فرقاً بين أنواع علل الأحاديث وبين المصطلحات التي يعبر بها عن العلة، وقلنا إن «منكر» و«شاذ» و«باطل» هي مصطلحات تفيد أن هناك خطأ ما وقع في الحديث، أما لفظ «فيه زيادة» أو «مدرج» أو «مقلوب» فهذا نوع العلة التي وقعت في الحديث، ففي هذا الحديث الشيخ الألباني وَصَفَهُ بوصف «منكر» يعني ذلك أن هناك خطأ وقع في الرواية، ولكن هذا الوصف «منكر» لا يفيد أن نوع الخطأ أو نوع العلة من قبيل الإقلاب، إنما بين ذلك عندما أضاف لفظ «مقلوب»، وبذلك يكتمل الوصف وهو أن الحديث وقع فيه خطأ ما، وهذا النوع من الخطأ هو الإقلاب، فجمع بين الخطأين في وصفين وهو قوله «منكر مقلوب»، وبذلك يتبين الفرق بين أنواع أو صور الأخطاء التي تقع في الأحاديث، وبين الأخطاء التي تعترى الروايات.

بعد هذا بين الشيخ الألباني سبب نقده لهذا الحديث ووصفه له بأنه من نوع المقلوب، حيث قال: ولو أن الخطابي- عفا الله عنا وعنه- أورده مصححاً إياه، ومحتجاً به على أن اللفظ الذي في «سنن أبي داود» وغيره من طريق الأعمش عن طلحة بلفظ: «زينوا القرآن بأصواتكم» مقلوب عنده! لولا ذلك لما تكلف مؤنة الرد عليه، وبيان خطأ ما ذهب إليه روايةً ومعنى.

يتبين أن الذي حمل الألباني على الرد على الخطابي هو الخطأ الذي وقع فيه بإيراده لهذا الحديث مصححاً، والصحيح في الحديث يراه عنده مقلوباً. بعد هذا شرع الألباني في الرد على الخطابي من جهة المعنى ومن جهة الرواية، فبدأ بالرواية.

قال: أما الرواية فالرد عليه من وجوه، حيث ذكر الألباني ستة وجوه كلها إسنادية، وهي أن الدبري سمع من عبد الرزاق بعد اختلاطه، وأن أحمد خالف الدبري وسمع من عبد الرزاق قبل اختلاطه، وأن رواية إسناد أحمد لهم متابعات وشواهد.

وقال الألباني في الأخير: ففي هذه الطرق والمتابعات والشواهد دلالة قاطعة على أن حديث الترجمة منكر مقلوب.

وهذا الذي قاله الألباني كله من باب النقد الإسنادي، أما من جهة المتن، فقال- رحمه الله-: وأما المعنى؛ فقال الخطابي- في الحديث المحفوظ-: «زينوا القرآن بأصواتكم»: «معناه زينوا أصواتكم بالقرآن! من باب المقلوب كما قالوا: عرضت الناقة على الحوض، أي: عرضت الحوض على الناقة. وكقولهم: إذا طلعت الشعري واستوى العود على الحرياء، أي استوى الحرياء على العود».

ثم روى بإسناده الصحيح عن شعبة قال: نهاني أيوب أن أحدث: «زينوا القرآن بأصواتكم»؛ ثم قال: «قلت: رواه معمر عن منصور عن طلحة، فقدم الأصوات على القرآن، وهو الصحيح»، ثم ساق إسناده إلى الدبري بسنده المتقدم ثم قال: «والمعنى: أشغلوا أصواتكم بالقرآن، والهجوا بقراءته، واتخذوه شعاراً وزينة».

عندما أورد الألباني- رحمه الله- كلام الخطابي السابق عقب عليه وأجاب على الخطابي بإجابات على أوجه عدة حيث قال: والجواب من وجوه:

أولاً:- أن القلب المدعى خلاف الأصل، فالواجب التمسك بالأصل ما دام ممكناً، وهو كذلك هنا عند الجمهور، كما سيأتي.

ثانياً:- ما رواه عن شعبة أن أيوب نهاه أن يحدث بحديث: «زينوا القرآن...»، ليس لأنه حديث مقلوب كما يدعي الخطابي، وإنما خشية أن يتأوله المبتدعة بما يخالفون به السنة؛ فقد رواه أبو عبيدة القاسم بن سلام أيضاً بإسناده الصحيح عن شعبة به، وقال عقبه: «وإنما كره أيوب- فيما نرى- أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في الألحان المبتدعة، فلهذا نهاه أن يحدث به».

ذكره ابن كثير في «فضائل القرآن» «ص:56»، ثم قال عقبه: «قلت: ثم إن شعبة- رحمه الله- روى الحديث متوكلاً على الله كما روي له، ولو ترك كل حديث يتأوله مبطل، لترك من السنة شيء كثير، بل قد تطرقوا إلى تأويل آيات كثيرة من القرآن، وحملوها على غير محاملها الشرعية المرادة، وبالله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله».

ثالثاً- ما عراه لغير واحد من أئمة الحديث من أن المعنى: «زينوا أصواتكم بالقرآن»! فهو- مع أنه لم يسنده إليهم، ولا سمى واحدا منهم-؛ فهو مردود بما في «غريب ابن الأثير»؛ فإنه ذكر هذا المعنى المقلوب! ولم يعزه لأحد، ثم أتبعه بقوله: «وقيل: أراد بـ «القرآن»: القراءة، فهو مصدر «قرأ يقرأ قراءة وقرأنا»؛ أي: زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم، ويشهد لصحة هذا- وأن القلب لا وجه له-: حديث أبي موسى الأشعري: أن النبي- صلى الله عليه وسلم- استمع إلى قراءته فقال: «لقد أوتيت مزاراً من مزامير آل داود»، فقال: لو علمت أنك تستمع؛ لحبرته لك تحبيراً، أي: حسنت قراءته وزينتها، ويؤيد ذلك- تأييداً لا شبهة فيه- حديث ابن عباس: أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قال: «لكل شيء حلية، وحلية القرآن حسن الصوت» والله أعلم».

قلت⁽¹⁾: حديث ابن عباس هذا ضعيف الإسناد لا تقوم به الحجة، كما تقدم بيانه برقم «4322»، فالأولى الاستبدال بالزيادة المتقدمة في بعض طرق حديث البراء المحفوظ بلفظ «فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا»، ويشهد أيضا لصحة ما تقدم حديث: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن» فإن المراد به وأمثاله تحسين الصوت، وبذلك فسره جماعة من السلف؛ منهم ابن أبي مليكة، والراوي عنه لهذا الحديث وهو عبد الجبار بن الورد، فإنه قال عقب الحديث: فقلت لأبي مليكة: يا أبا محمد: رأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال: يحسنه ما استطاع .

أخرجه أبو داود، وهو في «صحيح أبي داود للألباني» برقم «1322، 1323»، قال ابن كثير عقبه: «فقد فهم من هذا أن السلف- رضي الله عنهم- إنما فهموا من التغني بالقرآن إنما هو تحسين الصوت به وتخزينه؛ كما قاله الأئمة- رحمهم الله- .

بعد هذه الردود التي توجه بها الألباني إلى الخطابي، وبيان أن الحديث الذي رواه بلفظ «زينوا أصواتكم بالقرآن» مقلوب، وأن الصحيح فيه هو: «زينوا القرآن بأصواتكم»، وأن نهى أيوب لشعبه أن يحدث بحديث: «زينوا القرآن بأصواتكم» هو من باب خشية تأويل هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم- رخص في الألحان المبتدعة، فلهذا السبب نهاه أن يحدث به، بعد هذا كله ختم الألباني تعليقه على هذه الردود بشاهد من حديث أبي هريرة، حيث قال: «ويشهد له أيضا حديث أبي هريرة مرفوعا: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت حسن الترنم، يتغنّى بالقرآن «يجهر به» .

قال الحافظ في «الفتح» بعد أن ذكر الخلاف في تفسير التغني لغة «63/9»: «ظواهر الأخبار ترجح أن المراد: تحسين الصوت، ويؤيده قوله: «يجهر به»؛ فإنها إن كانت مرفوعة قامت الحجة به، وإن كانت غير مرفوعة فالراوي أعرف بمعنى الخبر من غيره، لاسيما إذا كان فقيها. ولا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم، لأن للتطريب تأثيرا في رقة القلب، وإجراء الدمع، وكان بين السلف اختلاف في جواز القرآن بالألحان، أما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك... ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه، فلو تغير؛ قال النووي في «التبيان»: أجمعوا على تحريمه. ولفظه: أجمع

(1) - القائل الألباني - رحمه الله - .

العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن؛ مالم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن خرج حتى زاد حرفاً أو أخفاه؛ حرم». .

ثم ذكر «80/9» أن ابن أبي داود أخرج من طريق أبي مشجعة قال: كان عمر يقدم الشاب الحسن الصوت؛ لحسن صوته بين يدي القوم، ومن طريق أبي عثمان النهدي قال: دخلت دار أبي موسى الأشعري فما سمعت صوت صنح ولا بربط ولا ناي أحسن من صوته. وقال الحافظ: «سنده صحيح؛ وهو في «الحلية» الأبي نعيم «258/1» .

لم يصحح الألباني هذه الرواية المقلوبة من تلقاء نفسه؛ إنما اعتمد على العلماء المحدثين الذين سبقوه، وما خالفهم في هذه المسألة؛ إنما كان بعد استقراء كلام النقاد ثم يحرر الحكم على الرواية أو الحديث محل النقد، ففي هذا الحديث المقلوب ختم نقده معقبا على الخطابي بقوله: «وجملة القول: أن الخطابي أخطأ خطأ فاحشا في تصحيحه لحديث الترجمة، وترجيحه إياه على اللفظ الصحيح المخالف له، مع كثرة طرقه وشواهد، وتفرد أحد الرواة برواية معارضة، كما أخطأ في ادعائه أن معنى الحديث على القلب، والكمال لله تعالى وحده» .

بعد هذا التعقب على الخطابي؛ وفي نهاية تعليق الألباني عليه أورد شاهدين لحديث الترجمة من حديث ابن عباس لكن ردهما لأن هذين الشاهدين ضعيفين من جهة إسنادهما⁽¹⁾.

3- ومن ذلك حديث رقم «5660»: «لا يقطع الصلاة كلب، ولا حمار، ولا امرأة، وادراً ما مرَّ أمامك ما استطعت».

قال الألباني: ضعيف جدا. أخرجه ابن عدي في «الكامل» «328/1» والدارقطني «368/1-369» من طريق إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن أبي فروة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعا.

قال الألباني: قلت: وهذا حديث باطل، وإسناد ضعيف جدا، وذلك لأمر:

أولاً: إسحاق هذا- وهو ابن عبد الله بن أبي فروة-؛ متروك متفق على تضعيفه.

أورد الألباني كلام العلماء الذين سبقوه في تضعيف هذا الراوي، منهم ابن عدي والذهبي. وبعد هذا النقد في حق عبد الله بن أبي فروة. انتقل الألباني إلى علة أخرى متنية ساقها لتضعيف هذا الحديث وهي القلب، وكعادته اعتمد على غيره من النقاد في هذه العلة، حيث قال:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الحادي عشر، القسم الثاني، ص «521 إلى ص:527».

ثانياً:- أن الحديث مقلوب، قال ابن حبان في ترجمة ابن أبي فروة من «الضعفاء» «132/1»: «قلب إسناد هذا الخبر ومنتنه جميعاً، إنما هو عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي- صلى الله عليه وسلم-: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعَنَّ أحداً يمرُّ بين يديه، فإن أبي، فليقاتله، فإنما هو شيطان». فجعل مكان أبي سعيد أبا هريرة، وقلب منتنه، وجاء بشيء ليس فيه اختراعاً من عنده، فضمه إلى كلام النبي- صلى الله عليه وسلم- وهو قوله: «لا يقطع الصلاة امرأة ولا كلب ولا حمار».

والأخبار الصحيحة: أن النبي- صلى الله عليه وسلم- أمر بإعادة الصلاة إذا مرَّ بين يديه الحمار والكلب والمرأة».

عندما اعتمد الألباني على ابن عدي في تعليقه لهذا الحديث وذلك بقلب منتنه من أبي فروة، وبين ذلك وأكد كلام ابن عدي وذلك عندما أشار بقوله: وحديث أبي سعيد من رواية عطاء عنه أخرجه أبو داود وغيره، وله متابعون في «الصحيحين» وغيرهما، وأحاديثهما مخرجة في «صحيح أبي داود للألباني» «694-697»، وأخرج بعضها ابن خزيمة في «صحيحه» «816-819»، ثم استدركت فقلت: عطاء عند أبي داود؛ هو ابن يزيد الليثي، وليس ابن يسار وقد رواه الطحاوي «261/1».

قال الألباني: «ومما يؤكد ما ذكره من قلب ابن أبي فروة لمنتنه: أن حديث أبي هريرة قد جاء عنه من طرق صحيحة مرفوعاً بلفظ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب»، أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» «1/39/4»، و من طريقه مسلم «59/2»، وكذلك البيهقي «274/2»، وأبو عوانة «52/2»، وابن ماجه «رقم 950»، وأحمد «299،425/2» من طريقين عنه. فهذا هو المحفوظ عن أبي هريرة، فهو يبطل حديث ابن أبي فروة».

توصل الألباني إلى هذه العلة وهي قلب ابن أبي فروة لمنتنه من خلال الأحاديث الأخرى المخالفة لهذا الحديث التي تؤكد أن الحمار والمرأة والكلب يقطعون صلاة المصلي، وهي أحاديث كلها مروية من طرق صحيحة، كصحيح مسلم، وصحيح أبي داود للألباني، وصحيح ابن خزيمة، حيث قال: «ولحديث أبي هريرة شواهد من حديث أبي ذر؛ عند مسلم وغيره، وابن عباس: عند أبي داود وغيره، وهما مخرجان في «صحيح أبي داود للألباني» «699-700»، وصححهما ابن خزيمة، وعبد الله بن معقل: عند ابن ماجه وأحمد «86/4 و57/5».

وقد ساق ابن القيم الجوزية هذه الأحاديث وعلق عليها؛ سواء كان الحديث الأصلي لأبي هريرة أو الشواهد على الحديث الأصلي، والألباني بدوره عقب على ما ذكره ابن القيم بقوله: وقد ساق ابن القيم هذه الأحاديث الأربعة⁽¹⁾، وقال عقبها: «و معارض هذه الأحاديث قسمان: صحيح غير صريح، وصريح غير صحيح، فلا يترك العمل بها لمعارض هذا شأنه»⁽²⁾.

قال الألباني وهو مبيناً وموضحاً قول ابن القيم: يعني ابن القيم بالصحيح غير الصريح: كحديث عائشة في صلاته- صلى الله عليه وسلم- في الليل وهي معترضة بينه⁽³⁾ وبين القبلة راقدة على الفراش. متفق عليه، وهو مخرج في «صحيح أبي داود للألباني» «705».

فلما كان هذا الحديث في نظر ابن القيم رغم صحته غير صريح في أن اعتراض عائشة للنبي- صلى الله عليه وسلم- ساق الألباني قول الحافظ في «الفتح» وهو يبين الفرق بين مرور الإنسان أمام المصلي وبين اعتراضه له لصلاته، فقال الألباني: قال الحافظ في «الفتح» «590/1»: «والفرق بين المار وبين النائم في القبلة: أن المرور حرام؛ بخلاف الاستقرار نائماً كان أو غيره، فهكذا المرأة يقطع مرورها دون لبثها».

كما بين الألباني كذلك حديث ابن عباس وهو شبيه لحديث عائشة التي اعترضت النبي- صلى الله عليه وسلم- وهو يصلي، فحديث ابن عباس قال عنه الألباني: «ومثله حديث ابن عباس في مروره بين يدي الصف ورسول الله- صلى الله عليه وسلم- يصلي في عرفة، وإرساله الأتان ترتع. متفق عليه أيضاً، وهو مخرج أيضاً في المصدر السابق «709».

أورد الألباني قول ابن خزيمة معللاً مبيناً فعل ابن عباس هذا وأنه لا يقطع الصلاة، وفي هذا قال الألباني: قال ابن خزيمة في «صحيحه» «23-25/2»: «ليس فيه أن الحمار مرّ بين يدي النبي- صلى الله عليه وسلم- وإنما مرّ بين يدي أصحابه- صلى الله عليه وسلم- وسترة الإمام سترة لمن خلفه».

(1) - يقصد بالأحاديث الأربعة ما يأتي:

- الحديث الأول هو: حديث أبي هريرة الأصلي السابق الصحيح «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب»، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في المسند، ومن طريقه مسلم في صحيحه، والبيهقي وأبو عوانة وأحمد.
- الحديث الثاني هو: شاهد لحديث أبي هريرة من حديث أبي ذر عند مسلم وغيره.
- الحديث الثالث هو: شاهد لحديث أبي هريرة من حديث ابن عباس عند أبي داود وغيره.
- الحديث الرابع هو: شاهد لحديث أبي هريرة من حديث عبد الله بن مغفل عند ابن ماجه وأحمد.

(2) - «زاد المعاد في هدي خير العباد»، ابن القيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، بيروت، الكويت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، ط14، 1407هـ-1986م، ج1، ص «295».

(3) - وكأنها قطعت له- صلى الله عليه وسلم- الصلاة.

هذه الأحاديث الأربعة أوردها ابن القيم في كتابه «زاد المعاد»، وهذا الكتاب علق عليه بعض أهل العلم ولم يعجبه ولم يقنعه صحة ما ذهب إليه ابن القيم عقب الأحاديث الأربعة المتقدمة، ونقل الألباني كل ذلك وعقب عليه بقوله: «وإن من شؤم التقليد والجمود على المذهب: أن المعلق على «زاد المعاد» لم يقنعه بصحة كلام ابن القيم عقب الأحاديث الصحيحة الأربعة المتقدمة ما أشار إليه من ضعف الأحاديث الصريحة المعارضة لها، بل إنه عكس ذلك، فعارض الصحيحة وأعرض عنها بالأحاديث الضعيفة! وهي أربعة:

الأول: حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «لا يقطع الصلاة شيء، وادروا ما استطعتم، فإنما هو شيطان».

رواه أبو داود وغيره. قال المومىء إليه⁽¹⁾ عقبه «وفي سنده مجالد بن سعيد. وهو سيء الحفظ، لكن يتقوى بما أخرجه الدارقطني...».

قلت⁽²⁾: مجالد مع سوء حفظه كان قد تغير في آخر عمره، كما قال النووي في «المجموع» «246/3»، وقال: «وقد روى عنه أبو أسامة هذا- واسمه حماد بن أسامة- بعد أن تغير، كما ذكر ابن مهدي».

قلت⁽³⁾: فمثله ينبغي التوقف عن الاستشهاد بحديثه خشية أن يكون خطأ فيه وخالف الثقات، وهذا هو الذي وقع له في هذا الحديث. فرواه جمع من الثقات عن أبي سعيد بلفظ آخر، وليس فيه هذه الزيادة: «لا يقطع الصلاة شيء»؛ كما تقدم في أول هذا التخريج، فهي منكورة إذا، لا يستشهد بها.

الثاني: حديث الترجمة هذا⁽⁴⁾، وقد عرفت أنه ضعيف جداً، فلا يستشهد به أيضاً.

والثالث: مثله- كما سيأتي بيانه- هو والحديث الرابع⁽⁵⁾ بعد هذا إن شاء الله تعالى. فالحديث الثالث الذي أتى به الألباني وهو «لا يقطع الصلاة شيء» أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» «7688/193/8»، والدارقطني في «السنن» «368/1» من طريق عفير بن معدان عن سليم بن

(1) - يقصد الألباني بالمومىء إليه، يعني المعلق على كتاب «زاد المعاد»، ولم يذكر من هو، إنما اكتفى بذكر المعلق فقط.

(2) - القائل هو الألباني.

(3) - القائل هو الألباني.

(4) - وهو «لا يقطع الصلاة كلب، ولا حمار، ولا امرأة، وادراً ما مر أمامك ما استطعت».

(5) - يقصد بالحديث الثالث، الحديث رقم «5661» «لا يقطع الصلاة شيء» وله علاقة بالحديث المقلوب موضوع التحقيق رقم «5660»، أما الحديث الرابع فقد ساقه الألباني أثناء دراسة الحديث الثالث.

عامر عن أبي أمامة مرفوعا. وقد ردّ الألباني هذه الرواية إسنادا وذلك بضعف عفير هذا، فقال الألباني: «فقد اتفقوا على تضعيفه»، وهذا الحديث الثالث بهذا الضعف علق عليه الألباني بقوله: «وهذا هو الحديث الثالث مما كان المعلق المشار إليه ذكره كشاهد لحديث الترجمة من رواية أبي سعيد الخدري الذي سبق بيان إسناده و نكارة متنه أيضا في الذي قبله» .

هذا فيما يخص الحديث الثالث، أما الحديث الرابع، فقد ساقه الألباني بقوله: «وأما الحديث الرابع الذي استشهد به⁽¹⁾ فهو حديث الدارقطني عن أنس مرفوعا مثل حديث الترجمة: وسكت المومىء⁽²⁾ إليه أيضا، فلم يتكلم عليه بشيء أيضا؛ مكتفيا بادعاء كونه شاهدا، ولا يصلح لذلك؛ لضعف في إسناده ونكارة في متنه» .

هذا الحديث الرابع قال عنه الألباني: أخرجه الدارقطني «367/1»، و البيهقي «178-177/2»، والحافظ ابن المظفر في «زياداته على مسند عمر بن عبد العزيز» لابن الباغندي «ص17» من طريق إبراهيم بن منقذ الخولاني: نا إدريس بن يحيى أبي عمرو المعروف بـ «الخولاني» عن بكر بن مضر عن صخر بن عبد الله بن حرملة: أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول: عن أنس: أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- صلى بالناس، فمرّ بين أيديهم حمار، فقال عياش بن أبي ربيعة: سبحان الله «ثلاثا»، فلما سلم رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قال: «من المسبح أنفا: سبحان الله؟»، قال أنا يا رسول الله! إنني سمعت أن الحمار يقطع الصلاة. قال: «لا يقطع الصلاة شيء» .

فرد الألباني هذا الحديث الرابع من جهة المتن واستحسن الإسناد بقوله: قلت: بالجملة فرجال هذا الإسناد ثقات، ولكن متن الحديث منكر كما سبق بيانه⁽³⁾ .

خلاصة الكلام على هذا الحديث أن الألباني حشد الأدلة والآثار وقارن بعضها ببعض، وبين وهن الرواية الأولى وكانت مقابيسه في هذا النقد متنية أكثر منها إسنادية، وكعادته لم يعتمد على نفسه في الردّ على من جانب الصواب في الموضوع، وإنما حجته في ذلك قواعد علم الحديث و السير على رسم العلماء النقاد الذين سبقوه. والله أعلم .

من خلال إيراد هذه الأمثلة الثلاث توصلت إلى ما يأتي:

(1) - يقصد به دائما المعلق على كتاب «زاد المعاد».

(2) - يقصد به المعلق على كتاب «زاد المعاد».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني عشر، القسم الأول، ص «359 إلى 373».

- 1- أن الألباني- رحمه الله- لم يكن هو السباق إلى تعليل الأحاديث بالإقلاب، وإنما استفاد ممن قبله، حيث يأتي بأقوال العلماء الذين سبقوه في هذا الميدان، وهو على منهجهم بل اعتمد عليهم.
 - 2- تعقيبه على الروايات والحكم عليها في هذه الأمثلة الثلاثة، إنما هو تعقيب مكمل لأحكام العلماء السابقين.
 - 3- منهجه في علة القلب أنه يسوق أحاديث تخالف أحاديث الترجمة وبذلك يبيّن صحتها عند العلماء أولاً، ثم بعد ذلك يبيّن الصحيح منها ويردّ الروايات المقلوبة بهذه الأحاديث الصحيحة.
 - 4- أن الأحاديث المقلوبة التي تناولها لم تتعد العشرين حديثاً وأغلبها تكلم فيها عن قلب أسماء الرواة في الإسناد، أما نسبة قلب المتن فهي قليلة إذا قورنت بالأحاديث التي وقع فيها القلب في أسانيدها، وتعتبر هذه النسبة من الأحاديث التي وقع القلب فيها من جهة المتن قليلة جداً مقارنة مع أحاديث السلسلة البالغ عددها أكثر من سبعة آلاف حديثاً، وهي نسبة ضعيفة جداً، هذا من جهة الكلام عن الأحاديث المعلولة بالإقلاب متناً.
- أما الكلام عن هذا المبحث الرابع والخاص بأنواع علل المتن فقد تكلم الألباني ومارس أنواع الأخطاء والعلل التي وقعت في الأحاديث وذلك من خلال الحديث المضطرب، والحديث المدرج، والحديث المقلوب، وهذا النوع من الأحاديث يندرج ضمن أنواع وصور الأخطاء التي تقع في الأحاديث من جهة المتن طبعاً، أما المصطلحات الأخرى التي يُعبّر بها عن العلة عند العلماء، لكنها لاتصف الحديث بنوع الخطأ الذي وقع وإنما تصف أن الحديث وقع فيه خطأ ما ، ذلك ما سنراه في المبحث الخامس من هذا الفصل بنوع من التفصيل والبيان.

المبحث الخامس:

مصطلحات أُخرى عبّر بها الألباني عن العلة المتنية

هذه العبارات، وهذا النوع من علوم الحديث الذي سأتناوله هنا هو تلك المصطلحات التي تفيد أن خطأ ما وقع في الرواية من دون بيان نوع الخطأ الذي وقع؛ فلا أقصد الكلام عن الحديث

المقلوب والحديث المدرج والحديث المضطرب؛ فمثل هذه المصطلحات عند العلماء تعبّر عن أنواع العلل أو أنواع الأخطاء التي وقعت في الروايات كما سبق وأن أشرت إليه في المبحث الرابع من هذه الرسالة، ولكن في هذا المبحث الخامس سأتناول عبارات «المنكر» و«الشاذ» و«الموضوع» و«الباطل» و«لا أصل له»، لأن مثل هذه المصطلحات لا تعبر ولا تفيد ولا تدل على نوع الخطأ الذي وقع في الرواية، وإنما تفيد فقط أن خطأ ما وقع في الرواية من غير بيان لنوع الخطأ الذي اعترى الرواية؛ لذلك اختلف النقاد في إطلاقاتهم لمثل هذه المصطلحات على الحديث الواحد، فتجدهم يصفون الحديث الواحد على اختلاف بينهم في العبارات التي أطلقوها على الرواية الواحدة.

سأتناول بعض هذه المصطلحات عند الألباني، وقد اخترت منها الأكثر تداولاً واستعمالاً عند العلماء والنقاد، وضربت صفحا عن باقي المصطلحات نظراً لعدم تعرضه لها إلا في القليل النادر.

المطلب الأول: الحديث المنكر متناً وتطبيقاته عند الألباني- رحمه الله-

أول هذه المصطلحات التي سأتناولها مصطلح «المنكر في المتن»، والشيخ الألباني تناول هذا النوع من علوم الحديث من جهتين، جهة الإسناد وجهة المتن، وقبل أن أتناول تطبيقات الألباني لهذا المصطلح متناً، سوف أتعرض إلى تعريف هذا المصطلح عند علماء الحديث، ثم بعد ذلك أتعرض له عند الشيخ نظرياً وتطبيقاً.

تعريف الحديث المنكر عند علماء الحديث:

اختلف علماء الحديث في بيان المنكر إلى ثلاث تعريفات.

الأول: وهو تعريف الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، حيث قال: «وعلامه المنكر في حديث المحدث- إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكف توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمله»⁽¹⁾.

الثاني: وهذا التعريف لصاحبه أبي بكر البرديجي⁽²⁾: «أن المنكر هو الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف مثله من غير روايته، ولا من الوجه الذي رواه منه، ولا من وجه آخر»⁽¹⁾.

(1) - «مقدمة صحيح مسلم»، مرجع سابق، ص «11».

(2) - أبو بكر أحمد بن روح البرديجي البرذعي نزيل بغداد، حدث عن أبي سعيد الأشج، وعلي بن إشكاب وهارون بن إسحاق الهمداني وبحر بن نصر الخولاني، روى عنه أبو بكر الشافعي، وابن لؤلؤ الوراق، وأبو علي بن الصواف. قال الدارقطني: ثقة

الثالث: قال أبو حاتم الرازي: «يقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصحّ عدالته بروايته»⁽²⁾.

من خلال هذه التعاريف الثلاثة يتبين أن المنكر ينقسم إلى قسمين:

الأول:- الحديث الفرد المخالف، وهذا ظاهر من تعريف الإمامين مسلم و البرديجي.

الثاني:- الحديث الفرد غير المحتمل، وهذا ظاهر من كلام الإمام أبي حاتم الرازي.

تعريف الحديث المنكر عند الشيخ الألباني- رحمه الله-

قال الألباني: «منكر، أو منكر جداً؛ وهو الذي في إسناده ضعيف خالف الثقة في متنه، وقد يكون منكر المتن، ولو لم يخالف»⁽³⁾.

وقال أيضاً: «كل من كان على شيء من المعرفة بعلم مصطلح الحديث، يعلم أن الضعيف إذا خالف الثقة في لفظ ما، يكون حديثه منكرًا مردوداً»⁽⁴⁾.

أطلق الألباني- رحمه الله- لفظ «منكر» على المتن وعلى الإسناد، وسوف أتناول ما يخص المتن عنده، وقبل أن أستعرض ذلك، أريد أن أشير فقط إلى نقطة مهمة وهي خلاف العلماء- رحمهم الله- في تعريفهم لمبحث المنكر، وقبل الكلام على هذا الخلاف؛ سأسوق تطبيقات الألباني- رحمه الله- لمصطلح المنكر، بعد ذلك سوف أتطرق إلى منهجه في ذلك مقارنة مع من سبقه من العلماء في هذا المبحث، يتبين بعد ذلك الخلاف بينهم.

أطلق الألباني وصف «منكر» على إسناده الحديث وعلى متنه، أما من جهة إسناده فقد بلغ عدد الأحاديث التي وصف إسناده كل منها بأنه منكر إسناده تسعة أحاديث، وهي الأحاديث رقم

«4889» و«5819» و«6188» و«6881» و«6938» و«7134» و«7140» و«7150»

وهذه الأحاديث من مجموع أكثر من «7000» حديثاً، وهي نسبة قليلة جداً وله منهج معين وأسباب معينة يتوصل إليها، بعدها يطلق مثل هذا الوصف على الحديث. أما من جهة المتن، أي

جبل، قال الحاكم: قدم على محمد بن يحيى فأفاد واستفاد، ولا نعرف إماماً من أئمة عصره إلا وله عليه انتخاب. قال الخطيب كان ثقة فهما حافظا، توفي سنة: 301 هـ. مترجم في تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي، الجزء الثاني.

(1) - «علوم الحديث»، ابن الصلاح، و«النكت»، للحافظين: العراقي والعسقلاني، تأليف طارق عوض الله، دار ابن القيم وابن عفان للنشر والتوزيع، الرياض والقاهرة، ط: 1429 هـ-2000م، الجزء الثالث، ص «43».

(2) - «الجرح والتعديل»، ابن أبي حاتم، تصحيح: عبد الرحمان بن يحيى المعلمي اليماني، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1371 هـ-1952م، الجزء الثاني، ص «378».

(3) - «ضعيف الترغيب والترهيب»، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط1-1421 هـ-2000م، الجزء الأول، ص «4،5».

(4) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء السادس، ص «59».

ذكره منكر المتن، أو لفظ منكر، فقد تناول هذه المصطلحات في خمسين موضوعاً فقط بالدراسة والنقد، وهي نسبة قليلة كذلك، وسوف أتناول ثلاثة نماذج، أجتهد من خلالها لبيان منهجه فيها.

1- الحديث رقم «2511»: «شراركم عزابكم، وأراذل موتاكم عزابكم».

قال الألباني: ضعيف. رواه العقيلي في «الضعفاء» «356/3» عن برد بن سنان عن مكحول عن عطية بن بسر الهلالي عن عكاف بن وداعة الهلالي: أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «يا عكاف! ألك امرأة؟ قال: لا، قال: فجارية؟ قال: لا، قال: وأنت صحيح موسر؟ قال: نعم، قال: فأنت إذا من إخوان الشياطين، إن كنت من رهبان النصارى فالحق بهم، وإن كنت منا فإن من سنتنا النكاح، يا ابن وداعة...» فذكر الحديث بطوله، وأعله العقيلي بقوله «عطية لا يتابع عليه»، قال الألباني: «وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» «10387/171/6»، وعنه أحمد «163/5»، وعنه ابن الجوزي في «الواهية» من طريق محمد بن راشد عن مكحول عن رجل عن أبي ذر قال: دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجل يقال له: عكاف بن بشر التميمي؛ فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم -: «يا عكاف! هل لك من زوجة؟ قال: لا، قال: ولا جارية؟ قال: ولا جارية، قال: وأنت موسر بخير؟ قال: وأنا موسر بخير. قال: «أنت إذن من إخوان الشياطين، لو كنت في النصارى كنت من رهبانهم، إن سنتنا النكاح، شراركم عزابكم، وأراذل موتاكم عزابكم، أبالشياطين تتمرسون؟! ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء؛ إلا المتزوجون، أولئك المطهرون المبرؤون من الخنا. ويحك يا عكاف! إنهن صواحب أيوب وداود ويوسف وكرسف». فقال له بشر بن عطية «هو المازني»: «ومن كرسف يا رسول الله؟ فقال: «رجل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام، يصوم النهار ويقوم الليل، ثم إنه كفر بالله العظيم بسبب امرأة عشقها، وترك ما كان عليه من عبادة الله عز وجل، ثم استدرك الله ببعض ما كان منه فتاب عليه. ويحك يا عكاف! تزوج وإلا فأنت من المذبذبين». قال زوجني يا رسول الله! قال: «قد زوجتك كريمة بنت كلثوم الحميري».

بعد ما ساق الألباني هذا الحديث بطوله حكم عليه بقوله: قلت: وهذا متن منكر جداً، وإسناد ضعيف، محمد بن راشد - وهو المكحولي - قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يهم»، شيخه الذي لم يسمَّ لعله الذي في الرواية الأولى عطية بن بسر الهلالي، قال البخاري - في رواية العقيلي عنه -: «لم يقم حديثه».

هل الألباني حين إطلاقه على هذا المتن بأنه منكر وافق تعريفه للحديث المنكر أم لا؟ الظاهر أنه لم يخرج عن تعريفه للحديث المنكر الذي قال فيه: «منكر أو منكر جدا، وهو الذي في إسناده ضعيف خالف الثقة في متنه، وقد يكون منكر المتن، ولو لم يخالف»، لأنه تعقب ابن حبان بقوله: «ومن عجائب ابن حبان أنه أورده في كتابه «الثقات»»^{261/5}؛ ومع ذلك قال فيه: «روى عنه مكحول في «التراويح» متن منكر، وإسناد مقلوب»!.

يعتقد الألباني أن الحديث المنكر يرويه الضعيف لذلك أرفد كلاما قائلًا: «قلت: فلا أدري كيف يكون ثقة من روى مثل هذا الحديث المنكر، ولم يذكر له هو ولا غيره من الأحاديث حتى يمكن أن يقال فيها- مثلا- إنها مستقيمة، ومن أجلها وثقه، ولم يضره تفرد به هذا الحديث المنكر، كان يمكن أن يقال هذا، ولكن أين له مثل هذه الأحاديث»^{(1)؟!}

من خلال كلام الألباني يفهم منه أن الحديث المنكر لا يرويه الثقة لأنه قال: «كيف يكون ثقة من روى مثل هذا المنكر».

هل اعتمد الألباني على قرينة أخرى غير السند حتى أطلق هذا الحكم «منكر جدا» أم اعتمد على سند الحديث للوصول إلى هذا الحكم؟ لقد اعتمد- رحمه الله- على السند من خلال الراوي الضعيف الموجود فيه وهو محمد بن راشد المكحولي، حيث قال فيه الحافظ ابن حجر «صدوق يهمل». وحينما نتناول المثال الثاني سوف يتبين منهجه أكثر في معالجة مثل هذه الأحاديث المنكرة متنا.

2- حديث رقم «3897»: «إن الله عز وجل يُمهّل حتى يمضي شطر الليل الأول، ثم يأمرُ مناديا ينادي يقول: هل من داع يستجاب له؟ هل من مستغفر يغفر له؟ هل من سائل يُعطى؟».

قال الألباني: منكر بهذا السياق. أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» «رقم: 482» من طريق عمر ابن حفص بن غياث: نا أبي: نا الأعمش: نا أبو إسحاق: نا أبو مسلم الأغر قال: سمعت أبا هريرة وأبا سعيد يقولان: قال: ... فذكره مرفوعا.

قلت «الألباني»: وهذا إسناد ظاهره الصحة؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، لكن في عمر ابن حفص بن غياث شيء من الضعف، كما ينبئك به الحافظ ابن حجر في «التقريب»؛ فقال في

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء السادس، ص «16، 17، 18».

عمر: «ثقة ربما وهم. وقال في حفص: «ثقة فقيه؛ تغير حفظه قليلا في الآخر» وساق له في «التهذيب» عدة أحاديث خطأ فيها، أحدها من روايته عن الأعمش».

بعد أن ساق الألباني هذا الكلام الذي قيل في عمر بن حفص، وفي حفص بن غياث، من جهة وهم أحدهما و تغير الآخر، كما قال الحافظ، قطع الألباني الشك باليقين أن هذا الحديث مما أخطأ في لفظه حيث قال: «وأنا أقطع بأن هذا الحديث مما أخطأ في لفظه، لمخالفة الثقات إياه فيه»، وأتى الألباني بحديث رواه جماعة عن أبي مسلم الأغر وليس فيه لفظ «أن الله يأمر مناديا ينادي يقول»، وفي هذا الأمر قال- رحمه الله-: «فقد رواه جماعة، عن أبي مسلم الأغر بإسناده بلفظ: «إن الله عز وجل يمهل، حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول؛ نزل إلى السماء الدنيا، فيقول، هل من مستغفر؟ هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من داع؟ حتى ينفجر الفجر»، فليس فيه: «أن الله يأمر مناديا ينادي يقول»، بل فيه أن الله هو القائل: «هل من ...»، وفيه نزول الرب سبحانه وتعالى إلى السماء الدنيا، وهذا ما لم يذكره حفص بن غياث، فدل أنه لم يحفظه، فالظاهر أنه لم يحدث به من كتابه وإنما من حفظه فوهم».

لم يتوقف الألباني- رحمه الله- عند هذا النقد؛ بل ساق روايات للثقات من الرواة خالفوا فيها حفص بن غياث، إذ رووا هذا الحديث، وذكروا نزول الرب- سبحانه وتعالى- إلى السماء، وأنه هو القائل «من ...» وفي هذا قال- رحمه الله-«وها أنا أذكر من وقفت عليه من الثقات الذين خالفوه «يعني حفص بن غياث»؛ فرووه بذكر نزول الرب إلى السماء وأنه هو سبحانه القائل، كما ذكرنا: 1- شعبة بن الحجاج، قال الطيالسي في «مسنده» «2232 و 2385»: حدثنا شعبة قال: أخبرنا أبو إسحاق قال: سمعت الأغر به .

2- منصور- وهو ابن المعتمر الكوفي- عن أبي إسحاق به. أخرجه مسلم، وأبو عوانة، وابن خزيمة «84».

3- فضيل- وهو ابن غزوان الكوفي- عنه. أخرجه أبو عوانة.

4- أبو عوانة- وهو الواضح بن عبد الله اليشكري-، عنه به. أخرجه أحمد «383/2 و 43/3» .

5- معمر- وهو ابن راشد البصري-، عنه أخرجه أحمد «94/3» من طريق عبد الرزاق- وهو في «مصنفه» «294-293/11»- .

6- إسرائيل، وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. أخرجه ابن خزيمة .

لما ساق الألباني هؤلاء الثقات الذين خالفوا حفص بن غياث، عقب على هذه الطرق بقوله: قلت: «فهذه ستة طرق، وكلهم ثقات أثبات روه باللفظ المخالف للفظ حفص بن غياث، فثبت وهمه فيه».

لما كان أبو إسحاق السبيعي في هذا الإسناد، وهو من اختلط في آخر زمانه ومن المدلسين كذلك. فالألباني يرى أن علة هذا الحديث و النكارة في بعض ألفاظه لعلها آتية منه، فقال فيه: «وكان يمكن أن يقال: لعل الوهم من أبي إسحاق- وهو السبيعي- فإنه كان اختلط، على تدليس فيه، لولا أنه قد صرح بالتحديث في رواية شعبة الأولى عنه، ثم هو روى عنه قبل الاختلاط، فانتهى الاحتمال المذكور، ولزم الخطأ حفص بن غياث» .

وختم الألباني كلامه على هذا الحديث قائلاً: «ومما يؤكد خطأ اللفظ المذكور ونكارتة؛ أن الحديث قد جاء من طرق أخرى كثيرة عن أبي هريرة- رضي الله عنه- مرفوعاً باللفظ المحفوظ نحوه، وقد خرجت سبعة منها في «إرواء الغليل» «450»، اثنتان منها في «الصحيحين»، وأخريان في «صحيح مسلم»، و سائرهما في «مسند أحمد» وغيره» .

لم يكتف الألباني بما أورده من الرواة الذين خالفوا حفص بن غياث في اللفظ، بل ذكر رواية عند أحمد شبيهة في النكارة للحديث الأول؛ لكنها أقل نكارة؛ حيث قال: «ونحو هذا الحديث في النكارة؛ ما أخرجه أحمد «22/4» من طريق علي بن زيد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص مرفوعاً بلفظ: «ينادي مناد كل ليلة: هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مستغفر فيغفر له؟ حتى ينفجر الفجر».

علق الألباني على هذه الرواية بقوله: قلت: «وهذا إسناد ضعيف، الحسن هو البصري، وهو مدلس وقد عنعنه، وعلي بن زيد- وهو ابن جدعان-؛ ضعيف. ولفظه هذا أقل نكارة من الأول؛ لأنه ليس فيه ذكر أمر ومأمور، بل قوله: «ينادي...»؛ لا ينافي أن يكون هو الله تبارك وتعالى كما في الروايات الصحيحة، بل هذا هو الذي ثبت عن ابن جدعان نفسه في رواية عنه، أخرجها ابن خزيمة في «التوحيد» «ص89» من طريق حماد بن سلمة عنه. ومن هذا الوجه أخرجه أحمد، فالظاهر أن ابن جدعان- لسوء حفظه- كان الحديث عنه غير مضبوط لفظه، فكان يرويه تارة باللفظ المحفوظ، وتارة باللفظ المنكر»⁽¹⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثامن، ص «355،356،357،358».

من خلال هذا المثال نستنتج أن الألباني لم يخالف تطبيقه تنظيره إذ يرى بأن الضعيف إذا خالف الثقة في ألفاظ المتن فألفاظ الرواية الضعيفة عنده من المنكر، وقد رأينا ذلك في المثال الأول ثم في المثال الثاني، والطريق للوصول إلى الحكم هي الروايات الأخرى الصحيحة التي أتت في نفس الباب، وقد رأينا في المثال الثاني ساق قرابة ثمانية طرق صحيحة وعلل بها الرواية الأولى، حتى أنه وصف في هذا المثال أن الحديث الأصلي منكر، والمثال الأخير الذي أخرجه أحمد بلفظ «ينادي منادي...» لفظه أقل نكارة من الأول، كما أنه يرى بأن اللفظ الضعيف لفظ منكر، واللفظ الصحيح هو لفظ محفوظ .

وستأكد من منهج الألباني في دراسة الحديث المنكر كذلك من خلال المثال التالي:

3- حديث رقم «6687»: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر».

قال الألباني: منكر. أخرجه أبو داود في سننه «4130» من طريق أبي داود حدثنا عمران عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة مرفوعاً.

عندما بين الألباني من خرج هذا الحديث عقب عليه بقوله: «قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم».

هل اكتفى الألباني برجال هذا الإسناد بمجرد كونهم من رجال مسلم أن يحكم على الحديث بالنكارة ويشد عن قاعدته المعروفة في الحديث المنكر أن الضعيف يخالف الثقات؟، والجواب عن هذا أنه لم يخالف تنظيره في ذلك إذ قال في أحد رجال هذا الإسناد وهو عمران: «غير عمران وهو: ابن داود القطان البصري-: مختلف فيه، قال الذهبي في «المغني» «صدوق، ضعفه يحيى والنسائي»، ونحوه- بل أبين منه- قول الحافظ في «التقريب» «صدوق يهمل».

وكان الألباني يحسن حديث عمران، وقد تراجع عن ذلك عندما قال: «قلت: فمثله يحسن حديثه، وعلى ذلك جريت في كثير من الأحاديث، ومنها هذا، فقد حسنته قديماً في بعض المختصرات، مثل تعليقي على «المشكاة». وما كان كذلك من الأحاديث والرواة، فحديثه معرض للنقد، إذا ما خولف من ثقة ضابط».

نرى الألباني عاد إلى منهجه إذا تبين له خطأه في ذلك، فقد أكد أن الحديث المنكر في تعريفه له أن يكون في الإسناد ضعيف ويخالف الثقات، ففي هذا الحديث قال: «وقد انكشفت لي- بفضل الله-

المخالفة؛ فقد قال معاذ بن هشام: ثنا أبي قتادة بلفظ: «...جرس» مكان «جلد نمر». رواه الإمام أحمد، وهو مخرج في «الصحيحة» «1873».

بعد هذا ختم الألباني تعليقه على الحديث بقوله: «والمقصود أن ذكر «جلد النمر» في الحديث من أو هام عمران القطان التي أشار إليها الحافظ في كلمته المتقدمة، وعلى ذلك؛ فهو لفظ منكر أو شاذ. والله أعلم»⁽¹⁾.

من خلال هذه الأمثلة الثلاثة يتبين ما يأتي:

1- لم يشذ تنظير الألباني عن تطبيقاته على الحديث المنكر، فجّل الأحاديث التي حكم عليها بالإنكاره خالف فيها الرواة الضعفاء الرواة الثقات، لكنه حكم على أحاديث أخرى بالإنكاره مع أن بعض رواة الحديث لم يخالفوا الرواة الثقات، إنما في هذه الحالات يحشد أقوال النقاد في الراوي محل الجرح وذلك ببيان ضعفه؛ بعدها يحكم على الحديث بالإنكاره.

2- يعتمد الشيخ- رحمه الله- كثيرا على أقوال الحافظ ابن حجر في تعديله أو تجريحه للرواة وذلك من خلال كتابه «تقريب التهذيب».

3- استعمال الألباني مختلف الصيغ في تعليقه على المنكر، فمرة قال هذا «لفظ منكر» ومرة قال «متن منكر» ومرة قال «منكر» ومرة «منكر جدا»، لكن أثناء التحقيق والدراسة للأحاديث التي أوردها في سلسلته لا تخرج عن تنظيره للحديث المنكر، رغم تنوع استعمالاته لهذا المصطلح.

4- رغم ذلك فهو يوضح أن الإنكاره إذا اشتدت في الحديث يبينها كلما دعت الضرورة لذلك، وذلك بقوله: «منكر» أو «منكر جدا»، ويبين ويقارن ألفاظ الحديثين، إذ ينكر الألفاظ المستغرّبة، ويعبر أحيانا على الألفاظ المنكرة الشديدة الإنكاره بقوله: «منكر جدا».

المطلب الثاني:- الحديث الشاذ متنا وتطبيقاته عند الألباني- رحمه الله:-

ثاني المصطلحات التي سأتناولها مصطلح «الشاذ»، والشيخ- رحمه الله- تناوله كباقي المصطلحات، وقبل التطرق إلى تفاصيل هذا المصطلح سوف أتعرض إلى تعريف العلماء له، ثم أثني بتعريف الألباني له وتطبيقاته عليه.

تعريف الحديث الشاذ عند علماء الحديث:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الرابع عشر، ص «418،419».

اختلف العلماء في تعريف الحديث الشاذ اختلافا كبيرا شأنه شأن الحديث المنكر، وقد أرجع العلماء هذه التعاريف تقريبا إلى ثلاثة تعاريف وهي:

الأول:- التعريف الأول للمنكر خاص بالإمام الشافعي- رحمه الله-، حيث قال: « ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة مالا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس»⁽¹⁾.

الثاني:- التعريف الثاني للمنكر خاص بالحاكم النيسابوري- رحمه الله- إذ يقول: «إن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة»⁽²⁾.

الثالث:- وهو تعريف أبي يعلى الخليلي⁽³⁾ وقد أورده في كتابه القيم «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» لكنه ذكر أن هذا التعريف قال به حفاظ الحديث حيث قال: «إن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ، ثقة كان أو غيره ثقة؛ فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به»⁽⁴⁾.

بعد سرد هذه التعاريف الثلاثة، والتي ليست سوى نماذج من تعريفات العلماء للحديث الشاذ، تبين أن هناك اختلافا بينهم في تحديده، فهناك من قال: «ما تفرد به من لا يحتمل تفرده- من الثقات أو الضعفاء»، وهناك من يرى أن الشاذ هو الذي خالف متنه النصوص القطعية من القرآن والسنة الصحيحة... الخ، ورغم ذلك فإن هذه التعريفات في مجملها لا إشكال فيها وتدخل ضمن اختلاف التنوع وليس اختلاف التضاد؛ لأن الحكم النهائي فيها إذا ترجح خطأ الرواية لدى المحدث الناقد أن يردّها.

تعريف الحديث الشاذ عند الألباني- رحمه الله-

سبق وأن أوردت في المبحث الأول من الفصل الثاني تعريف الشيخ الألباني- رحمه الله- للحديث الشاذ ومن ذلك قوله: «الحديث الشاذ ما رواه الثقة المقبول، مخالفا لمن هو أولى منه على

(1) - «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»، الخليل القزويني، مرجع سابق، ص «13».

(2) - «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»، مرجع ساق، ص «13».

(3) - الخليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الخليل أبو يعلى الخليلي الحافظ القزويني، روى عن أبي الحسن علي بن أحمد بن صالح المقرئ، ومحمد بن اسحاق الكيساني، والقاسم بن علقمة، وأبي حفص عمر بن إبراهيم الكتاني، وغيرهم. روى عنه أبو بكر بن لال، وسمع منه ابنه أبو زيد واقد بن الخليل، وأبو الفتح بن ماكي وغيرهما من القزوينين، وكان حافظا فهما ذكيا فريدا عصره، عارفا بالعلل والرجال عالي الإسناد، صاحب كتاب: الإرشاد في معرفة الرجال، وله تاريخ قزوين، وفضائل قزوين. توفي سنة: 446هـ. مترجم في كتاب: «التقييد لمعرفة السنن والأسانيد» لابن النقطة.

(4) - «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»، مرجع ساق، ص «13».

ما هو المعتمد عند المحدثين»⁽¹⁾، ثم قال- رحمه الله- «والشذوذ يكون في السند، ويكون في المتن، ولكل منهما أمثلة كثيرة، وقال أيضا: «شاذ، وهو ما رواه الثقة مخالفا لمن هو أوثق منه، وبخاصة إذا خالف الثقات، وقد يكون إسنادا وقد يكون متنا»⁽²⁾.

من خلال تعريف الألباني للحديث الشاذ فإنه يقارب تعريف الشافعي- رحمه الله- واعتمد كثيرا على تعريف الحافظ ابن حجر العسقلاني- رحمهم الله جميعا- وقد سبق وأن قلت أن تحريرات الألباني في مجملها تأثر فيها بالحافظ ابن حجر المذكورين فيما سلف.

فلما كان تعريف الألباني مقاربا لتعريف الشافعي للحديث الشاذ، ردّ على تعريف الحاكم النيسابوري بقوله: «فقد نقلوا عنه»⁽³⁾ أنه قال في «الشاذ»: «هو الذي ينفرد به الثقة، وليس له متابع» وهذا خلاف قول الإمام الشافعي: «هو أن يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره» وهذا هو الذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين والمتأخرين⁽⁴⁾، وخلافه هو الشاذ، ومن الغريب أن تعريف الحاكم للشاذ بما سبق يلزم منه رد مئات⁽⁵⁾ الأحاديث الصحيحة، لاسيما ما كان منها في كتابه هو نفسه «المستدرک»، وقد أشار الألباني أن الشذوذ يعتري الأسانيد و يعتري المتون، وسأتناول تطبيقاته على الحديث الشاذ متنا. سبق وأن قال الألباني أن الشذوذ يكون في الإسناد كما يكون في المتن؛ وسوف أتناول في تطبيقاته الجانب المتني، بعدها سيتبين كيف كان يتعامل مع هذا المصطلح، وهل وافقت نظرتة التطبيقية تحريراته النظرية؟.

1- الحديث رقم «1130»: «ليس من امبرٍ امصيامٍ في امسفر».

قال الألباني: شاذ بهذا اللفظ. أخرجه أحمد «434/5» عن معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري- وكان من أصحاب السقيفة- قال سمعت رسول الله فذكره.

(1) - «تمام المنة»، مرجع سابق، ص «16»، نقلا من «شرح النخبة»، لابن حجر، ص «13،14».

(2) - «ضعيف الترغيب والترهيب»، مرجع سابق، ص «5».

(3) - يعني نقلوا عن الحاكم النيسابوري.

(4) - سبق وأن قلت أن تعريف الألباني للحديث الشاذ مقارب وموافق لتعريف الشافعي، لذلك قال: أن تعريف الشافعي هو الذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين والمتأخرين.

(5) - «السلسلة الصحيحة» مرجع سابق، الجزء الثاني، ص «331».

بعدما ساق الألباني هذا الحديث بهذا الإسناد؛ عقب عليه بقوله: «قلت: وهذا إسناد ظاهر الصحة، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم».

رغم اعتراف الألباني بأن رجال إسناد هذا الحديث كلهم ثقات وهم رجال مسلم- رحمه الله-، لم يمنعه ذلك من تضعيف هذا الحديث، فقد عقب الألباني على إسناد هذا الحديث بقوله: «وعلته الشذوذ ومخالفة الجماعة، فقد قال أحمد أيضا: ثنا سفيان عن الزهري به بلفظ: «ليس من البر الصيام في السفر» .» .

لم يكتف الألباني بمخالفة معمر بن راشد لسفيان بل أتى بمتابعات لسفيان، حيث قال: «وتابعه⁽¹⁾ عليه⁽²⁾ ابن جريج ويونس ومحمد بن أبي حفص الزبيدي كلهم روه عن الزهري بلفظ سفيان. وتابعهم معمر نفسه عند البيهقي وقال⁽³⁾: «وهو المحفوظ عنه- صلى الله عليه وسلم-» .» .

لم يتوقف الألباني عند متابعات الرواة الثقات لمعمر، بل أتى حتى بمخالفة معمر لنفسه، ففي رواية أحمد روى الحديث بلفظ وعند البيهقي رواه بلفظ آخر موافق للفظ الجماعة، وفي هذا الأمر قال الألباني: «وليس يشك عالم بأن اللفظ الذي وافق معمر الثقات عليه، هو الصحيح الذي ينبغي الأخذ به، والركون إليه، بخلاف اللفظ الآخر الذي خالفهم فيه، فإنه ضعيف لا يعتمد عليه، لاسيما ومعمر، وإن كان من الثقات الأعلام فقد قال الذهبي في ترجمته: «له أوهام معروفة، احتملت له في سعة ما أتقن، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وما حدث به بالبصرة، ففيه أغاليط» .» .

وأردف الألباني كلاما جيدا يبين فيه وهم معمر، حيث قال: «وإن مما يؤكد وهم معمر في هذا اللفظ الذي شذبه عن الجماعة أن الحديث قد ورد عن جماعة آخرين من الصحابة، مثل جابر بن عبد الله، وعبد الله بن أبي برزة الاسلمي، وعبد الله بن عمرو، وعمار بن ياسر، وأبي الدرداء، جاء ذلك عنهم من طرق كثيرة، وكلها أجمعت على روايته باللفظ الثاني الذي رواه الجماعة».

وقد أرشد الألباني من أراد أن يطلع على مزيد التفصيل في هذه الرواية إلى تصفح كتابه إرواء الغليل، حيث قال: «وقد خرجت أحاديثهم⁽⁴⁾ جميعا في «إرواء الغليل» «925» فمن شاء الوقوف عليها، فليرجع إليه إن شاء الله تعالى» .

(1) - يعني سفيان تابعه ابن جريج ويونس، ومحمد بن أبي حفصة والزبيدي .

(2) - على الحديث «ليس من البر الصيام في السفر» .

(3) - يعني البيهقي.

(4) - يعني أحاديث هؤلاء الصحابة.

أما الأسباب التي دعت الألباني إلى بيان ضعف الحديث وشذوذه فهي أن مثل هذا الحديث اشتهر عند علماء اللغة والأدب، وفي هذا الأمر قال: «وإنما عنيت هنا عناية خاصة لبيان ضعف الحديث بهذا اللفظ لشهرته عند علماء اللغة والأدب، ولقول الحافظ ابن حجر في «التلخيص»: «هذه لغة لبعض أهل اليمن، يجعلون لام التعريف ميما، ويحتمل أن يكون النبي- صلى الله عليه وسلم- خاطب بهذا هذا الأشعري «يعني كعب بن عاصم»⁽¹⁾ كذلك لكونها لغته، ويحتمل أن يكون الأشعري هذا نطق بها على ما ألف من لغة، فحملها الراوي عنه، وأداها باللفظ الذي سمعها به. وهذا الثاني أوجه عندي. والله أعلم»

عندما تقرأ هذا التوجيه من الحافظ تشعر وكأنه يميل إلى تصحيح هذه الرواية، وهو ما ذهب إليه الألباني عندما قال: «إن إيراد الحافظ- رحمه الله تعالى- هذين الاحتمالين قد يشعر القارئ لكلامه أن الرواية تثبت بهذا اللفظ عن الأشعري، وإنما تردد في كونه من النبي- صلى الله عليه وسلم- نفسه أو من الأشعري ورجح الثاني» .

يعني أن الحافظ ابن حجر في توجيهه هذا يرجح أن الحديث من لغة كعب بن عاصم وحملها عليه الراوي، فالألباني- رحمه الله- ردّ هذا الترجيح لما بينه من وهم معمر بن راشد ومخالفته غيره من الثقات حيث قال: «وهذا الترجيح لا داعي إليه، بعد أن أثبتنا أنه وهم من معمر، فلم يتكلم به - النبي صلى الله عليه وسلم- ولا الأشعري ولا صفوان بن عبد الله، ولا الزهري، فليعلم هذا فإنه عزيز نفيس إن شاء الله تعالى»⁽²⁾.

من خلال المثال نتوصل إلى ما يأتي:

1- أن الألباني في نقده لهذا الحديث؛ يتدرج وفق منهج معين؛ فيأتي برواية الراوي الثقة؛ بعد ذلك يعقب على روايته بأنه خالفه الجماعة فيها؛ مسقطاً بذلك هذا التعليل على تعريف الحديث الشاذ، وهو ما لاحظته في كل تعليقاته على هذا النوع من الأحاديث.

2- أن الألباني- رحمه الله- لم يخرج في تطبيقه عما حرره نظرياً؛ فعندما قال في تعريف الحديث الشاذ: «وهو ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه، وبخاصة إذا خالف الثقات...»، أسقط هذا

(1)- لأن عاصم في الحديث قال: «ليس من امبرٍ امصياً في امسفر».

(2)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث ص «264،265».

التعريف على الحديث، فمعمر من رجال مسلم وثقة مقبول، لكن لما خالف الثقات كما سبق أصبحت روايته شاذة، ورواية الثقات محفوظة.

3- أن الألباني استعمل المتابعات والشواهد في ردّ رواية معمر، ونحن نعلم أن المتابعات تكون في الإسناد، وقد ذكر في الأسانيد ابن جريج ويونس ومحمد بن أبي حفصة والزبيدي وكلهم ثقات، حتى معمر خالف نفسه في رواية أخرجه البيهقي، أما الشواهد فتكون في المتون، من رواية الصحابة، وقد ذكر الألباني من الصحابة من تخالف روايتهم رواية معمر الشاذة وهم: جابر بن عبد الله، عبد الله بن أبي برزة الاسلمي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو، وعمار بن ياسر، وأبي الدرداء، فقارن هؤلاء الصحابة بروايتهم مع رواية الصحابي كعب بن عاصم ورواية معمر في الإسناد مع رواية ابن جريج ومن معه في الإسناد كذلك.

4- كذلك الألباني يتوسع في النقد حتى خارج دائرة النقد المتني والسندي إن استدعى الأمر ذلك، ولا سيما أن الحديث الضعيف إذا انتشر بين الناس كما فعل في هذه الرواية، أو كان وراء أحاديث بدعة بين المسلمين، إلا وتصدى لها بحسب غرضه من خلال ما قاله من قبل وهو تعليم الناس السنة وجمعهم على كتاب الله وسنة رسوله- صلى الله عليه وسلم- الصحيحة، وقد سبق الكلام عن هذه النقطة في الفصل التمهيدي من هذه الرسالة.

2- الحديث رقم «4586»: «من حجّ فلم يرفُثْ ولم يفسق، غفر له ما تقدم من ذنبه».

قال الألباني: شاذ بهذا اللفظ. أخرجه الترمذي «155/1»، حدثنا ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعا. وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»!.
أورد الألباني تصحيح الترمذي لهذا الحديث، وعقب على هذا الحكم بقوله: «قلت: جرى الترمذي على ظاهر إسناده، فحكم له بالصحة فإن رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين؛ غير ابن أبي عمر - واسمه محمد بن يحيى-؛ فإنه على شرط مسلم وحده».

وبعدما استثنى الألباني أبا عمر، وقال إنه ليس من شرط البخاري، بيّن أنه خولف في هذا الحديث وأن العلة أتت من جهته، حيث قال: «ومحمد بن يحيى، فإنه على شرط مسلم وحده، وقد

خولف في لفظ الحديث؛ فهو العلة، وقد قال فيه الحافظ: «صدوق، صنف «المسند»، وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة».

بعدما بين الألباني أن أبا عمر من الثقات وأنه صدوق إلا أن فيه غفلة؛ بيّن أنه خولف من قبل الحفاظ في جزء من هذا الحديث، وقال الألباني عن هذه المخالفة: «قلت: وقد خالفه الإمام أحمد فقال «248/2»: ثنا سفيان عن منصور... بلفظ: «... رجع كيوم ولدته أمه»، وهذا هو المحفوظ عن منصور؛ فقد رواه جمع من الثقات الحفاظ عن منصور به». أخرجه البخاري «455/1»، ومسلم «107/4»، والدارمي «31/2»، وابن ماجه «2889»، وأحمد أيضا «410،484،494/2»، والطبري «3722،3724،3721».

ذكر الألباني أن جمعا من الثقات الحفاظ الذين رووا الحديث عن منصور ولم يسمهم، قد تابعوا سفيان على اللفظ المحفوظ وهو «... رجع كيوم ولدته أمه»، ولم يتوقف الألباني هنا بل سعد مع الإسناد، وأتى بمتابعات لمنصور وهي ثلاثة ومن الثقات، حيث قال:

1- وتابعه ⁽¹⁾ سيّار أبو الحكم قال: سمعت أبا حازم به. هذه المتابعة أخرجها: البخاري «386/1»، ومسلم أيضا، وأحمد «229/2»، والطبري «3718،3719،3728».

2- وتابعه الأعمش عن أبي حازم به. هذه المتابعة أخرجها الطبري «3723»، ابن عدي في «الكامل» «102/6»، وزاد في أوله زيادة منكرة بلفظ «قال- ونظر إلى البيت-: «من حج...» وسنده واه».

في هذه الرواية الثانية حكم الألباني على الإسناد بأنه واه، لأن لفظ المنكر، أي الزيادة عندما تكون منكرة، إنما تأتي من قبل الضعيف المخالف للثقات، لذلك حكم على هذه الزيادة بأن إسنادها واه.

3- وتابعه هلال بن يساف عن أبي حازم به. هذه المتابعة أخرجها الطبري أيضا «3726،3727».

لما ساق الألباني هذه المتابعات الثلاث للرواة الثقات لمنصور وهم من الحفاظ، ختم تعليقه على هذه الرواية بقوله: «فهؤلاء الثلاثة من الثقات تابعوا منصورا على اللفظ الثاني الذي رواه عنه

(1) - يعني منصور تابعه سيّار أبو الحكم.

الحافظ، فدل ذلك دلالة قاطعة على شذوذ ابن أبي عمر في روايته باللفظ الأول عن سفيان، وصواب رواية أحمد عنه، وهو المراد»⁽¹⁾.

في هذا المثال تناول الألباني- رحمه الله- الشذوذ على نفس طريقة تناوله للمثال السابق؛ استعمل المخالفة بين الثقات من الرواة، والثقة الذي لا تحتمل منه المخالفة، وقد رأينا كيف حكم على الرواية بالشذوذ، ولم يخرج الألباني في تطبيقه هذا على تنظيره في بيان الحديث الشاذ، وسوف أتناول المثال الثالث الآتي، وسيتبين منهجه أكثر في تعامله مع هذا النوع من الأحاديث.

3- الحديث رقم «5049»: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب؟!».

قال الألباني: ضعيف شاذ بهذا اللفظ. أخرجه ابن حبان في «صحيحه» «504- موارد 2280- الإحسان»، والطبراني في «الأوسط» «4251/132/5» من طريق الربيع بن ثعلب: حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن محمد بن ميسرة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي- صلى الله عليه وسلم- به. وقال الطبراني: «تفرد به الربيع».

بعد أن ساق الألباني إسناد هذا الحديث، شرع في سرد أقوال علماء الجرح والتعديل في رواية هذا الحديث؛ فبدأ بالربيع بن ثعلب، حيث قال فيه: «قلت: والربيع بن ثعلب ثقة صالح؛ له ترجمة في «الجرح والتعديل» «2060/456/3»، وفي «تاريخ بغداد» «418/8».

أما أبو إسماعيل المؤدب، فقال عنه الألباني: «وأبو إسماعيل المؤدب اسمه إبراهيم بن سليمان بن رزين الأردني، مختلف فيه؛ قال الذهبي: «وهو مشهور بكنيته، ضعفه يحيى بن معين مرة، وقال أخرى: ليس بذلك. وقال هو وأحمد: ليس به بأس، ووثقه الدارقطني». وقال الحافظ: «صدوق يغرب».

أما محمد بن ميسرة فحشد الألباني له من أقوال علماء الجرح والتعديل أكثر من غيره لأنه هو السبب في شذوذ الحديث، وقد خولف من الرواة الثقات حيث قال فيه: «ومحمد بن ميسرة: هو محمد بن أبي حفصة البصري؛ مختلف فيه أيضاً؛ فوثقه ابن معين وأبو داود. وقال ابن معين في رواية: «صويلح، ليس بالقوي». وقال النسائي: «ضعيف». وقال ابن حبان في «الثقات»:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء العاشر، القسم الأول، ص «94،95».

«يخطئ». وقال ابن المديني: «ليس به بأس». وقال ابن عدي في «الضعفاء» «ق1/372»: «وهو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم». وقال الحافظ: «صدوق يخطئ».

نلاحظ أن الألباني سرد سبعة أقوال لعلماء الجرح والتعديل في محمد بن ميسرة لأنه هو السبب في شنود هذه الرواية وضعفها حيث قال: «قلت: وقد خالفه جمع من الثقات- كشعبة والحمادين⁽¹⁾ وغيرهم-»

ترى ما هي رواية هؤلاء الثقات الذين خالفهم محمد بن ميسرة واعتمد الألباني لرد الرواية الشاذة السابقة، فقد قال: «فرووه بلفظ: «... رأس حمار». أخرجه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في «صحيح أبي داود للألباني» برقم «634»، و«الإرواء» «510».

لما كانت رواية الثقات أخرجهما الشيخان؛ حكم الألباني على الرواية الأخرى بالشنود حيث قال: «فهذا هو المحفوظ، ولفظ الترجمة شاذ أو منكر؛ أخطأ فيه محمد بن ميسرة هذا، أو الراوي عنه»⁽²⁾.

نرى أن الألباني زاد في حكمه على الحديث كلمة «أو منكر» نعلم أن المنكر عنده هو الراوي الضعيف المخالف للرواة الثقات كما مرّ بنا، وكأن كلام العلماء في محمد بن ميسرة قريب إلى الضعف أكثر منه إلى الحفظ والإتقان لذلك زاد الألباني كلمة «أو منكر» والله أعلم.

من خلال استعراض الأمثلة السابقة نستنتج ما يأتي:

- 1- لم يخالف الألباني تنظيره للمصطلحات في تطبيقاته عليها.
- 2- جرى على نفس المنهج في المثال الأول والثاني والثالث، وأقصد بذلك أن استعمال المخالفة بين الراوي الثقة وبين الرواة الثقات الآخرين أكثر حفظاً أو أكثر عدداً، وهو ما لمسناه في جميع أمثلته.
- 3- لو قارنا ما ضعفه منه من الأحاديث عن طريق الشنود المتني والبالغ مئة وأربعين حديثاً لرأيناه قليلاً جداً بالنسبة إلى أكثر من سبعة آلاف حديثاً المكونة للسلسلة الضعيفة والموضوعة.
- 4- لم يحكم على الحديث من جهة السند بالشنود في حدود علمي ولو في حديث واحد، وكل ما حكم عليه بالشنود كان من جهة المتون.

(1) - يقصد بهما حماد بن زيد وحماد بن سلمة.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء: الحادي عشر، القسم الأول، ص «84،85».

5- يفرق الألباني بين الحديث المنكر والحديث الشاذ، إذ يخص المنكر من الحديث بالراوي الضعيف في حفظه المخالف للثقات، بينما يخص الحديث الشاذ بالراوي الثقة المخالف للرواة الثقات أو أكثر عدداً، وبتفريقه هذا بين المصطلحين فهو على منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني لأن الحافظ يرى أنهما متغايران، وخالف في ذلك ابن الصلاح وغيره من أهل العلم الذين سَوَّوا بينهما، لأن صنيع أهل العلم من المتقدمين كالإمام أحمد والإمام البخاري وأبي داود والنسائي، أنهم أطلقوا لفظ «المنكر» على الراوي إذا ما أخطأ مهما كان هذا الراوي سواء ثقة أو غير ثقة.

المطلب الثالث: الحديث الموضوع متنا وتطبيقاته عند الألباني- رحمه الله:-

قبل أن أتناول هذا المبحث أشير فقط إلى نقطة مهمة وهي أن الألباني استعمل مصطلحات أخرى في رده للحديث الضعيف وهي: «باطل» «لا أصل له» «ساقط» «متروك» «لا إسناده»، إلى غير ذلك من المصطلحات التي لا تخرج عن مصطلح المنكر، لأن الباطل والمنكر سواء، وكذلك الساقط والمنكر والشاذ سواء؛ ونفس الكلام يقال عن مصطلح «لا إسناده» فهو على وزن لا أصل له، وبذلك فإن جميع هذه المصطلحات تعود إلى أصل واحد وهي أنها منكورة أو ضعيفة جداً، وإنما أفردت مصطلح الحديث الموضوع بالتناول لأن حقل هذا المصطلح واسع جداً فيشترك فيه الواضع القاصد وضع الحديث كما يشترك فيه غير القاصد وضع الحديث، وكذلك سبق وأن أشرنا في الفصل الأول من هذه الرسالة إلى أن الكذب على نوعين: كذب مخلق مصنوع على الرسول- صلى الله عليه وسلم- وكذب غير متعمد؛ بل يأتي الخطأ من الرواة الثقات، وقد رأينا كل ذلك من خلال الحديث المقلوب والمدرج والمضطرب، والشاذ، والمنكر، وسنرى في هذا المطلب كيف تعامل الألباني مع هذا المصطلح «الموضوع»، وغالباً ما يطلق العلماء «الموضوع» على المتون دون الأسانيد، فإنهم قلما يصفون الأسانيد بأنها موضوعة، وإذا ما أرادوا الإسناد فغالباً ما يأتي حكمهم مقيداً بقولهم- مثلاً:- «هذا سند موضوع»؛ كما ذكر ذلك في الحديث رقم «579» وغيره من الأحاديث، وسنرى كل ذلك عندما نتعرض إلى تعريف الحديث الموضوع عند العلماء ثم عند الألباني، كما سنرى كيف سلك الألباني مع هذا المصطلح مسلك التطبيق العملي.

تعريف الحديث الموضوع عند علماء الحديث:

1- قال ابن الصلاح: «وهو المخلق المصنوع»⁽¹⁾.

(1)- «مقدمة ابن الصلاح»، مرجع سابق، ص «64».

2- وقال الحافظ ابن حجر: «وهو طعن بكذب الراوي في الحديث النبوي»⁽¹⁾.

تعريف الحديث الموضوع عند الألباني:

قال الألباني: «موضوع؛ وهو ما كان في إسناده كذائب أو ضاع، أو تكون لوائح الوضع على متنه ظاهرة مع علة في إسناده جلية»⁽²⁾.

بعدما عرّف الألباني الحديث الموضوع، علق على هذا التعريف بقوله: «وهذا النوع لا يظهر إلا لمتمكن في هذا العلم، دقيق النظر في معاني المتون، واسع الاطلاع على السنة، أوتي فقها في كتاب الله، وحديث نبيه- صلى الله عليه وسلم-»⁽³⁾.

لا نفهم من هذا التعريف أن الموضوع لا يطلق إلا على ما يرويه الكذاب، إذ قد يطلق على كل حديث تحققت فيه شروط البطلان، ولو كان من رواية غير كاذب، وفي هذا الأمر قال السيوطي- رحمه الله-: «الموضوع قسمان: قسم: تعمد واضعه، وهذا شأن الكذابين. قسم: وقع غلط، لا عن قصد، وهذا شأن المخاطبين و المضطربى الحديث»⁽⁴⁾، ودليل هذا الأخير أن الحفاظ حكموا بالوضع على الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في «سننه»، وهو حديث: «من كثرت صلاته بالليل ابيض وجهه بالنهار»، وقصة هذا الحديث أن ثابت بن موسى الزاهد، دخل على شريك بن عبد الله النخعي، وكان شريك يُملي، يقول: «حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم- عندما توقف عند ذكر الرسول لم يذكر المتن، وسكت ليكتب المستملي؛ فلما نظر شريك بن عبد الله النخعي إلى ثابت بن موسى الزاهد؛ قال: ما كان يريد أن يقوله من إعجابه من وجه ثابت، فقال له: «من كثرت صلاته بالليل ابيض وجهه بالنهار»، إنما قصد بذلك ثابت؛ وذلك لزهده وورعه؛ فظن الداخل «ثابت» أنه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا الإسناد الذي ذكره من قبل، بعدها أصبح ثابت يحدث بهذا الحديث عن شريك»⁽⁵⁾. وسنرى هذا الحديث برقم «16» من هذا المطلب كيف حكم عليه الألباني بالوضع.

فهنا بعد أن ساق شريك الإسناد؛ عرض له عارض؛ فقال كلاما من نفسه، وظن ثابت بن موسى الزاهد أن ذلك متن تابع لذلك الإسناد، فصار يرويه عن شريك. والألباني نفسه يرى أن الحديث

(1) - «النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، مرجع سابق، ص «118».

(2) - «ضعيف الترغيب والترهيب»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «4».

(3) - المرجع السابق، ص «4».

(4) - «الحاوي للفتوى»، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1395هـ، الجزء الثاني، ص «8».

(5) - «تدريب الراوي في شرح تقريب النووي»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «487،488».

الموضوع ليس بالضرورة أن يكون راويه كذابا وضاعا للأحاديث؛ بل يكون موضوعا لو تحققت فيه بعض الأشياء كما قال: «قد يحيط بالحديث الضعيف ما يجعله في حكم الموضوع مثل: أن لا يجري العمل عليه من السلف الصالح»⁽¹⁾.

ضعف الشيخ الألباني أحاديث وحكم عليها بالوضع، ولو قارنا ما قضى عليه بهذا الحكم من مجموع أحاديث السلسلة الضعيفة؛ فإن نسبة الحديث الموضوع معتبرة جدا جدا، إذ بلغت أكثر من ثلاثين بالمائة حيث وجدنا هذا المصطلح أكثر إطلاقا واستخداما وحكما على الأحاديث، وكما سبق أن قلت فإن العلماء يطلقون غالبا هذا المصطلح على المتون أما الأسانيد فإطلاقهم هذا المصطلح عليها قليل جدا، والشيخ الألباني- رحمه الله- على نهج العلماء فلم يطلق مثلا مصطلح «هذا سند موضوع» أو «هذا إسناد موضوع» إلا على «184» حديثا، وهي نسبة ضئيلة جدا، لأن مجموع الأحاديث التي حكم عليها بالوضع من جهة المتن بلغت «2237» حديثا، والشيخ الألباني حكم على أحاديث من جهة متنها بالوضع لعدة أسباب، وسوف أتناول أمثلة في ذلك، بعدها يتبين منهجه ولون الأحاديث التي يطلق عليها هذا المصطلح، لأن الأسباب الحاملة على وضع الحديث والتي بينها علماء الحديث وفصلوا فيها القول تدور حول محاربة الإسلام والمسلمين بإفساد الدين على أهله، وكذلك تقوية وتدعيم حزب من الأحزاب لنصرة جهة معينة، وكذلك وضع أحاديث الغرض منها ترغيب الناس وحثهم على فعل الخير، وكذلك التعصب للمذاهب الفكرية ونصرتها، وإضافة إلى ذلك ما فعله القصاصون من وضع الأحاديث للتأثير على عوام الناس، وكذلك أولئك الذين يتزلفون للخلفاء والأمراء إلى غير ذلك من الأسباب، سنرى كل ذلك عند الشيخ الألباني من خلال تطبيقاته على هذه الأحاديث .

1- الحديث رقم «451»: «من بلغه عن الله شيء فيه فضيلة، فأخذ به إيمانا به، ورجاء ثوابه؛ أعطاه الله، وإن لم يكن كذلك». وهو- كما يبدو من نصه - في الترغيب والحث على الخير.

قال الألباني: موضوع. أخرجه الحسن بن عرفة في «جزئه» «1/100»، وابن الأبار في «معجمه» «ص281»، وأبو محمد الخلال في «فضل رجب» «1/2،10»، والخطيب «296/8»، ومحمد بن طولون في «الأربعين» «2/15» عن فرات بن سليمان وعيسى بن كثير؛

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «629».

كلاهما عن أبي رجاء عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعا.

بعد أن ساق الألباني هذا الإسناد؛ استعرض أقوال العلماء في رواة الإسناد، فمن هذه الأقوال مثلا أن ابن الجوزي قال في «الموضوعات» «258/1» عن هذا الحديث أنه «لا يصح، أبو رجاء كذاب» وقال السيوطي: «وأنا لم أعرف أبا رجاء هذا»، وكذلك الحافظ السخاوي قال بأن أبا رجاء لا يعرف.

كما أورد الألباني طرقا أخرى فيها من الرواة ما وصفوا بالكذب، وبعض الروايات فيها انقطاع، عقب بعد ذلك على كل هذه الروايات بقوله: «ثم إن هذا الحديث وما في معناه؛ كأنه عمدة من يقول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ومع أننا نرى خلاف ذلك، وأنه لا يجوز العمل بالحديث إلا بعد ثبوته، كما هو مذهب المحققين من العلماء، كابن حزم وابن العربي المالكي، وغيرهم».

و استعرض الألباني شروط القائلين بجواز العمل بالحديث الذي لم يثبت في فضائل الأعمال بقوله: «فإن القائلين بالجواز قيدهم بشروط منها:

- أن يعتقد العامل به كون الحديث ضعيفا.
- أن لا يشهر ذلك، لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف، فيشرع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة».

واستدل الألباني بقول الحافظ ابن حجر في هذه المسألة بقوله: «نص على ذلك الحافظ ابن حجر في «تبيين العجب بما ورد في فضل رجب» «ص3-4»؛ قال: «وقد صرح بمعنى ذلك الأستاذ عبد السلام وغيره، وليحذر المرء من دخوله تحت قوله- صلى الله عليه وسلم-: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين»، فكيف بمن عمل به، ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام، أو في الفضائل، إذ الكل شرع».

عقب الألباني على قول الحافظ ابن حجر لإثبات أن هذه الشروط تنافي الحديث الموضوع السابق بقوله: «قلت: ولا يخفى أن العمل بهذه الشروط ينافي هذا الحديث الموضوع، فالقائلون بها كأنهم يقولون بوضعه، وهذا هو المطلوب فتأمل»، وختم قوله على الحديث «والخلاصة أن العلماء

اتفقوا على ردّ هذا الحديث ما بين قائل بوضعه أو ضعفه، وهم: ابن الجوزي، وابن عساكر، وولده، وابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، والشوكاني، وهم القوم لا يشقى جليسه». لم يتوقف الألباني عند هذا الحدّ من النقد، بل أردف حديثاً آخر تحت الحديث السابق.

2- الحديث رقم «452»: «من بلغه عن الله فضل، فأخذ بذلك الفضل الذي بلغه، أعطاه الله ما بلغه، وإن كان الذي حدّثه كاذباً».

لما كان هذا الحديث له علاقة بالحديث السابق، حكم الألباني عليه بقوله: موضوع. أخرجه البغوي في «حديث كامل بن طلحة» «1/4»، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم»، وأبو إسماعيل السمقرقندي في «ما قرب سنده» «1/2»، وابن عساكر في «التجريد» «2، 1/4» من مخطوطة الظاهرية مجموع «12/10» من طريق عبّاد بن الصمد عن أنس مرفوعاً.

بعد أن ساق الألباني هذا الإسناد ذكر أن رواية هذا الحديث متهمون بالكذب، وأورد كلاماً لابن عبد البر والشوكاني في ذمهم من يتساهل بمثل هذه الأحاديث في الفضائل، أما ابن عبد البر فقال: «أهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل، فيروونها عن كل، وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام».

بعد أن أورد الألباني قول ابن عبد البر، أورد كلاماً للشوكاني مبدياً إعجابه به ومتبنياً له، قال الألباني تعقيباً على كلام ابن عبد البر: «وقد تعقب المحقق الشوكاني ابن عبد البر فأجاد، فقال في «الفوائد المجموعة» «ص100»: وأقول: إن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام، لا فرق بينها، فلا يحل إذاعة شيء منها إلا بما يقوم به الحجة، وإلا كان من المتقول على الله بما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف، والقلب يشهد بوضع ما ورد في هذا المعنى وبطلانه».

لم يكتف الألباني بهذين الحديثين، بل زاد حديثاً آخر بلفظ آخر وحكم عليه كذلك بالوضع، حيث قال: وقد روي الحديث بلفظ آخر وهو:

3- الحديث رقم «453»: «من بلغه عن الله فضيلة، فلم يصدّق بها، لم ينلها».

قال الألباني: موضوع. رواه أبو يعلى في «مسنده» «163/6»، وابن عدي في «الكامل» «ق2/40» عن بزيع أبي الخليل الخصاف عن ثابت عن أنس مرفوعاً. وقال: «لا أعلم رواه غير بزيع أبي الخليل»⁽¹⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «647، 648، 649، 650، 651، 652، 653، 654».

وقد ردّ الألباني كذلك هذا الحديث بسبب رواته وذكر أن بزيع أبا الخليل متهم بالوضع كما قال.
كما حكم الشيخ الألباني بالوضع على بعض الأحاديث التي كانت أصلاً لانتشار بعض البدع،
ومن ذلك:

4- الحديث رقم «891»: «كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، يرحمك الله».

قال الألباني: موضوع. رواه الطبراني في «الأوسط» «1/27/1- مجمع البحري»: حدثنا مقدم بن داود: ثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة: ثنا كامل أبو العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة به، وقال: «لم يروه عن كامل إلا عبد الله».

بعدما ساق الألباني هذا الإسناد، وكذلك قول الطبراني بأن هذا الحديث لم يروه عن كامل إلا ابن المغيرة؛ عقب على قول الطبراني بقوله: «قلت: وهذا موضوع، آفته ابن المغيرة، فقد ساق له الذهبي أحاديث وقال: «هذه موضوعات»».

ثم قال الألباني: «وهذا الحديث كأنه الأصل لتلك البدعة الفاشية التي رأيناها في حلب وإدلب⁽¹⁾ وغيرها من بلاد الشمال، وهي الصلاة والسلام على النبي- صلى الله عليه وسلم- جهرا قبيل الإقامة. وهي كالبدعة الأخرى وهي الجهر بها عقب الأذان، بينه العلماء المحققون على أن الظاهر من الحديث- لو صح- أن بلالا كان يدخل على النبي- صلى الله عليه وسلم- وهو في حجرته ليخبره بأنه يريد أن يقيم حتى يخرج عليه الصلاة والسلام فيقيم بلال، أو لعله لا يسمع الإقامة فيخبر بها».

بعد هذا الذي قاله الألباني- رحمه الله- بين شبهة أخرى وهي التفريق بين بدعة الشيء وبين مشروعيته؛ ففي بدعة الصلاة على- النبي صلى الله عليه وسلم- جهرا قبيل الصلاة مسألة، ومشروعية الصلاة على النبي- صلى الله عليه وسلم- مسألة أخرى، وتفريقا وإزالة الغموض بينهما بين ذلك بقوله: «إن العلماء إذا أنكروا مثل هذه البدعة، فلا يتبادر إلى ذهن أحد أنهم ينكرون أصل مشروعية الصلاة على النبي- صلى الله عليه وسلم- بل إنما ينكرون وضعها في مكان لم يضعها رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فيه، أو أن تقترن بصفات وهيئات لم يشرعها الله على لسان نبيه، كما صح عن ابن عمر- رضي الله عنه- أن رجلا عطس فقال: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد لله، والصلاة والسلام على

(1)- حلب وإدلب من المدن السورية.

رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، ولكن ما هكذا علمنا رسول الله- صلى الله عليه وسلم-! قل: الحمد لله رب العالمين أو قال: على كل حال».

الألباني يريد أن يفرق بين مشروعية الشيء في الشريعة الإسلامية، وبين استخدام هذا الشيء في غير موضعه، حتى فسر قول ابن عمر وهو من الصحابة بأنه يريد أن يبين للرجل العاطس كيفية التعامل مع سنة النبي- صلى الله عليه وسلم- أصلاً وبدعة، وفي هذا قال الألباني: «فانظر كيف أنكروا ابن عمر- رضي الله عنه- وضع الصلاة بجانب الحمد بحجة أنه- صلى الله عليه وسلم- لم يصنع ذلك، مع تصريحه بأنه يصلي على النبي- صلى الله عليه وسلم- دفعا لما عسى أن يرد على خاطر أحد أنه أنكروا الصلاة عليه- صلى الله عليه وسلم- جملة! كما يتوهم ذلك بعض الجهلة حينما يرون أنصار السنة ينكرون هذه البدعة وأمثالها، فيرمونهم أنهم ينكرون الصلاة عليه- صلى الله عليه وسلم- هداهم الله تعالى إلى إتباع السنة»⁽¹⁾.

أنت ترى في هذا الحديث أن الألباني لم يقل أن ابن المغيرة وضع هذا الحديث لينشر بدعته، وهي الصلاة والسلام على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قبيل الأذان على أساس بدعته؛ إنما قال أن هذا الحديث ربما كان هو أصل لهذه البدعة؛ لأن أهل حلب وإدلب وغيرهم من البلدان ما وضعوا هذا الحديث؛ إنما عملوا به، وقد سبق في الفصل الأول من المبحث الثالث أن أوردت كلام أهل العلم للتفريق بين من يخلق الأحاديث ويضعها وبين من يقرأ في كتاب مهما كان لونه، وفيه أحاديث مكذوبة على النبي- صلى الله عليه وسلم- ويردد مثل هذه الأحاديث ويحث الناس على العمل بها، أو يعمل بها هو، فشأنه كشأن من اختلق الأحاديث⁽²⁾، وفرق بين حديث النبي- صلى الله عليه وسلم- «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽³⁾، وبين قوله- صلى الله عليه وسلم- «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين»⁽⁴⁾.

كما حكم الشيخ الألباني على بعض الأحاديث بالوضع بسبب ما فيها من الاعتزاز بالانتماء لبعض القبائل نصرّة وعزّة وشرفاً، فمن ذلك:

5- الحديث رقم «163»: «إذا ذلّت العرب، ذلّ الإسلام».

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «293،294».

(2)- أنظر، ص «78،79،80»، من هذه الرسالة.

(3)- سبق تخريجه، ص «29».

(4)- سبق تخريجه، ص «80».

قال الألباني: موضوع. رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» «340/2»، وكذا أبو يعلى في «مسنده» «1881/402/3»: حدثنا منصور بن أبي مزاحم: ثنا محمد بن الخطاب «البصري» عن علي بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً. وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» «376/2»، فقال: «سألت أبي عن حديث رواه منصور بن أبي مزاحم، فذكره؛ قال: فسمعت أبي يقول: هذا حديث باطل، ليس له أصل».

بعد أن حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث بالوضع، بيّن أن بطلانه ووضعه إنما كان من جهة منته فقال: «ذلك لأن الإسلام لا يرتبط عزه بالعرب فقط، بل قد يعزه الله بغيرهم من المؤمنين؛ كما وقع ذلك زمن الدولة العثمانية، ولاسيما في أوائل أمرها، فقد أعز الله بهم الإسلام، حتى امتد سلطانه إلى أواسط أوربا، ثم لما أخذوا يحيدون عن الشريعة إلى القوانين الأوروبية، واستبدلوا الأدنى بالذي هو خير، تقلص سلطانهم عن تلك البلاد وغيرها، حتى لقد زال عن بلادهم أيضاً! فلم يبق فيها من المظاهر التي تدل على إسلامهم إلا الشيء اليسير! فذل بذلك المسلمون جميعاً بعد عزهم، ودخل الكفار بلادهم، واستذلّوهم إلا قليلاً منها، وهذه وإن سلمت من استعمارهم إياها ظاهراً، فهي تستعمرها بالخفاء، تحت ستار المشاريع الكثيرة كالاقتصاد ونحوه!». هذا وقد حكم الألباني كذلك بالوضع على أحاديث وذلك بسبب أن واضعها ينتصر لمذهب معين ومن هذه الأحاديث:

6- الحديث رقم «568»: «من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له».

قال الألباني: موضوع. أورده ابن طاهر في «تذكرة الموضوعات» «ص87» وقال: «فيه مأمون بن أحمد الهروي، دجال يضع الحديث». وقال الذهبي فيه: «أتى بطّامات وفضائح، وضع على الثقات أحاديث هذا منها». وفي «اللسان»: وقال أبو نعيم: «خبث وضاغ، يأتي عن الثقات بالموضوعات».

بعدما أورد الألباني هذا الإسناد، وبيّن فيه أن الحديث موضوع بسبب مأمون بن أحمد الهروي الوضاع للأحاديث؛ انتقل إلى نقد متن الحديث وردّه بسبب انتصار هذا الراوي للمذهب الحنفي، وفي هذه المسألة قال: «ويظهر لي من الأحاديث التي افترأها أنه حنفي المذهب، متعصب هالك، فإن الأحاديث التي أوردها في ترجمته كلها تدور على الانتصار للإمام أبي حنيفة، والطعن في الإمام الشافعي، فمنها هذا الحديث فهو طعن صريح في المذهب الشافعي الذي يقول بمشروعية

رفع اليدين عند الركوع والرفع منه وهو الحق الذي لا ريب فيه كما يأتي. وانتصار مكشوف لمذهب الحنفية القائل بکراهة ذلك، فلم يكتف هذا الخبيث بما عليه مذهبه من القول بالکراهة حتى افترى هذا الحديث، ليشيع بين الناس أن الرفع مبطل للصلاة، ولعله أراد بذلك أن يؤيد رواية مكحول عن أبي حنيفة أنه قال: «من رفع يديه في الصلاة فسدت صلاته». وهذه الرواية اغتر بها أمير كاتب لاتقاني فبنى عليها رسالة ألفها لبيان بطلان الصلاة بالرفع! وكذا اغتر بها من سلك مسلكه فحكم بعدم جواز اقتداء الحنفي بالشافعي لأنهم يرفعون أيديهم! مع أن هذه الرواية عن أبي حنيفة باطلة كما حققه العلامة أبو الحسنات اللكنوي في «الفوائد البهية في تراجم الحنفية» ص116، 216، 217».

ختم الألباني الكلام على هذا الحديث بقوله: «فتأمل ما يفعله عدم الاعتناء بالسنة وترك التثبيت في الرواية عنه- صلى الله عليه وسلم- وعن علماء الأمة»⁽¹⁾. لم يتوقف الألباني عند هذا الحد بل ذكر أحاديث أخرى لهذا الراوي مأمون بن أحمد الهروي وضعها انتصاراً لمذهبه منها:

7- الحديث رقم «569»: «من قرأ خلف الإمام ملئ فوه نارا».

قال الألباني: موضوع. أورده ابن طاهر في «التذكرة» ص93 وقال: «فيه مأمون بن أحمد الهروي دجال يروي الموضوعات».

قبل أن يحكم الألباني على هذا الحديث بأنه من موضوعات مأمون بن أحمد الهروي؛ استعرض أقوال العلماء في القراءة وراء الإمام، حيث قال: «هذا وقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً في القراءة وراء الإمام على ثلاثة أقوال:

1- وجوب القراءة الجهرية والسرية.

2- وجوب السكوت فيهما.

3- القراءة في السرية دون الجهرية.

وقد رجح الألباني من بين هذه الأقوال الثلاثة، القول الثالث حيث قال: «وهذا الأخير⁽²⁾ أعدل الأقوال وأقربها إلى الصواب وبه تجتمع جميع الأدلة بحيث لا يرد شيء منها وهو مذهب مالك

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «40، 41».

(2) - يعني القول الثالث وهو: «القراءة في السرية دون الجهرية».

وأحمد، وهو الذي رجحه بعض الحنفية، منهم أبو الحسنات اللكنوي في كتابه المذكور⁽¹⁾ أنفاً، فليرجع إليه من شاء التحقيق».

بعد أن رجح الألباني القول الثالث المذكور سابقاً، وهذا القول طبعاً يخالف الحديث الموضوع الذي وضعه مأمون أحمد الهروي، عقّب في الأخير بقوله: «هذا ومن موضوعات هذا الدجال في الطعن على الإمام الشافعي في شخصه»⁽²⁾.

وختم الألباني نقده بأن مثل هذا النوع من الأحاديث لا تكون إلا لنصرة مذهب فقهي معين، وهي أحاديث موضوعة، مبينا المسألة أكثر عندما أورد هذا الحديث الموالي:

8- الحديث رقم «570»: «يكون في أمّتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضّر على أمّتي من إبليس، ويكون في أمّتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمّتي».

قال الألباني: موضوع. أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» «457/1» من طريق مأمون بن أحمد السلمي: حدثنا أحمد بن عبد الله الجويباري: أنبأنا عبد الله معدان الأزدي عن أنس مرفوعاً وقال: «موضوع، وضعه مأمون أو الجويباري، وذكر الحاكم في «المدخل» أن مأمونا قيل له: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه؟ فقال: حدثنا أحمد إلى آخره، فبان بهذا أنه الواضع له».

بعد أن ساق الألباني هذا الإسناد؛ أشار إلى أن هناك طرقاً أخرى لكن مدارها كلها على الكذابين والمجهولين تنتصر لهذا الحديث، وفي هذا قال: «وللحديث طرق أخرى لا يفرح بها إلا الهلكى في التعصب لأبي حنيفة ولو برواية الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإن الطرق المشار إليها مدارها على بعض الكذابين والمجهولين»⁽³⁾.

كما حكم الألباني على أحاديث بالوضع أراد واضعوها منها تقريب الناس من الله سبحانه وتعالى، ومن ذلك:

9- الحديث رقم «1078»: «يا عجباً كل العجب للشاك في قدرة الله وهو يرى خلقه، بل عجباً كل العجب للمكذب بالانشأة الأخرى وهو يرى الأولى، ويا عجباً كل العجب للمكذب بنشور الموت وهو يموت في كل يوم وفي كل ليلة ويحي، ويا عجباً كل العجب للمصدق بدار الخلود وهو يسعى

(1) - اسمه «الفوائد البهية في تراجم الحنفية».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «41، 42».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «42، 43».

لدار الغرور، ويا عجباً كل العجب للمختال الفخور، وإنما خلق من نطفة، ثم يعود جيفة وهو بين ذلك لا يدري ما يفعل به».

قال الألباني: موضوع. رواه القضاعي «1،2/49» عن موسى الصغير عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر عبد الله بن مستور الهاشمي مرفوعاً.

بعد أن ساق الألباني هذا الحديث بإسناده؛ ومن خلال ما فيه من ترغيب الناس في التفكير في ملكوت السماوات والأرض، وكأن هذا الحديث بصفته هذه يزيد في دين الله ويؤكد شرع الله، عقب الألباني بقوله: «قلت: وهذا حديث موضوع، آفته عبد الله بن مسور هذا، وهو من أتباع التابعين كذاب وضاع، رماه بذلك جماعة من الأئمة كأحمد والبخاري والنسائي وغيرهم، وكان يفعله ذلك حسبة⁽¹⁾!». «

بعد أن حكم الألباني على هذا الحديث بهذا الحكم، ساق قول ابن المديني فيه: «قال ابن المديني⁽²⁾: «كان يضع الحديث على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا يضع إلا ما فيه أدب أو زهد، فيقال له في ذلك؟ فيقول: إن فيه أجر»! «.

وختم الألباني تعليقه على هذا الحديث: «قلت: وهذا الحديث من اختلاقه⁽³⁾، فإن علامات الوضع عليه لائحة. قبحه الله وقبح أمثاله من الكذابين الذين شوخوا جمال حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، بما أدخلوا فيه من الغرائب والأباطيل⁽⁴⁾».

كما حكم الألباني على أحاديث كثيرة بالوضع الذين قصدوا من وضعها إفساد دين المسلمين، ويعرف مثل هذا العمل من الزنادقة المصلوبين على الزندقة، ومن ذلك:

10- الحديث رقم «849»: «من حافظ على الأذان سنة وجبت له الجنة».

(1) - يعني يحتسب وراء هذا الوضع الأجر من الله سبحانه وتعالى.

(2) - في حق عبد الله بن مسور الهاشمي.

(3) - يعني من اختلاق عبد الله بن مستور الهاشمي.

(4) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «193،192».

قال الألباني: موضوع. رواه الخطيب البغدادي في «الموضح» «187/2» عن أبي قيس الدمشقي عن عبادة بن نسي عن أبي مريم السكوني عن ثوبان مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرفوعا.

ونحن نعلم أن الوضاعين يسمون أنفسهم في الإسناد بأسماء وألقاب وكنى كثيرة تعمية للناس حتى لا يكتشفوا من هم، وذلك لتمرير أحاديثهم، فنقل الألباني قول الخطيب البغدادي في أبي قيس الدمشقي وكيف كان يُدعى بأسماء كثيرة جدا حيث قال: «أبو قيس هذا هو محمد بن عبد الرحمن القرشي، وذكر له أسماء وكنى كثيرة جدا، من يروي عن هذا العدو لله؟ كذاب يضع الحديث. صلب في الزندقة. ولقد حدث الناس قبحة الله! وقال ابن سعيد: سمعت عبد بن أحمد بن سواده أبا طالب يقول: قلب أهل الشام اسم محمد بن سعيد الزنديق على مائة اسم وكذا وكذا اسما، قد جمعهن في كتاب، وهو الذي أفسد كثيرا من حديثهم»⁽¹⁾.

كما حكم الألباني كذلك - رحمه الله - على أحاديث بالوضع بسبب بعض رواها الذين أرادوا بوضعها نصرة الأمراء والزعماء، ومن ذلك تكلمه في غياث بن إبراهيم النخعي، فإنه مشهور بوضعه الأحاديث تملقا وتقربا إلى الحكام، فمن ذلك.

11- الحديث رقم «2058»: «كل مؤدب يحب أن تؤدى مأدبته، ومأدبة الله القرآن».

قال الألباني: موضوع. أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» «2012/352/2» من طريق أبي علي إسماعيل بن محمد الصفار: ثنا الحسن بن مكرم ثنا غياث: ثنا مطرف بن سمرة بن جندب عن أبيه مرفوعا.

فإن الوضاع للأحاديث ليس بالضرورة أن يضع الحديث لله؛ بل يأتي إلى أحاديث صحيحة ويضيف فيها شيئا ما لحاجة في نفس الوضاع لهذه الأحاديث، ومن هؤلاء غياث بن إبراهيم النخعي الذي أتى في إسناد هذا الحديث فهو معروف أنه يضع الأحاديث، وكلما ورد في إسناد الأحاديث في السلسلة الضعيفة فإن الألباني - رحمه الله - يذكره أنه من الوضاعين للأحاديث، فهذا الراوي مشهور بقصة له مع الخليفة المهدي الذي أراد أن يتقرب منه، حيث دخل مرة على المهدي

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «243،244».

فوجده يلعب بالحمام، فساق له في الحال إسنادا إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «لا سبق إلا في نصل أو خفٍ أو حافرٍ⁽¹⁾ أو جناح».

فزاد في الحديث: «أو جناح»، فإن الحديث بهذا السياق صدره ثابت، أما قوله في آخر الحديث «أو جناح» موضوع، تعدمه واضعه وهو غياث بن إبراهيم النخعي تقربا إلى الخليفة المهدي، فلما عرف المهدي أن غياثا كذب لأجل إرضائه، أمر بذبح الحمام، وفي هذا الراوي الوضاع قال الألباني: «وهذا موضوع، آفته غياث، وهو ابن إبراهيم النخعي، وهو كذاب خبيث كما قال ابن معين وغيره، وهو الذي حدث «المهدي» بخبر: «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر»، وزاد فيه: «أو جناح»؛ إرضاء للمهدي، فلما قام قال المهدي: «أشهد أن قفاك قفا كذاب»، كما في «الموضوعات ابن الجوزي» «42/1 و78/3» وغيره⁽²⁾.

كما حكم الألباني على أحاديث بالوضع قصد أصحابها الدعوة لنصرة مذاهبهم، منها:

12- الحديث رقم «4885»: «مرحبا بسيد المسلمين، وإمام المتقين».

قال الألباني: موضوع. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» «66/1»، وعنه ابن عساكر في «التاريخ» «1/157/12»: حدثنا عمر بن أحمد بن عمر القاضي القصباني: ثنا علي بن العباس البجلي: ثنا أحمد بن يحيى: ثنا الحسن بن الحسين: ثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن الشعبي قال: قال علي: قال لي رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ... فذكره، وزاد: «فقيل لعلي: فأى شيء كان من شكرك؟ قال: حمدت الله تعالى على ما أتاني، وسألته الشكر على ما أولاني، وأن يزيدني مما أعطاني».

بعدما ساق الألباني إسناد هذا الحديث؛ شرع في ذكر رواة هذا الإسناد من جهة عدالتهم فقال: «قلت: وهذا إسناد مظلم ضعيف جدا؛ آفته الحسن بن الحسين- وهو العُرني الكوفي الشيعي- متهم- قال أبو حاتم: «لم يكن بصدوق عندهم، وكان من رؤساء الشيعة»».

بعدما ذكر الألباني آفة هذا الحديث عقب بكلام مفيد ينتقد الحديث من جهة منته حيث قال: «ومما يؤكد وضع هذا الحديث: المبالغة التي فيه؛ فإن سيد المسلمين وإمام المتقين؛ إنما يصح أن يوصف

(1) - «صحيح سنن الترمذي»، الألباني، مرجع سابق، كتاب الجهاد عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- باب ما جاء في الرهان والسبق، حديث رقم «1700»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الخامس، ص «78،79».

به رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وحده فقط، ولذلك حكم على الحديث- وأمثاله مما في معناه- العلماء المحققون بالوضع»⁽¹⁾.

وذكر الألباني في سلسلته الضعيفة عشرات الأحاديث للشيعة يذكرونها ويتداولونها بين الناس، والمجلد العاشر من السلسلة القسم الثاني منه حافل بهذا النوع من الأحاديث، حيث نقضها الألباني عن آخرها واستعمل فيها مقاييس معينة من حديث لآخر، ومن هذه الأحاديث:

13- الحديث رقم «4922»: «نزلت هذه الآية: «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ⁽²⁾»، يوم غدِير «خَمٌّ» في علي بن أبي طالب».

قال الألباني: موضوع. أخرجه الواحدي «ص150»، وابن عساكر «2/119/12» من طريق علي بن عابس عن الأعمش وأبي الجحاف عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال... فذكره. بعدما ذكر الألباني هذا الحديث وإسناده، انتقل إلى نقد متنه وفحواه حيث قال: «وهذا الحديث الموضوع مما احتجت به الشيعة على إمامة علي- رضي الله عنه- وهم يتفننون في ذلك، تارة بتأويل الآيات وتفسيرها بمعان لا يدل عليها شرع ولا عقل، وتارة بالاحتجاج بالأحاديث الواهية والموضوعة، ولا يكتفون بذلك؛ بل يكذبون على أهل السنة بمختلف الأكاذيب، فتارة يعززون حديثهم إلى «أصحاب السنن»- وهم: أبو داود والترمذي و النسائي وابن ماجه؛ كما تقدم-، ولا يكون الحديث رواه أحدهم!. وقد يضمنون إلى ذلك كذبة أخرى، فيسمون «السنن» بـ «الصحاح» كما تقدم بيانه في الحديث الذي قبل هذا»⁽³⁾.

وكذلك من الأحاديث التي اختلقها الشيعة انتصاراً لمذهبهم، وحكم عليها الألباني بالوضع:

14- الحديث رقم «4931»: «إن أول أربعة يدخلون الجنة: أنا وأنت والحسن والحسين، وذرارينا خلف ظهورنا، وأزواجنا خلف ذرارينا، وشيعتنا على أيماننا وعن شمائلنا».

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء العاشر، القسم الثاني، ص «502،503».

(2) - المائدة: 69 .

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء العاشر، القسم الثاني، ص «589،590».

قال الألباني: موضوع. أخرجه الطبراني في «الكبير» «2/48/1» عن حرب بن الحسن الطحان: نا يحي بن يعلى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده: أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال لعلي ... فذكره⁽¹⁾.

حكم الألباني على هذا الحديث بالوضع وذلك بقوله: «وهذا إسناد موضوع مسلسل بالشيعة، وشرهم محمد بن عبيد الله، وقد تقدم بعض أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه، وخلاصة القول في هذه الأحاديث الخاصة بالشيعة، وما قاموا به من اختلاق الأحاديث فيعتبر عددا هائلا جدا؛ كلها تتكلم وتنتصر للشيعة ولعلي- رضي الله عنه-». وقام الألباني- رحمه الله- بنقضها وبيان بطلانها. وكما سبق أن أشرت إليه فيما يخص الحديث الموضوع أنه ليس بالضرورة أن يكون واضعه قصد به هدفا معينا، بل هناك من الرواة من يحدث بحديث دون أن يقصد من ورائه أن يضعه على المسلمين، وأنا سقت في هذا المبحث فقط الأحاديث التي لها دوافع لأصحابها من وراء وضعها، وذكرت أسبابا عديدة، وقام الألباني بالحكم عليها بالوضع، لكن لم استعرض الأحاديث التي لم يقصد واضعوها وضعها يقدر ما هي أخطاء صدرت منهم من غير قصد، وهل الألباني أورد مثل هذا النوع من الأحاديث في سلسلته وحكم عليها بالوضع أم لا؟ رغم أنها لم يقصد أصحابها منها وضعها، وفي هذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج ابن الجوزي هو الذي قام دليل على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب؛ بل غلط فيه، ولهذا روى في كتابه في «الموضوعات» أحاديث كثيرة من هذا النوع»⁽²⁾، فمن ذلك من هذه الأحاديث عند الألباني ما يلي:

15- الحديث رقم «1226»: «حب الدنيا رأس كل خطيئة».

قال الألباني: موضوع. قال في «المقاصد»: «رواه البيهقي في «الشعب» بإسناد حسن إلى الحسن البصري رفعه مرسلا».

بعد أن أورد الألباني هذا الحديث بإسناده، ساق بعد ذلك أقوال العلماء في الحديث من جهة رواته؛ فمن الأقوال- مثلا- قول الدارقطني قال: «مراسيل الحسن البصري فيها ضعف»، ورواه

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء العاشر، القسم الثاني، ص «611،612».

(2)- «مجموع الفتاوى»، شيخ الإسلام، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «248».

ابن عساكر «1/98/7» من قول سعد بن مسعود الصيرفي وذكر أنه تابعي، وأنه كان رجلاً صالحاً؛ ثم قال البيهقي: «ولا أصل له من حديث النبي- صلى الله عليه وسلم-». وقال الحافظ العراقي: «مراسيل الحسن عندهم شبه الريح»، ومثل به في شرح الألفية للموضوع من كلام الحكماء، وقال⁽¹⁾: هو من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن أبي الدنيا، أو من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي في «الزهد»، وأبو نعيم في «الحلية»، وعده ابن الجوزي في «الموضوعات».

رغم هذه الأقوال التي ساقها الألباني للحافظ زين الدين العراقي، فهذه الأقوال كلها تعقبها الألباني بقول الحافظ ابن حجر تلميذ العراقي على شيخه بقوله: «بأن المديني⁽²⁾ أثنى على مراسيل الحسن، والإسناد إليها حسن».

فأنت ترى أن هذه الأقوال التي قيلت؛ لا تتضمن وصفاً لأحد رواها بأنه كذاب، أو حتى متهم بالكذب، رغم ذلك حكم على الحديث بأنه موضوع، حتى لا يلتبس مثل هذا الحديث على بعض رواه فيرفعه إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- وهمًا، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» «196/2»: «وهذا معروف عن جندب بن عبد الله البجلي، وأما عن النبي- صلى الله عليه وسلم- فليس له إسناد معروف»⁽³⁾.

حتى شيخ الإسلام- رحمه الله- لم يذكر أحداً من هؤلاء الرواة بأنه كذاب أو وضاع، وقد سبق في الأحاديث الموضوعية أن يذكر فيه راوٍ معين بأنه وضعه لسبب ما. ومن الأحاديث التي كذلك على هذه الصفة.

16- الحديث رقم «4644»: «من كثرت صلواته بالليل؛ حسن وجهه بالنهار».

قال الألباني: موضوع. أخرجه ابن ماجه «400/1»، وابن نصر في «قيام الليل» «148»، وابن أبي حاتم في «العلل» «74/1»، والخطيب في «التاريخ» «341/1 و126/13»، وابن الجوزي في «الموضوعات» «110/2» عن ثابت بن موسى عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً.

(1) - يعني: الحافظ العراقي شيخ الحافظ ابن حجر.

(2) - يعني على بن المديني شيخ الإمام البخاري.

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «380،381».

بعد أن ساق الألباني هذا الإسناد؛ أورد قول ابن أبي حاتم في ثابت بن موسى عن شريك فقال: «وقال ابن أبي حاتم: قال أبي⁽¹⁾: فذكرت لابن نمير؟ فقال: الشيخ لا بأس، والحديث منكر. قال أبي: الحديث موضوع».

قال الألباني: «ويشير بقوله: «الشيخ» إلى ثابت بن موسى، وهو مختلف فيه». ساق الألباني أقوالا كثيرة لعلماء الجرح والتعديل بين موثق ومعدل لثابت بن موسى، ولم يجزم أحد بتكذيبه مطلقا.

قال الألباني: «قال ابن حبان: وهذا قول شريك، قاله عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد...» الحديث، فأدرج ثابت قول شريك في الخبر، ثم سرق هذا من شريك جماعة ضعفاء».

في الحديث لا يوجد من هو وضاع مشهور بالوضع كما هو شأن الوضاعين رغم ذلك حكم على الحديث بالوضع.

وأورد الألباني قول السيوطي في هذا الحديث قائلا: «كما حكم الحافظ بالوضع على الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في «سننه» وهو: «من كثرت صلواته...»، فإنهم أطبقوا على أنه موضوع، وواضعه لم يتعمد وضعه وقصته في ذلك مشهورة».

إلا أن العلماء لم يناقشوا السيوطي في هذا القول؛ وإنما عارضوه في مسألة أخرى، وهي قولهم: إذا كان السيوطي ادعى في كتابه أنه صانه من كل حديث موضوع بقسميه؛ فلماذا يرد فيه مثل هذا الحديث، فقال المناوي: «ومن العجب العجاب أن المؤلف قال في كتابه «أعذب المناهل»: إن الحفاظ حكموا على الحديث بالوضع، وأطبقوا على أنه موضوع، هذه عبارته، فكيف يورده في كتاب ادعى أنه صانه عما تفرد به وضاع»⁽²⁾.

وخلاصة الكلام في الحديث الموضوع عند الألباني- رحمه الله- من خلال السلسلة الضعيفة والموضوعة يتلخص لنا ما يلي:

1- أن نصيب الحديث الموضوع من أحاديث السلسلة كلها كان كبيرا إذ بلغ نسبة أكثر من ثلاثين بالمائة من مجموع الأحاديث، وهي نسبة معتبرة.

(1) - يعني: أبو حاتم الرازي.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء العاشر، القسم الأول، ص «172، 171، 170، 169».

2- لم يخص الألباني الحديث الموضوع بالرواية الكذابين الوضاعين فقط بل خص غيرهم كما هو شأن الذين يدعون إلى مذهبهم، أو بدعتهم أو ترغيب الناس في الخير... الخ، وهي أحاديث كثيرة رأينا نماذج منها فقط، وهي كثيرة في مختلف الأغراض، وذلك خشية التطويل، ولو استقصينا ذلك لكان الحديث الموضوع لوحده موضوعا للدراسة.

3- حكم على أحاديث أخرى بالوضع رغم أن رواتها لم يكونوا لا كذابين ولا وضاعين، وحتى لم يكونوا متهمين بالكذب، مما يدل فعلا على أن الحديث الموضوع قسما كما أشار إلى ذلك العلماء، وبهذه النتيجة يمكن أن ننفذ النقد الذي وُجّه للألباني بأنه يحكم على أحاديث بالوضع رغم أن رواتها لم يكونوا يعرفون بالوضع، حتى قيل فيه بأنه لا يفرق بين الحديث الموضوع والضعيف، وهو نقد مردود.

4- إذا قلنا إن الحديث الموضوع يدخل ضمن الحديث الضعيف فلماذا سمى الألباني سلسلته بالأحاديث الضعيفة و الموضوعة؟ فيمكن أن يردّ على ذلك بأنه قد أصاب في ذلك، وذلك لسببين: أ- أن عدد الأحاديث الموضوعة بالنسبة لباقي الأحاديث الضعيفة كثيرة ومعتبرة كما سبق من قبل. ب- أن الموضوع قسما، قسم صاحبه وضاع كذاب، والآخر غير ذلك، والله أعلم.

كما أن للألباني مقاييس أخرى استعملها في السلسلة الضعيفة وردّ بها أحاديث، وسنرى في الفصل الثالث من هذه الرسالة كيف كان يتعامل مع هذه الأحاديث من خلال عرضه لها على مختلف الأصول العامة.

الفصل الثالث محاكمة الألباني لمتن الحديث إلى الأصول العامة

ويتضمن أربعة مباحث:

المبحث الأول:

تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول النصية

المبحث الثاني:

تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول غير النصية

المبحث الثالث:

تضعيف الألباني متن الحديث لمخالفته أصولاً أخرى

المبحث الرابع:

تضعيف الألباني متن الحديث لمقاييس انفراد بها

الفصل الثالث

محاكمة الألباني لمتن الحديث إلى الأصول العامة

ويتضمن أربعة مباحث :

المبحث الأول:

تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول النصية

المبحث الثاني:

تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول غير النصية

المبحث الثالث:

تضعيف الألباني متن الحديث لمخالفته أصولاً أخرى

المبحث الرابع:

تضعيف الألباني متن الحديث لمقاييس انفراد بها

تمهيد:

بعدما رأينا في الفصل الثاني كيف يعلّ الألباني الحديث من خلال أنواع الأخطاء وأنواع علل متون الأحاديث، وتكلمنا عن الاضطراب، والقلب، والإدراج في المتون، و رأينا أنواعا أخرى من العلل المتنّية كذلك التي اعترت متون الأحاديث كالمنكر، والشاذ، والموضوع؛ فإن الألباني استعمل ووظف أصولا أخرى حكم بها على أحاديث في سلسلته الضعيفة والموضوعة، وتتمثل هذه الأصول في محاكمة متن الحديث للقرآن الكريم، والحديث النبوي، والإجماع والعقل والتاريخ... الخ.

وهذا الذي ذكرته مما يدل على اهتمام المحدثين بمتون الأحاديث، وأن لهم نظرة دقيقة غواصة في ذلك؛ لأن النبي- صلى الله عليه وسلم- لا يمكن أن يتفوه بالمنكر من القول، ولا أن يأتي بالقبيح من الفعل، وقد سبق أن رأينا أن الشذوذ و النكارة يعتريان المتون كما يعتريان الأسانيد سواء، وقد ورد عن العلماء من تعريفاتهم للشاذ مثلا أنه: مخالفة متن الحديث للقرآن أو صحيح السنة، وذكروا كذلك أن النكارة: أن يجيء المتن مخالفا للأحاديث الصحيحة الثابتة التي تيقنوا من صحتها وتلقاها العلماء بالقبول والعمل بها، وقد تطرق الألباني إلى هذه المسألة؛ حيث قال: «إن المحققين من العلماء قديما وحديثا لا يكتفون حين الطعن في الحديث على جرحه من جهة إسناده فقط، بل كثيرا ما ينظرون إلى متنه أيضا، فإذا وجدوه غير متلائم مع نصوص الشريعة، أو قواعدها، لم يترددوا في الحكم عليه بالوضع، وإن كان السند وحده لا يقضي بذلك»⁽¹⁾.

وقد ضعف الألباني أحاديث كثيرة لمخالفتها وفق الأصول والقواعد التي ذكرتها، وأنَّبع في ذلك العلماء الذين سبقوه، كما انفرد ببعض الأصول التي عرض عليها متن الحديث. وسأذكر بعض القواعد والأمثلة التي كان يتعامل بها في ردّ الحديث، كما أذكر بعض القواعد الأخرى التي انفرد بها عن بقية العلماء، كل ذلك سأتناوله من خلال المباحث التالية.

(1) - «السلسلة الضعيف»، الجزء الثاني، ص «86».

المبحث الأول:

تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول النصية

سوف أتناول هذا المبحث في المطالب التالية:

المطلب الأول: عرض متن الحديث على الكتاب:

لما كان القرآن الكريم هو الأصل، والمصدر القطعي الذي لا يدخله التشكيك على مرّ العصور والدهور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها؛ لما كان كذلك، فالألباني- رحمه الله- يرى أن متن الحديث إذا خالف القرآن؛ فإنه يعتبره ضعيفا مردودا، ولا أقصد بهذا الكلام أن الألباني يرمي جميع الأحاديث التي لم يرد ما يوافقها في القرآن، لأن هناك أحاديث تحمل في طياتها وفي مضمونها أحكاما زائدة على ما ورد في القرآن الكريم، وهي في مجملها غير مخالفة لما في القرآن، وهذا الباب له تفاصيل لا أتناولها في هذه الرسالة، إنما هي تدخل ضمن مكانة السنة من القرآن، وقد تناولها العلماء بنوع من التفصيل والبيان. وما يعينني فقط هو ما يخص الأحاديث التي تخالف القرآن وضعفها الألباني لعلّة المتن على النحو السابق:

1- حديث رقم «32»: «الدنيا حرام على أهل الآخرة، والآخرة حرام على أهل الدنيا، والدنيا والآخرة حرام على أهل الله».

قال الألباني بعد ذكره لضعف الحديث من جهة السند وحكمه عليه بالوضع: «حريٌّ بمن روى هذا الخبر أن يكون غير ثقة، بل هو كذاب أشر، فإنه خبر باطل لا يشك في ذلك مؤمن عاقل، إذ كيف يحرم رسول الله- صلى الله عليه وسلم- على المؤمنين أهل الآخرة ما أباحه الله لهم من التمتع بالدنيا وطيباتها، كما في قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا»⁽¹⁾، وقوله: «قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾».

الشيخ الألباني في هذا النقد قام بعرض الحديث على آيتين من القرآن ووجد أنه يتعارض معهما، وهو من النقد المتني المحض، إذ بعد ذلك قال: «ثم كيف يجوز أن يقال: إن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- حرم الدنيا والآخرة معا على أهل الله تعالى، وما أهل الله إلا أهل القرآن؛ القائمين به،

(1)- البقرة: 28

(2)- الأعراف: 30

والعاملين بأحكامه، وما الآخرة إلا جنة أو نار، فتحریم النار على أهل الله مما أخبر به الله تعالى، كما أنه تعالى أوجب الجنة للمؤمنين به، فكيف يقول هذا الكذاب: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حرم عليهم الآخرة، وفيها الجنة التي وعد المتقون، وفيها أعز شيء عليهم، وهي رؤية الله؛ كما قال سبحانه: «وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ»⁽¹⁾، وهل ذلك إلا في الآخرة؟ وقال - صلى الله عليه وسلم -: «إذا دخل أهل الجنة الجنة؛ يقول الله تعالى: تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا، ألم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم، ثم تلا هذه الآية: «لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ»⁽²⁾. رواه مسلم وغيره».

بعد أن أثبت الألباني ضعف الحديث بهذه الآيات القرآنية، انتقل بعد ذلك إلى بيان من هو يمكن أن يكون واضع هذا الحديث، حيث قال: «والذي أراه أن واضع هذا الحديث هو رجل صوفي جاهل، أراد أن يبيث في المسلمين بعض عقائد المتصوفة الباطلة، التي منها تحريم ما أحل الله بدعوى تهذيب النفس، كأن ما جاء به الشارع الحكيم غير كاف في ذلك حتى جاء هؤلاء يستدركون على خالقهم سبحانه وتعالى! ومن شاء أن يطلع على ما أشرنا إليه من التحريم فليراجع كتاب «تلبیس إبليس» للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، ير العجب العجائب»⁽³⁾.

لما كان الإسناد عند المحدثين هو الأساس؛ ففي هذا الحديث، بدأ الألباني بنقد الحديث من جهة إسناده، وثنى بالنقد المتني، بعد ذلك ختم كلامه عن هذا الحديث بالنقد الإسنادي كذلك.

ومن الأحاديث كذلك التي تخالف القرآن وضعفها الألباني به، ما يلي:

2- حديث رقم «61»: «إنما أصحابي مثل النجوم، فأيهم أخذتم بقوله، اهتديتم».

بعد أن درس الألباني إسناد هذا الحديث وحكم عليه بالوضع من هذه الجهة، عقب على ذلك بعرض الحديث على القرآن، وذلك بما قاله ابن حزم في ذلك متبنياً لكلامه بقوله: «فقد ظهر أن هذه الرواية لا تثبت أصلاً، بل لاشك أنها مكذوبة، لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه - صلى الله عليه وسلم -: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ»⁽⁴⁾، فإذا كان كلامه - عليه الصلاة

(1) - القيامة: 22-23

(2) - يونس: 26

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «106، 105».

(4) - النجم: 3-4

والسلام- في الشريعة حقا كله وواجبا، فهو من الله تعالى بلا شك، وما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه، لقوله تعالى: «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»⁽¹⁾، وقد نهى تعالى عن التفرق والاختلاف بقوله: «وَلَا تَنَازَعُوا»⁽²⁾، فمن المحال أن يأمر رسوله - صلى الله عليه وسلم- باتباع كل قائل من الصحابة - رضي الله عنهم- وفيهم من يحلل الشيء، وغيره يحرمه، ولو كان ذلك لكان بيع الخمر حلالا، اقتداء بسمرة بن جندب، وكان أكل البرد للصائم حلالا اقتداء بأبي طلحة، وحراما اقتداء بغيره منهم، وكان ترك الغسل من الإكسال واجبا اقتداء بعلي وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب، وحراما اقتداء بعائشة وابن عمر، وكل هذا مروى عندنا بالأسانيد الصحيحة»⁽³⁾.

الألباني- رحمه الله- اعتمد على ابن حزم في نقده للحديث بعدما عرضه على القرآن الكريم، وأظن كثيرا فيه، بعدها أطال في بيان بعض الآراء التي صدرت من الصحابة، وأخطأوا فيها السنة وذلك في حياته وبعد مماته- صلى الله عليه وسلم- وذلك معتمدا على ابن حزم. وكذلك من الأحاديث التي عرض فيها الألباني الحديث على القرآن الحديث التالي:

3- حديث رقم «910»: «يا جبريل صف لي النار، وانعت لي جهنم، فقال جبريل: إن الله تبارك وتعالى أمر بجهنم فأوقد عليها ألف عام حتى ابيضت، ثم أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت، ثم أمر فأوقد عليها ألف عام حتى اسودت، فهي سوداء مظلمة، لا يضيء شررها، ولا يطفأ لهبها، والذي بعثك بالحق لو أن خزانا من خزنة جهنم برز إلى أهل الدنيا فنظروا إليه لمات من في الأرض كلهم من قبح وجهه، ومن نتن ريحه، والذي بعثك بالحق لو أن حلقة من حلق سلسلة أهل النار التي نعت الله في كتابه وضعت على جبال الدنيا لا رفضت وما تقاربت حتى تنتهي إلى الأرض السفلى، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: حسبي يا جبريل لا يتصدع قلبي، فأموت، قال: فنظر رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إلى جبريل وهو يبكي، فقال: تبكي يا جبريل وأنت من الله بالمكان الذي أنت به، فقال: مالي لا أبكي؟ أنا أحق بالبكاء! لعلي أبئلى بما ابئلي به إبليس، فقد كان من الملائكة، وما أدري لعلي ابئلى بمثل ما ابئلي به هاروت وماروت، قال: فبكى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وبكى جبريل عليه السلام، فمازالا يبكيان حتى

(1) - النساء: 81

(2) - الأنفال: 47

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «151، 150».

نوديا: أن يا جبريل ويا محمد إن الله عز وجل قد أمنكما أن تعصياه. فارتفع جبريل عليه السلام، وخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فمر بقوم من الأنصار يضحكون ويلعبون، فقال: أتضحكون ووراءكم جهنم؟! لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، ولما أسغتم الطعام والشراب، ولخرجتم إلى الصُّعَدَات تجأرون إلى الله عز وجل... فنودي: يا محمد! لا تقنط عبادي، إنما بعثتك ميسرا ولم أبعثك معسرا، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: سددوا وقاربوا».

بعدما حكم الألباني على الحديث بالوضع؛ حيث قال: موضوع. أخرجه الطبراني في «الأوسط» بسنده عن عمر بن الخطاب قال: «جاء جبريل إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- في حين غير حينه الذي كان يأتيه فيه، فقام إليه رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فقال: يا جبريل: مالي أراك متغير اللون؟ فقال: ما جنتك حتى أمر الله بمفاتيح النار. فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: يا جبريل صف لي النار. الحديث».

بعد ذلك انتقل الألباني إلى تضعيف وَرَدَّ الحديث من جهة المتن؛ حيث عرض الحديث على القرآن، وفي هذا قال: «ثم إن فيه ما هو مخالف للقرآن الكريم في موضعين منه:

الأول: قوله في إبليس: «كان من الملائكة»، والله عز وجل يقول فيه: «كَانَ مِنَ الْجِنَّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ»، وما يُروى عن ابن عباس في تفسيره قوله: «من الجن» أي من خزان الجنان، وأن إبليس كان من الملائكة. فمما لا يصح إسنادا عنه، ومما يبطله أنه خلق من نار كما ثبت في القرآن الكريم، والملائكة خلقت من نور كما في «صحيح مسلم» عن عائشة مرفوعا. فكيف يصح أن يكون منهم خلقة. وإنما دخل معهم في الأمر بالسجود لآدم- عليه السلام- لأنه كان قد تشبه بهم وتعبد وتتنسك. كما قال الحافظ ابن كثير: وقد صح عن الحسن البصري أنه قال: «ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط وإنه لأصل الجن، كما أن آدم- عليه السلام- أصل البشر».

الثاني: قوله: «ابتلي به هاروت وماروت».

فإن فيه إشارة إلى ما ذكر في بعض كتب التفسير أنهما أنزلا إلى الأرض، وأنهما شربا الخمر وزنيا وقتلا النفس بغير حق، فهذا مخالف لقوله تعالى في حق الملائكة: «لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ»، إلا في بعض الإسرائيليات التي لا ينبغي أن يوثق بها»⁽¹⁾.

من خلال الأمثلة الثلاثة السابقة يتبين ما يلي:

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «311،312،313».

- 1- الألباني يقوم بعرض الحديث على القرآن وذلك بعد دراسة إسناده، وهو صنيعة في كل الأحاديث التي عرضها على القرآن.
- 2- أن مجموع الأحاديث التي خصها بعرضها على القرآن بأية واحدة مطلقا قليلة؛ إذ لا تتعدى سبعة أحاديث في مجموعها.
- 3- باقي الأحاديث التي يعرضها على القرآن تكون في سياق النقد الإسنادي ويعبر عنها بقوله: وهذا الحديث تخالفه الآية الفلانية مثلا، ويعود ويعرض الحديث على ضوابط أخرى مشتركة في سياق واحد.
- 4- هل عرض جميع الأحاديث مثلا على القرآن؟ هذا لم يفعله إلا إذا وجد أن لهذا الحديث علاقة بأية قرآنية معينة.
- 5- مجموع الأحاديث التي عرضها على القرآن وضعفها بناء على معارضتها لآية أو عدة آيات لا تتعدى في مجموعها عشرين حديثا من السلسلة.

المطلب الثاني: عرض متن الحديث على الحديث الصحيح:

من الضوابط التي عمل بها الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعله في المتن، مخالفة متن الحديث للأحاديث الصحيحة الثابتة، وسنتناول ذلك من خلال الأمثلة التالية:

1- حديث رقم «87»: «إذا سعد الخطيب المنبر، فلا صلاة، ولا كلام».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالبطلان وذلك عندما قال: باطل، قد اشتهر بهذا اللفظ على اللسان، وعلق على المنابر، ولا أصل له!، وإنما رواه الطبراني في «الكبرى» عن ابن عمر مرفوعا بلفظ: «إذا دخل أحدكم المسجد، والإمام على المنبر، فلا صلاة، ولا كلام، حتى يفرغ الإمام».

بعد هذا، انتقل إلى نقد الحديث من جهة إسناده، وثنى على تعليقه على السند بقوله: «وإنما حكمت على الحديث بالبطلان، لأنه- مع ضعف سنده- يخالف حديثين صحيحين:

الأول: قوله - صلى الله عليه وسلم-: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام، فليصل ركعتين»، أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحهما» من حديث جابر. وفي رواية أخرى عنه قال: «جاء سليك الغطفاني ورسول الله- صلى الله عليه وسلم- يخطب، فقال له: «يا سليك! قم فاركع ركعتين، وتجوز فيهما»، ثم قال: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة، والإمام يخطب، فليركع ركعتين

وليتجوز فيهما». أخرجه مسلم «15-14/3»، وغيره، وهو مخرج في «صحيح أبي داود للألباني» «1023».

الآخر: قوله - صلى الله عليه وسلم-: «إذا قلت لصاحبك: أنصت. يوم الجمعة، والإمام يخطب، فقد لغوت». متفق عليه، وهو مخرج في «الإرواء» «619».

بعد أن ساق الألباني هذين الحديثين شرع في بيان ما يدلان عليه، فعلق على الحديث الأول بقوله: «فالحديث الأول صريح بتأكد أداء الركعتين بعد خروج الإمام، بينما حديث الباب ينهى عنهما⁽¹⁾! فمن الجهل البالغ أن ينهى بعض الخطباء عنهما من أراد أن يصليهما وقد دخل والإمام يخطب، خلافاً لأمره- صلى الله عليه وسلم- وإني لأخشى على مثله أن يدخل في وعيد قوله تعالى «أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى»⁽²⁾ وقوله: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»⁽³⁾، ولهذا قال النووي- رحمه الله-: «هذا نص لا يتطرق إليه التأويل، ولا أظن عالماً يبلغه و يعتقده صحيحاً فيخالفه».

أما الحديث الثاني فعلق عليه الألباني بقوله: «والحديث الآخر يدل بمفهوم قوله: «والإمام يخطب»؛ أن الكلام والإمام لا يخطب لا مانع منه، ويؤيده جريان العمل عليه في عهد عمر- رضي الله عنه- كما قال ثعلبة بن أبي مالك: «إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- على المنبر، حتى يسكت المؤذن، فإن قام عمر على المنبر، لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبتيه كليهما». أخرجه مالك في «موطنه» «126/1»، والطحاوي «217/1» والسياق له، وابن أبي حاتم في «العلل» «201/1»، وإسناد الأولين صحيح».

بعد أن علق الألباني على هذين الحديثين عقب بخلاصة مفيدة على هذين الحديثين اللذين يعارضان حديث الباب بقوله: «فتبت بهذا أن كلام الإمام هو الذي يقطع الكلام، لا مجرد صعوده على المنبر، وأن خروجه عليه لا يمنع من تحية المسجد، فظهر بهذا بطلان حديث الباب، والله تعالى هو الهادي للصواب»⁽⁴⁾.

(1) - يقصد بحديث الباب «إذا صعد الخطيب المنبر، فلا صلاة، ولا كلام»، وحكم عليه بالبطلان.

(2) - العلق: 10،9

(3) - النور: 61

(4) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «200،201،202».

كما عرض الألباني كذلك الحديث على أحاديث أخرى صحيحة تتناول قضايا أخرى فقهية، ومن ذلك.

2- الحديث رقم «201»: «ما من نبي يموت، فيقيم في قبره؛ إلا أربعين صباحاً، حتى ترد إليه روحه، ومررت بموسى ليلة أسري بي وهو قائم في قبره بين عائلة وعويلة».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالوضع وذلك من خلال دراسة إسناده، انتقل إلى نقد الحديث من جهة علة متنية، وذلك من خلال عرض حديث الباب على الأحاديث الصحيحة، وفي هذا قال: «وأنا أرى أن هذا الحديث يعارض قوله- صلى الله عليه وسلم-: « ما من أحد يسلم عليّ إلا ردّ الله عليّ روحي حتى أردد عليه السلام». رواه أبو داود «319/1»، والبيهقي «245/5»، وأحمد «527/2» بإسناد حسن عن أبي هريرة، وهو مخرج في الكتاب الآخر «الصحيحة» «2266».

بعد أن ساق الألباني هذا الحديث الصحيح الذي عارض الحديث محل النقد؛ بين وجه التعارض، فقال: «ووجه التعارض أنه يدل على أن روحه- صلى الله عليه وسلم- ليست مستقرة في جسده الشريف، بل هي ترد إليه ليرد سلام المسلمين عليه - صلى الله عليه وسلم- بينما هذا الحديث الموضوع يقرر صراحة أن روح كل نبي ترد إليه بعد أربعين من وفاته، فلو صح هذا؛ فكيف ترد روحه- صلى الله عليه وسلم- إلى جسده ليرد السلام، هذا أمر غير معقول، بل هو ظاهر التناقض، فلا بد من رد أحدهما، وليس هو إلا هذا الحديث المنكر، حتى يسلم الحديث القوي من المعارض، فتأمل هذا فإنه مما ألهمت به، لا أذكر أنني رأيته لأحد قبلي، فإن كان صواباً فمن الله، وإلا فمن نفسي».

وأكد الألباني بطلان هذا الحديث عندما قال: «ومما يدل على بطلان هذا الحديث بهذا اللفظ أن رؤيته- صلى الله عليه وسلم- لموسى يصلي في قبره صحيح، لكن ليست فيه هذه الزيادة: «بين عائلة وعويلة» ! أخرجه مسلم «102/7» من حديث أنس مرفوعاً: «مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكئيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره». وهو مخرج في «الصحيحة» «2627»؛ فدل هذا على بطلان هذه الزيادة في الحديث؛ كما دلّ حديث أبي هريرة على بطلان الشطر الأول منه، ومع هذا كله فقد ذكره في «الجامع»!⁽¹⁾.

(1)-«السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «362،363».

من خلال هذا الحديث نلاحظ أن الألباني يأتي بالحديث الصحيح الذي يعارض الحديث الذي ينتقده، بعد ذلك يثني ببيان التعارض مستعملاً بذلك الاستنباط المبني على الاجتهاد، ويتجلى ذلك من خلال استعمال بعض الألفاظ التي تبين ذلك كقوله مثلاً: «هذا أمر غير معقول»، «بل هو ظاهر التناقض»، «فتأمل هذا»، إلى غير ذلك من العبارات. وكم من حديث على شاكلة هذا الحديث تعامل معه بهذه الكيفية السابقة.

3- الحديث رقم «5323»: «إن الله تعالى لا يؤخر نفساً إذا جاء أجلها، وإنما زيادة العمر بالذرية الصالحة يُرزقها العبد، فيدعون له من بعده، فيلحقه دعاؤهم في قبره، فذلك زيادة العمر».

كعادة الألباني حكم على هذا الحديث بالانكار، بعدها انتقل إلى نقده للمتن وذلك من خلال عرضه على الأحاديث الصحيحة المناقضة لهذا الحديث، حيث يقول عن هذا الحديث: «هو مخالف لبعض الأحاديث الصحيحة المصرحة بأن هناك أسباباً شرعية لإطالة العمر؛ كقوله- صلى الله عليه وسلم:- «من أحب أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره» وفي رواية: «أجله»؛ فليصل رحمه»؛ أخرجه الشيخان من حديث أنس، وله شواهد خرجت بعضها في «صحيح أبي داود للألباني» «1486». وكقوله- صلى الله عليه وسلم:- «حسن الخلق وحسن الجوار، يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار». أخرجه أحمد بسند صحيح؛ كما تراه مبيناً في «الصحيحة» «519».

بعد أن ساق الألباني كعادته هذه الأحاديث المعارضة لحديث الباب انتقل بعد ذلك إلى بيان وتوضيح مقصود هذه الأحاديث وذلك من خلال اجتهاده؛ حيث قال: «وقد يظن بعض الناس أن هذه الأحاديث تخالف الآية «وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا» وغيرها من الآيات والأحاديث التي في معناها!»

بعدما أورد الألباني هذا الإشكال أطال في بيان ذلك من خلال توضيحاته وتقريب المعنى في ذلك؛ حيث قال: «والحقيقة؛ أنه لا مخالفة؛ لأن الأحاديث المذكورة أنفاً إنما تتحدث عن مبدأ الأخذ بالأسباب، ولا تتحدث عما سبق في علم الله الأزلي من الأجل المحددة، فإن علم الله لا يتغير ولا يتبدل؛ تماماً كما هو الشأن في الأعمال الصالحة والطالحة، والسعادة والشقاوة، فالآيات والأحاديث التي تأمر بالإيمان والعمل الصالح، وتنتهي عن نقيضهما لا تكاد تحصى، وفي بعضها يقول الله تعالى: «ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ»، وقد ذكر العلماء المحققون أن الباء في هذه الآية؛ إنما هي باء السببية، فذلك كله لا ينافي ما سبق في علم الله تعالى من السعادة والشقاء، بل إنما هما أمران

متلازمان: السعادة مع العمل الصالح، والشقاوة مع العمل الطالح. وهذا صريح في قوله- صلى الله عليه وسلم-: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار، فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة، فيدخلها». أخرج الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في «تخريج السنة» «175، 176»، فانظر كيف أن نهاية الأمر كان مقرونا بالعمل دخول الجنة أو النار».

لم يتوقف الألباني عند هذا الحد من بيان معارضة الأحاديث للحديث محل النقد، بل زاد الأمر توضيحا وبيانا، حيث قال: «فكما أنه لا يقال: إن العمل ليس سببا للدخول، فكذلك لا يقال: أن صلة الرحم وغيرها ليست سببا لطول العمر بحجة أن العمر محدود؛ فإن الدخول أيضا محدود: «فريق في الجنة وفريق في السعير»، وما أحسن وأجمل جواب النبي- صلى الله عليه وسلم- لما حدث أصحابه بقوله: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة». فقالوا: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟! فقال- صلى الله عليه وسلم-: «اعملوا، فكل ميسر لما خلق له: أما من كان من أهل السعادة؛ فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة؛ فييسر لعمل أهل الشقاوة». ثم قرأ: «فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى» إلى قوله: «فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى»، أخرج الشيخان».

وختم الألباني تعليقه ونقده لهذا الحديث بسبب علة المتن بقوله: «وجملة القول: أن الله تبارك وتعالى جعل لكل شيء سببا، فالعمل الصالح سبب لدخول الجنة، والعمل السيئ سبب لدخول النار، فكذلك جعل بعض الأخلاق الصالحة سببا لطول العمر. فكما أنه لا منافاة بين العمل وما كتب لصاحبه عند ربه؛ فكذلك لا منافاة بين الأخلاق الصالحة وما كتب لصاحبها عند ربه، بل كل ميسر لما خلق له».

وقد اعتبر الألباني أن مثل هذا الباب خاض فيه كثير من العلماء وكان سببا لزللة أقدامهم فيه؛ حيث قال: «وأنت إذا تأملت هذا، نجوت من الاضطراب الذي خاض فيه كثير من العلماء مما لا يكاد الباحث يخلص منه بنتيجة ظاهرة سوى قيل وقال، والأمر واضح على ما شرحنا والحمد لله»⁽¹⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الحادي عشر، القسم الأول، ص «416، 415، 414».

من خلال هذه الأمثلة الثلاثة وغيرها من الأمثلة التي لم نتناولها تبين لنا ما يأتي:

1- قام الألباني بعرض الحديث على أنواع عدة من السنة النبوية الصحيحة، منها السنة المتواترة وأخبار الآحاد الصحيحة بأنواعها كالسنة القولية والفعلية حتى الصفات الخلقية لرسول الله- صلى الله عليه وسلم- وكذا سيرته وحتى عادات النبي- صلى الله عليه وسلم-.

2- في بعض الأحيان يعرض الألباني الحديث على آيات قرآنية وأحاديث صحيحة في حديث واحد، وفي بعضها يفصل بين المصدرين ويستقل كل مصدر بحديث كما هو الشأن في معظم الأحاديث التي تناولها.

3- يستعمل الألباني اجتهاده ما استطاع لبيان وتوضيح بعض ما يعتري الروايات والآيات من تعارض بينهما، إذ يوضح ذلك بنوع من التفصيل لإرجاع كل حديث إلى مكانه والتوفيق بين الأدلة محل الجمع، والحكم على حديث الباب بالضعف وفق الصناعة الحديثية في علل المتن.

المطلب الثالث: عرض متن الحديث على أصول الشريعة:

ومعنى مناقضة الحديث للأصول أن يكون متعارضاً مع مبادئ ومحكمات الشريعة والمعاني العامة المستفادة منها، وقد استعمل الألباني هذا المقياس لرد بعض متون الأحاديث، فمن هذه الأحاديث التي ضعفها بهذا السبب ما يلي:

1- حديث رقم «48»: «الولد سرُّ أبيه».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بقوله «لا أصل له»، انتقل إلى تعليل وبيان حكمه على الحديث وذلك عندما قال: «ومعناه ليس مضطرباً، ففي الأنبياء من كان أبوه مشركاً عاصياً؛ مثل أزر والد إبراهيم- عليه السلام- وفيهم من كان ابنه مشركاً مثل نوح عليه السلام»⁽¹⁾.

من خلال نقد الألباني لهذا الحديث تبين أن أصول الشريعة تخالف هذا الحديث وتعارضه.

ومن الأحاديث كذلك التي تخالف أصول الشريعة وقضى عليها الألباني بالرد الحديث التالي:

2- حديث رقم «130»: «إن الله لا يعذب حسان الوجوه، وسود الحدق».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالوضع، وذلك عندما قال: «موضوع»، انتقل إلى تضعيف الحديث من جهة المتن؛ حيث قال: «ولست أشك في بطلان هذا الحديث، ولأنه يتعارض مع ما ورد في الشريعة من أن الجزاء إنما يكون على الكسب والعمل: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَلِ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «125».

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»⁽¹⁾، لا على ما صنّع ولا يد للإنسان فيه؛ كالحسن، أو القبح، وإلى هذا أشار - صلى الله عليه وسلم - بقوله: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»، رواه مسلم «11/8»، وغيره، وهو مخرج في «غاية المرام» «415»⁽²⁾.

ومن الأحاديث التي ردها الألباني وفي متنها علة تخالف الأصول الشرعية، الحديث التالي:

3- حديث رقم «877»: «أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة على صورة القردة والخنازير».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالضعف، وذلك من خلال ما يوجد من النكارة في متنه، مما يقتضي مخالفته لضوابط وقواعد وأصول الشريعة، وفي هذا الأمر قال: «والحديث عندي ظاهر النكارة، مخالف لأصل إسلامي عظيم، وهو قوله تبارك وتعالى: «لا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى». فما ذنب أولاد الزنا حتى يحشروا على صورة القردة والخنازير؟! ورحم الله من قال: غيري جنى وأنا المعذب فيكم فكأنني سبابة المتندم!».

وأورد الألباني قولاً لابن عراق في كتابه «تنزيه الشريعة» أن رواة بعض هذا الإسناد الذين ضعفوا من قبل النقاد، لم ير من اتهمهما بكذب ووضع، وعقب الألباني على ابن عراق بقوله: «وكأنه ذهل عن الأصل القرآني العظيم الذي ذكرناه، والله أعلم»⁽³⁾.

المطلب الرابع: عرض متن الحديث على الإجماع:

الأصل الرابع الذي استعمله الألباني ضمن الأصول التي عرض عليها الحديث هو الإجماع وهو المصدر الثالث من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، لكنه لم يستعمل هذا المقياس إلا في حديثين فقط، أما الحديث الأول فهو:

1- حديث رقم «4854»: «اجمعوا له العالمين- أو قال: العابدين- من المؤمنين، اجعلوه شورى بينكم، ولا تقضوا فيه برأي واحد».

بعد أن حكم الألباني - رحمه الله تعالى - على الحديث بالنكارة، وذلك عندما قال: «ضعيف منكر. أخرجه ابن عبد البر في «الجامع» «59/2» من طريق إبراهيم بن أبي الفياض البرقي قال: حدثنا سليمان بن بزيع الاسكندراني قال: حدثنا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن

(1) - الزلزلة: 7-8

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «255، 256».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «228».

المسيب عن علي بن أبي طالب قال: قلت: يا رسول الله! الأمر ينزل بنا؛ لم ينزل فيه قرآن، ولم تمض منك فيه سنة؟ قال ... فذكره».

بعد أن ساق الألباني هذا الحديث بهذا الإسناد، وذكر غير ما قول في رواة الحديث، ولم يسلم أي منهم من غمز النقاد فيه، لكنه أورد في الأخير قولاً للإمام الهيثمي حيث قال «أي الهيثمي» في كتابه «مجمع الزوائد» «179/1»: «رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثوقون من أهل «الصحيح»!». حيث ردّ الألباني على الهيثمي بأنه وهم في أحد رواة الحديث، قال: «توهم الهيثمي أنه الوليد بن صالح النخاس الضبّي أبو محمد الجزري، وهو ثقة من رجال الشيخين! وليس بهذا، وإنما هو الوليد بن صالح الذي روى عنه نوح بن قيس؛ كما ذكر ابن حبان نفسه في «الثقات» كما تقدم؛ وكذلك فعل قبله الإمام البخاري في «التاريخ»، وابن أبي حاتم في «الجرح»، وأنه مجهول لا يعرف؛ كما تقدم. وتوثيق ابن حبان إياه مما لا يعتد به في مثل الوليد بن صالح هذا».

عندما ردّ الألباني على الهيثمي بهذا النقد، وهو من جهة الإسناد، مبيناً أن هناك من الباحثين من اغتر بكلام الهيثمي واعتبر الحديث صحيحاً، وفي هذا قال: «وقد اغتر بكلام الهيثمي هذا: الدكتور عبد المجيد السوسوه الشرفي في كتابه «الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي» «ص50»، فإنه نقله وسكت عليه! ولا غرابة في ذلك؛ فإنه يبدو من تخريجه لأحاديث الكتاب أنه لا معرفة عنده بعلم الحديث ونقد الإسناد، كما هي السمة الغالبة على جماهير الكتاب الإسلاميين الذين يكتبون في الأحكام الشرعية، ومما يؤيد ذلك: أمور كثيرة لا مجال للبحث فيها الآن».

وسبب ردّ الألباني على هذا الدكتور أن هذا الأخير اعتمد الحديث في إثبات حكم شرعي، مع أن مضمون هذا الحديث مخالف للإجماع، وفي هذا قال الألباني: «على أن الدكتور غفل عن دلالة قوله في الحديث: «لا تقضوا فيه برأي واحد» أنه منكر لمخالفته للإجماع العملي الذي سار عليه العلماء والقضاة من الإفتاء والقضاء برأي العالم الواحد في القرون الأولى المشهود لها بالخيرية! والآثار في ذلك كثيرة شهيرة، ذكر الكثير الطيب منها الإمام ابن القيم الجوزية في شرحه لكتاب عمر إلى القاضي شريح في كتابه العظيم «أعلام الموقعين عن رب العالمين» بل إن هذا الحديث يبطل الاجتهاد الجماعي من حيث لا يدري الدكتور ولا يشعر، مع أنه اشترط في غير ما موضع

أن يكون أعضاء «الاجتهاد الجماعي» الذين لهم حق الترجيح مجتهدين ولو اجتهادا جزئيا على الأقل!⁽¹⁾.

فالألباني في هذا الحديث، زيادة على الدراسة الإسنادية للحديث، عرض شطره الأخير على الإجماع العملي، وبين هذا الإجماع يخالف شطر الحديث، أما الحديث الثاني فهو:

2- الحديث رقم «6044»: «كأنى يقوم يأتون من بعدي يرفعون أيديهم في الصلاة كأنها أذنان خيل شمس».

بعد أن حكم الألباني على هذا الحديث بالبطلان؛ حيث قال: «باطل بهذا اللفظ. جاء هكذا في «مسند الربيع بن حبيب» الذي سماه الإباضية بـ «الجامع الصحيح»! وهو مشحون بالأحاديث المنكرة والباطلة التي تفرد بها هذا «المسند» دون العشرات، بل المئات، بل الألوف من كتب السنة المطبوعة منها والمحفوظة، والمشهور مؤلفوها بالعدالة والثقة والحفظ بخلاف الربيع هذا! فإنه لا يعرف مطلقا إلا في بعض كتب الإباضية المتأخرة التي بينها وبين الربيع قرون!».

وبعد أن نقد الألباني الحديث من جهة الإسناد، وبين أن الربيع بن حبيب هذا الذي نسب إليه هذا «المسند» لا يعرف من هو؟ وأنه لو فرض أنه معروف ثقة، فإنه «مسنده» هذا لا يعرف من رواه عنه.

وبعد أن قام الشيخ بنقد الحديث من جهة اتصال السند ثنى بقوله: «ثم إن حديثه هذا باطل من وجوه:

الأول:- أنه لا أصل له في شيء من كتب السنة، لا عن ابن عباس ولا عن غيره من الأصحاب.
الثاني:- أنه مخالف في لفظه للحديث الصحيح عن جابر بن سمرة- رضي الله عنه- قال: «كنا إذا صلينا مع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قلنا السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله، وأشار بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «عَلَامَ تَوْمئِثُونَ بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟! إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله» .« أخرج مسلم وأبو عوانة وابن حبان في «صحيحهم» وهو مخرج في «صحيح أبي داود للألباني» «916-918» .«

(1) - «السلسلة الضعيفة»، المجلد العاشر، القسم الأول، ص « 431 إلى 445».

ثم عقب الألباني مبينا وجه المخالفة بقوله: «ووجه المخالفة واضح جدا: ففيه أن الرفع المستتكر إنما هو رفع الأيدي عند السلام في آخر التشهد، وأنه وقع في عهده- صلى الله عليه وسلم- فأنكره. وفي حديث الإباضية أنه سيقع بعده- صلى الله عليه وسلم-! وقد حملوه على رفع الأيدي عند الإحرام والركوع المتواتر فعله عن الصحابة والسلف- رضي الله عنهم- فقد ترجم له مترتب «مسند الربيع بن حبيب» يوسف بن إبراهيم السدراتي الوريثاني «ت570» فقال: «ما جاء في منع الاقتداء بمن يرفع يديه في الصلاة»!.

ثم أتى الألباني بقول الشيخ عبد الله بن حميد السالمي الذي شرح حديث الباب⁽¹⁾ الموجود في كتاب «مسند الربيع بن حبيب»، فقال: «وعلى هذا مشى شارحه⁽²⁾ الشيخ عبد الله بن حميد السالمي؛ فقال في شرحه لحديثهم⁽³⁾ «317/1»: «المشار إليهم في هذا الحديث هم قومنا «يعني أهل السنة»؛ فإنهم هم الذين اختصوا برفع أيديهم في الصلاة كأنها أذنان خيل شمس، حتى نقل غير واحد منهم الإجماع على رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، ولم يتركه إلا النادر منهم...». فعندما نقل الألباني قول من قال إن الإجماع يعارض عدم رفع الأيدي في الصلاة لم ينكر ذلك؛ بل عقب بقوله: «قوله⁽⁴⁾»: «لن يتركه إلا النادر منهم... هذا من عندياته؛ فإنه لم يذكر أحد من أهل العلم ترك الرفع عند تكبيرة الإحرام، بل هو مخالف للإجماع الذي حكاه هو عن أهل السنة- ومنهم الطحاوي في «شرح معاني الآثار» «134/1» ومن الظاهر أنه لا يعتد بإجماعهم⁽⁵⁾، ولا بما كان عليه جماهير الصحابة والسلف في الرفع.

ثم قال الألباني: «وهو لا يدري⁽⁶⁾ أن الصحابة قد أجمعت على هذه السنة بعد موته- صلى الله عليه وسلم- وهم لا يجتمعون إلا على أمر فارقوا رسول الله- صلى الله عليه وسلم- على أنه قد يثبت من حديث ابن عمر عند البيهقي أنه- بعد أن ذكر أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الاعتدال- فما زالت تلك صلاته حتى لقي الله تعالى»⁽⁷⁾.

(1)- وهو حديث رقم «6044»، موضوع الدراسة.

(2)- يعني شارح «مسند الربيع بن حبيب»، وهو عبد الله بن حميد السالمي.

(3)- يعني حديث الإباضية.

(4)- يعني قول الشيخ السالمي.

(5)- يعني الشيخ السالمي رغم أنه ذكر أن الإجماع يخالف حديث الباب، فإنه لا يعتد بهذا الإجماع.

(6)- يعني صاحب شارح كتاب «مسند الربيع بن حبيب» وهو الشيخ السالمي.

(7)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث عشر، ص«109،108،107،106،105».

بعد هذا، يتبين أن الألباني- رحمه الله- استند إلى الإجماع في ردّ حديث موضوع، وذلك بعد النقد الاسنادي، وهو رابع الأصول النصية العامة.

المبحث الثاني:

تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول غير النصية

سأتناول في هذا المبحث المطالب التالية:

المطلب الأول: تضعيف متن الحديث لمخالفته لهدي السلف:

ضعف الألباني الحديث وذلك لأنه مخالف لما كان عليه هدي السلف، وأعتبر ذلك قاعدة يردُّ إليها بعض الأحاديث، ومن ذلك الحديث التالي:

1- الحديث رقم «437»: «من وُلد له ثلاثة، فلم يسمَّ أحدهم محمداً، فقد جهل».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالوضع، وأطنب كثيراً في الدراسة الإسنادية، وبين ضعف رواة هذا الحديث، انتقل إلى النقد المتني لهذا الحديث، حيث قال: «قد يحيط بالحديث الضعيف ما يجعله في حكم الموضوع، مثل: أن لا يجري العمل عليه من السلف الصالح، وهذا الحديث من هذا القبيل، فإننا نعلم كثيراً من الصحابة كان له ثلاثة أولاد وأكثر، ولم يسم أحداً منهم محمداً، مثل: عمر بن الخطاب، وغيره، وأيضاً: فقد ثبت أن أفضل الأسماء: عبد الله، وعبد الرحمن، وهكذا عبد الرحيم، وعبد اللطيف، وكل اسم تعبد لله عز وجل، فلو أن مسلماً سمى أولاده كلهم عبيد الله تعالى، ولم يسمَّ أحدهم محمداً، لأصاب، فكيف يقال فيه: «فقد جهل»؟! ولا سيما أن في السلف من ذهب إلى كراهة التسمية بأسماء الأنبياء، وأن كنا لا نرضى ذلك لنا مذهبا⁽¹⁾».

هكذا بهدي السلف- رحمهم الله جميعاً- في تسمية أبنائهم على خلاف حديث الباب؛ ضعف الألباني الحديث، ولم يتوقف هنا؛ بل سرد حياته الشخصية مع أبنائه وهو سماهم بخلاف الحديث كذلك.

2- الحديث رقم «917»: «لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع».

بعد أن استنفذ الألباني الدراسة الإسنادية وحكم على الحديث بقوله: «لا أصل له مرفوعاً فيما علمت»، وساق آثاراً تخالف هذا الحديث منها قول لعمر- رضي الله عنه-، قال الألباني: «روى ابن أبي شيبة في «باب من كان يرى الجمعة في القرى وغيرها» من طريق أبي رافع عن أبي هريرة أنهم كتبوا إلى عمر يسألونه عن الجمعة، فكتب: «جمعوا حيثما كنتم». قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين، واحتج بهذا الأثر الإمام أحمد وزاد «وأول جمعة جمعت بالمدينة،

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «629، 630».

جمّع بهم مصعب بن عمير، فذبح لهم شاة، فكفتهم، وكانوا أربعين، وليست ثمّ أحكام تجري». ثم روى ابن أبي شيبة «1/204/2» بسند صحيح عن مالك قال: «كان أصحاب محمد- صلى الله عليه وسلم- في هذه المياه بين مكة والمدينة يجمعون».

بعد أن ساق الألباني هذه الآثار؛ عقب عليها بقوله: «وفي هذه الآثار السلفية عن عمر ومالك وأحمد من الاهتمام العظيم اللائق بهذه الشعيرة الإسلامية الخالدة: صلاة الجمعة، حيث أمروا بأدائها والمحافظة عليها حتى في القرى وما دونها من أماكن التجمع، وهذا- دون آثار علي⁽¹⁾- هو الذي يتفق مع عموميات النصوص الشرعية وإطلاقاتها، وبالغ التحذير من تركها، وهي معروفة، وحسبي الآن أن أذكر بآية من القرآن: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ»، وصلاة الظهر بعدها ينافي تمامها: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ»⁽²⁾.

استعمل الألباني هدي السلف من الصحابة وأصحاب المذاهب الكبيرة المشهورة عند المسلمين؛ في ردّ الحديث، وهدى السلف عنده من المقاييس المعتمدة لدحض و ردّ الروايات.

ومن الأحاديث كذلك التي تعتبر من هدي السلف واستند عليها الألباني لرد الحديث ما يلي:

3- الحديث رقم «5433»: «إنك لم تدع لنا شيئا، قال الله: «وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ بِتَحِيَةٍ فَمَحْيَا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رَدُّهَا».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالنكارة، حيث قال: «منكر. أخرجه أحمد في «الزهد» كما في «الدر المنثور» «2/188»، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» «6114»، والخطيب «44/14» أيضا، وابن جرير في «التفسير» «5/120» من طريق هشام بن لاحق عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال: جاء رجل إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- فقال: السلام عليكم يا رسول الله. فقال: «وعليك السلام ورحمة الله». ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله. فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته». ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته. فقال له: «وعليك». فقال له الرجل: يا نبي

(1)- لأن حديث الترجمة قال فيه الزيلعي في «نصب الرابة»، «2/195»: «غريب مرفوع، وإنما وجدناه موقوفا على علي».

(2)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «317،318».

الله بأبي أنت وأمي؛ أذاك فلان وفلان، فسلما عليك، فرددت عليهما أكثر مما رددت علي؟! فقال: ... فذكره».

يظهر من الحديث وكأنه- صلى الله عليه وسلم- لا يزيد في ردّ السلام وأنه غير مشروع على «وبركاته»، لذلك قال الألباني: «إن الحديث في ردّ السلام، والأثر في إلقائه، أنه ثبت عن ابن عمر وغيره من السلف ما يخالف هذا الحديث الضعيف: فروى البخاري في «الأدب المفرد» ص49 دار الكتب العلمية» عن عمرو بن شعيب عن سالم مولى ابن عمر قال: كان ابن عمر إذا سلم عليه، فرد؛ زاد، فأنتيته وهو جالس، فقلت: السلام عليكم. فقال: السلام عليكم ورحمة الله. ثم أتيته مرة أخرى فقلت: السلام عليكم ورحمة الله. قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ثم أتيته مرة ثالثة فقلت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وطيب صلواته. قلت: ورجاله ثقات معروفون. ثم روى في «الأدب المفرد» ص165، 147» عن زيد بن ثابت: أنه كتب إلى معاوية- والظاهر أنه جواب كتاب معاوية إليه-: «والسلام عليك - أمير المؤمنين- ورحمة الله وبركاته ومغفرته»، زاد في الموضوع الأول: «وطيب صلواته». قلت: إسناده صحيح، وذكر عن ابن دقيق العيد أنه نقل عن أبي الوليد بن رشد أنه يؤخذ من قوله: «فحيوا بأحسن منها» الجواز في الزيادة على البركة إذا انتهى إليها المبتدئ، ثم ذكر⁽¹⁾ بعض الأحاديث المرفوعة الصريحة في ذلك، ثم قال: «وهذه الأحاديث الضعيفة إذا انضمت، قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على «وبركاته»، ومن تلك الأحاديث الصريحة: ما ذكره من رواية البيهقي في «الشعب»- بسند ضعيف- من حديث زيد بن أرقم: كنا إذا سلم علينا النبي- صلى الله عليه وسلم- قلنا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته».

بعدما حشد الألباني من الآثار التي تثبت بمجموعها الزيادة على لفظ «وبركاته» في رد التحية؛ ختم هذا البحث بقوله: «وجملة القول: أن الحديث⁽²⁾ ضعيف الإسناد منكر المتن؛ لمخالفته لظاهر آية ردّ التحية بأحسن منها، والأحاديث والآثار الموافقة لها. والله أعلم»⁽³⁾.

من خلال هذه الأمثلة نلاحظ أن الألباني ردّ الحديث بسبب مخالفته لما كان عليه هدي السلف الصالح، وقد رأينا أنه حشد من الآثار ما أبطل به حديث الباب، كل في موضعه.

(1) - يعني ابن دقيق العيد، عن أبي الوليد بن رشد.

(2) - يعني الحديث محل النقد.

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الحادي عشر، القسم الثاني، ص«719، 724، 725، 726».

المطلب الثاني: تضعيف متن الحديث لمخالفته للتفسير الصحيح:

استعمل الألباني هذا الضابط مثلما استعمل سابقه، ورد به أحاديث لم توافق التفسير الصحيح، ومن ذلك ما يأتي:

1- الحديث رقم «342»: «لما حملت حواء؛ طاف بها إبليس- وكان لا يعيش لها ولد- فقال: سميه عبد الحارث، فسّمته عبد الحارث، فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره».

بعدما ضعف الألباني الحديث بقوله: «أخرجه الترمذي «181/2- بولاق»، والحاكم «2/545»، وابن بشران في «الأمالى» «2/158»، وأحمد «11/5»، وغيرهم من طريق عمر ابن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب مرفوعاً! وقال الترمذي: «حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة».

من خلال إسناد هذا الحديث نلاحظ أن في سلسلة الإسناد يوجد التابعي الجليل الحسن البصري، والحسن البصري- رحمه الله- بنفسه فسر آية من سورة الأعراف بخلاف ما جاء في هذا الحديث، وفي هذا قال الألباني: «ومما يبين ضعف هذا الحديث الذي فسّر به قوله تعالى: «فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ، أَيْشُرِكُونَ، أَيْشُرِكُونَ مَالًا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ»⁽¹⁾؛ أن الحسن نفسه فسر الآية بغير ما في حديثه هذا، فلو كان عنده صحيحاً مرفوعاً؛ لما عدل عنه. فقال في تفسيرها: «كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم». وذكر ذلك ابن كثير «274/2-275» من طرق عنه، ثم قال: «وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير، وأولى ما حملت عليه، وانظر تمام كلامه، فإنه نفيس، ونحوه في «التبيان في أقسام القرآن» «ص264» لابن القيم»⁽²⁾.

فهذا الضابط وهذا المقياس استعمله الألباني كقرينة تثبت أن تفسير التابعي الذي ورد في إسناد الحديث من الأدلة الدامغة على بطلان الحديث وضعفه.

(1) - سورة الأعراف: 191، 190.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «517».

2- حديث رقم «4132»: «أين ذهبتم؟! إنما هي: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا «عليكم أنفسكم» لا يضركم من ضل» من الكفار «إذا اهتديتم»».

قال الألباني: منكر. أخرجه أحمد «201، 202/4»، والطبراني في «المعجم الكبير» «799/317/22» من طريقين، عن مالك بن مغول: ثنا علي بن مدرك، عن أبي عامر الأشعري: كان رجل قتل منهم بأوطاس، فقال له النبي- صلى الله عليه وسلم-: «يا أبا عامر! ألا غيرت؟!». فتلا هذه الآية: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ»⁽¹⁾، فغضب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وقال: فذكره.

بعدما أورد الألباني أقوال الأئمة في رواية الحديث من جهة اتصال السند وحفظهم للأحاديث ثنى بعد ذلك بقوله: «ثم إن متن الحديث يخالف الأحاديث المتعلقة بتفسير الآية- كحديث أبي بكر الصديق المعروف في «السنن»، المخرج في «الصحيحة» «1564»-؛ فإنها تدل على أن الآية عامة، فراجعها»⁽²⁾.

استعمل الألباني الأصل الثاني من أصول التفسير، وهو تفسير القرآن بالسنة النبوية الصحيحة، وأثبت أن حديث أبي بكر يخالف تفسير حديث الباب، وعندما رجعت إلى الحديث رقم «1564» من السلسلة الصحيحة وجدت نص الحديث يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا بيده، أو شك أن يعمهم الله بعقاب منه».

قال الألباني: أخرجه أحمد «رقم 1 و 16 و 29 و 53» وأبو داود «217/2» والترمذي «25/2 و 177» وابن ماجه «484/2» والطحاوي في «مشكل الآثار» «64-62/2» والضياء في «الأحاديث المختارة» «رقم: 54-58 بتحقيقي»، وغيرهم من طرق عديدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق أنه قال: أيها الناس! إنكم تقرؤون هذه الآية «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» وإني سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول فذكره⁽³⁾.

(1) - المائدة: 107

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء التاسع، ص «138».

(3) - «السلسلة الصحيحة»، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص «88».

يعني أن متن الحديث الذي أورده الألباني في الصحيحة رقم «1564»، وهو تفسير للآية: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ...»⁽¹⁾ يخالف حديث الباب المذكور سابقا، ومعناه إذا اهتديتم وأمنتم فعليكم بأنفسكم، ولا يضركم ضلال الكفار، بل الحديث الصحيح بخلاف ذلك، يعني الناس إذا رأوا الظلم ولم يأخذوا بيده، فهم على وشك عقاب المولى تبارك وتعالى، وكأن الحديث الصحيح هذا تفسير للآية التي فسرت بحديث ضعيف. والله أعلم.

3- الحديث رقم «5448»: «يمحو الله ما شاء»؛ إلا الشقاوة، والسعادة، والحياة والموت».

بعد أن ضعف الشيخ الألباني الحديث، استعمل بعد ذلك التفسير لرد هذا الحديث، حيث قال: «وأعلم أن المفسرين اختلفوا اختلافا كثيرا في تفسير آية «الرعد»: «لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ يَثْبُتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»⁽²⁾ على أقوال كثيرة، استوعبها الشوكاني في «فتح القدير» وذكر بعضها ابن جرير، ثم ابن كثير، واختار هذا ما هو أقرب للسياق؛ فقال: «أي: لكل كتاب أجل، يعني: لكل كتاب أنزله الله من السماء مدة مضروبة عند الله، ومقدار معين، فلهذا: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ»: منها: «وَيُثَبِّتُ»؛ يعني: حتى نسخت كلها بالقرآن الذي أنزله الله على رسوله- صلوات الله وسلامه عليه».

بعدما بين الألباني أن كل كتاب أنزله الله من السماء فله مدة معينة وقدر معين، فإن الأحكام الواردة في هذه الكتب منها ما يُمَحَى ومنها ما يثبت، وهكذا حتى أن القرآن نسخ هذه الكتب السابقة بأحكامها، وفي هذا قال: «فالمحو والإثبات فيهما خاص بالأحكام في الكتب المتقدمة أو في الشريعة المحمدية، لينسخ منها ما يشاء، ويثبت ما يشاء. وهو يلتقي مع ما رواه ابن جرير «485/16» وغيره بسند فيه ضعف عن ابن عباس: «يمحو الله ما يشاء»، قال: من القرآن، يقول: يبذل الله ما يشاء فينسخه، ويثبت ما يشاء فلا يبدله: «وعنده أم الكتاب»، يقول: وجملة ذلك عنده في أم الكتاب، الناسخ والمنسوخ، وما يبذل وما يثبت، كل ذلك في كتاب».

بعد هذا الذي ساقه الألباني في بيان تفسير «يمحو الله ما يشاء» الواردة في الحديث؛ جاء بما يُقوي هذا التفسير، حيث قال: «وقد وجدت ما يقويه من رواية عكرمة عن ابن عباس، من وجهين عن عكرمة:

(1) - المائدة: 107

(2) - الرعد: 39-40

الأول: رواه يزيد النحوي عنه عن ابن عباس، في قوله: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا»⁽¹⁾ وقال: «وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ...»⁽²⁾ الآية، وقال: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ يُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»⁽³⁾؛ فأول ما نسخ من القرآن القبلية... الحديث رواه النسائي وأخر «الطلاق»، وأبو داود مختصراً، وإسناده حسن، كما هو مبين في «الإرواء»
«2080/161/7».

الوجه الآخر: رواه سليمان التيمي عن عكرمة عن ابن عباس- رضي الله عنهما-؛ في قول الله عز وجل: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ»، قال: من أحد الكتابين؛ هما كتابان يمحو الله ما يشاء من أحدهما ويثبت «وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» أي: جملة الكتاب. رواه ابن جرير «480،481/16»، والحاكم «349/2». وقال: «صحيح غريب». ووافقه الذهبي.

بعد أن بين الألباني القصد من المحو؛ قال: «ثم اعلم أنه- وإن كان المحو والإثبات خاصاً بالأحكام الشرعية؛ كما تقدم-؛ فليس في الشرع ما ينفيهما في غيرها، بل إن ظواهر بعض النصوص تدل على خلاف ذلك؛ كمثل قوله- صلى الله عليه وسلم-: «لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر»؛ وهو حديث حسن مخرج في «الصحيحة» «154»، وقوله- صلى الله عليه وسلم-: «من أحب أن يبسط له في رزقه، وأن يُنسأ له في أثره» وفي بعض الطرق: في أجله»، فليصل رحمه». متفق عليه، وهو مخرج في المصدر السابق برقم «276». وقد صح عن ابن عباس أنه قال: لا ينفع الحذر مع القدر، ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر. أخرجه الحاكم «350/2». وقال: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي.

بعد هذا الذي قاله الألباني؛ انتقل وفرق بين القضاء والقدر المعلق، والقضاء المبرم المطابق للعلم الإلهي، وفي هذا قال: «إذا عرفت ما تقدم؛ فاعلم أن المحو المذكور والزيادة في الرزق والعمر؛ إنما هو بالنسبة للقضاء أو القدر المعلق، وأما القضاء المطابق للعلم الإلهي؛ فلا محو ولا تغيير، كما كنت شرحت ذلك في تعليقي على «مختصر مسلم» للمنذري «ص470»؛ فراجعه فإنه هام!». «.

(1) - البقرة: 105

(2) - النحل: 101.

(3) - الرعد: 40

بعد هذا الذي قاله الألباني من تفريقه بين القضائين والقدرين عاد إلى التفسير مرة أخرى ليبيّن أن ما جاء في حديث الباب يضعفه التفسير السليم، وقد استند إلى تفسير القرطبي، وفي هذا قال- رحمه الله:- «ثم رأيت القرطبي قد أشار إلى ذلك في تفسيره «الجامع»، فقال: «332/5»: «والعقيدة: أنه لا تبديل لقضاء الله، وهذا المحو والإثبات مما سبق القضاء، وقد تقدم أن من القضاء ما يكون واقعا محتوما- وهو الثابت- ومنه ما يكون مصروفا بأسباب- وهو المحو- والله أعلم. قال المفسر الغزنوني: وعندي: أن ما في اللوح خرج عن الغيب؛ لإحاطة بعض الملائكة، فيحتمل التبديل، لأن إحاطة الخلق بجميع خلق الله محال، وما في علمه من تقديم الأشياء لا يبديل».

بعد هذا الذي ساقه الألباني ختم التعليق على هذا الحديث بقوله: «وإذا عرفت هذا، سهل عليك فهم كثير من النصوص المرفوعة والآثار الموقوفة، وقد تقدم بعضها، وتخلصت من الوقوع في تأويلها. والله الهادي»⁽¹⁾.

إذن من خلال تفسير الآية «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ»، يتبين أن المحو خاص بالأحكام الشرعية، وهو النسخ والإثبات، وكل ذلك في أم الكتاب، وأن القدر ينقسم إلى قسمين؛ قدر معلق، وفيه يجوز المحو، ويكون ذلك بأسباب ومنها الدعاء، أما القدر والقضاء المبرم المطابق للعلم الإلهي؛ فلا محو ولا تغيير، وبذلك يتبين ضعف الحديث لما جاء في تفسير هذه الآية، لأن الشطر الأخير من الحديث يقول: إلا الشقاوة، والسعادة، والحياة، والموت، وهو مطلق؛ لكن التفسير الصحيح مما سبق يخالف هذا الحديث. والله أعلم.

هذا كله فيما يخص مقياس تضعيف الحديث لمخالفته للتفسير الصحيح وقد استعمله الألباني في كتابه هذا لكن استعماله كان قليلا جدا، لا يتعدى الأحاديث التي ذكرتها، والباقي من التفسير استعمله في حدود ضيقة جدا، من السلسلة هذه.

وسوف انتقل في هذا المبحث إلى محور آخر كما في المطلب التالي:

المطلب الثالث: تضعيف متن الحديث لمخالفته ما جرى عليه العمل، ولمخالفته لأقوال العلماء،:

من الأحاديث التي حكم عليها الألباني بالضعف، لمخالفة الحديث ما جرى عليه العمل:

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الحادي عشر، القسم الثاني، ص «762 إلى 768».

1- الحديث رقم «613»: «ادفنوا موتاكم وسط القوم الصالحين، فإن الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحي بجار السوء».

حكم الألباني على هذا الحديث بالوضع، وذلك عندما قال: موضوع. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» «354/6» وأبو عبد الله الفلاكي في «الفوائد» «ق1/91» عن سليمان بن عيسى: ثنا مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبي هريرة مرفوعا. وقال أبو نعيم: «غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه». قلت «الألباني»: وهو موضوع، أفته سليمان هذا وهو السخري، وهو كذاب كما قال أبو حاتم وغيره، وقال ابن عدي «يضع الحديث».

فالألباني هذه المرة حكم على الحديث بالوضع بسبب الكذب الصريح من أحد الرواة، وهو سليمان السخري، لأن من معاني الوضع الكذب العمدي، كما هو شأن هذا الحديث.

بعد الدراسة الإسنادية لهذا الحديث وقد أطنب فيها الألباني كثيرا، انتقل إلى نقد الحديث من ناحية المتن، حيث استعمل مقياسا آخر وهو أن هذا الحديث مخالف لما جرى عليه العمل، فقال- رحمه الله-: «فينبغي أن يُعلم أنه لا يلزم من ذلك أن الحديث صحيح، لأنه تضمن شيئا زائدا على ما جرى عليه العمل، ألا وهو تعليل الدفن وسط القوم الصالحين، وهذا لا يلتزم بثبوت التعليل المذكور فيه، لاحتمال أن تكون عليه شيئا آخر، وعلى كل حال، فعلة الحكم أمر غيبي لا يجوز إثباتها بالظن والرجم بالغيب. أو مجرد جريان العمل على مقتضاها. والله أعلم»⁽¹⁾.

وكذلك من الأحاديث التي حكم عليها الألباني بالضعف لمخالفتها لما جرى عليه العمل الحديث التالي:

2- الحديث رقم «955»: «يا معاذ إذا كان في الشتاء فَعَلَّسْ بالفجر، وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملِّهم، وإذا كان الصيف فأسفر بالفجر؛ فإن الليل قصير، والناس ينامون، فأملهم حتى يداركوا».

العَلَّسُ: بفتح العين ظلمة آخر الليل⁽²⁾.

أسفَرَ الصبح: أضاء⁽³⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «79 إلى 82».

(2) - «مختار الصحاح»، مرجع سابق، ص «288».

(3) - المرجع السابق، ص «148».

بعدما حكم الألباني على هذا الحديث بالوضع، وذلك عندما قال: «موضوع. رواه البغوي في «شرح السنة» «1/52/1» من طريق أبي الشيخ وهذا في «أخلاق النبي- صلى الله عليه وسلم-» «ص76 و80» عن يوسف بن أسباط: المنهال بن الجراح عن عبادة ابن سني عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال: بعثني رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إلى اليمن فقال: فذكره». بعدما أورد الألباني أقوال العلماء في المنهال بن الجراح، وهو آفة الحديث إذ حكموا عليه بالكذب؛ انتقل إلى مقياس آخر وهو أن هذا الحديث يخالف ما جرى عليه رسول الله- صلى الله عليه وسلم- حيث قال: «ومما يؤكد كذبه «يعني الحديث» أنه خلاف ما جرى عليه رسول الله- صلى الله عليه وسلم- من التغليس بصلاة الفجر دون تفريق بين الشتاء والصيف، كما تدل على ذلك الأحاديث الصحيحة فأكتفي بذكر واحد منها، وهو حديث أبي هريرة البديري: «أن النبي- صلى الله عليه وسلم- صلى الصبح مرة بغسل، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات، ولم يعد إلى أن يسفر». رواه أبو داود بسند حسن كما قال النووي وابن حبان في «صحيحه» «279» وصححه الحاكم والخطابي والذهبي وغيرهم كما بينته في «صحيح أبي داود» «رقم417».

بعدما بين الألباني صحة هذا الحديث ختم تعليقه على متن هذا الحديث بقوله: «والعمل بهذا الحديث هو الذي عليه جماهير العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، ومنهم الإمام أحمد أن التعجيل بصلاة الفجر أفضل»⁽¹⁾.

كما ردَّ الألباني بعض الأحاديث التي ردها لمخالفتها لأقوال العلماء منها الحديث التالي:

3- الحديث رقم «1414»: «أقل الحيض ثلاثاً، وأكثره عشرٌ».

حكم الألباني على هذا الحديث بالنكارة بسبب بعض رواة الإسناد واختلاف العلماء فيهم؛ فإن الطبراني روى هذا الحديث في «الأوسط» «ق1/36- رقم 593- مصورتي»: حدثنا أحمد قال: حدثنا محرز بن عون والفضل بن غانم قالوا: نا حسان بن إبراهيم عن عبد الملك عن علاء بن مكحول عن أبي أمامه عن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: فذكره. وقال: «لم يروه عن مكحول إلا علاء».

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «371،372».

بعد سياق هذا الحديث؛ فإن نقاد الحديث اختلفوا في «العلاء» هل كما ورد في الإسناد وهو ابن كثير؛ أم ابن حارث؟، والألباني أطنب كثيرا في بيان أحد الراويين من الآخر، وأورد أقوال العلماء أن العلاء بن كثير متهم بالوضع، وأما العلاء بن كثير وهو الحضرمي الدمشقي فهو ثقة، وبين أن الحديث ضعيف، وختم تعليقه على هذا الحديث بأقوال العلماء فيه، حيث قال: «وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا الحديث فأجاب بقوله: «باطل بل هو كذب موضوع باتفاق علماء الحديث».

كما استدلل الألباني بكلام الشوكاني، حيث قال: «وقال الشوكاني في «السييل الجرار» 142/1: «لم يأت في تقدير أقل الحيض وأكثره ما يصح للتمسك به، بل جميع الوارد في ذلك إما موضوع، أو ضعيف بمرة».

وتبنى الألباني هذين القولين عندما قال: «وهذا أعدل وأوجز ما يقال كخلاصة لهذا التحقيق الممتع الذي وفقني الله إليه راجيا المثوبة منه⁽¹⁾». بعد هذا نخلص إلى ما يأتي:

الألباني- رحمه الله- في هذا الحديث بدأ بالدراسة الإسنادية التي استغرقت أربع صفحات كاملة، ورغم ذلك لم يكتف بالحكم على الحديث من خلال الدراسة الإسنادية بل ختم حكمه على الحديث بأقوال العلماء فيه، وهو مقياس عرض الحديث على أقوال العلماء لاسيما إذا كان متن الحديث فيه من الأحكام ما يتسع لأقوال أهل العلم، وهذا الحديث الخاص بالحيض تناولته كتب الفقه بنوع من التفصيل، وهو من المسائل الأكثر تعقيدا في الدماء الطبيعية لدى النساء، وهو مما شغل بالهن كثيرا في هذا الزمان، وذلك بسبب اضطراب عاداتهن الشهرية، وهذا الحديث يخص ما يخالفه من أقوال العلماء.

من خلال استعراض هذه الأحاديث نخلص إلى ما يلي:

أن الألباني لم ينتقد الحديث من جهة مخالفته لما جرى عليه العمل إلا في هذين الحديثين فقط، وهو مقياس أقل من استعماله مقارنة بالمقاييس الأخرى التي ذكرناها، والسبب يعود إلى أن الأحاديث التي أوردها في سلسلته في بعض الأحيان لا واقع لها في الميدان العملي، يعني ليست أحاديث فعلية، فدفن الأموات مثلا، والصلاة سواء كانت فرضا أو نفلا، فكل هذا يعتبر من الأفعال، لذلك وجد لهما ما يخالف ما جرى عليه السلف من مثل هذه الأفعال، والله أعلم.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «600 إلى 609».

المبحث الثالث:

تضعيف الألباني متن الحديث لمخالفته أصولاً أخرى

لقد ضعف الألباني متون عدد من الأحاديث بعد عرضها على بعض المقاييس المعروفة المتداولة عند علماء الحديث ممن سبقوه، وأعني بهذه المقاييس: استعمال العقل، والتاريخ، وركاكة ألفاظ متن الحديث، وبعض العلوم الدنيوية أو الحقائق العلمية والقطعيات التي تخالف هذه المتون الضعيفة. وسوف أتناول هذه المقاييس في المطالب التالية:

المطلب الأول: عرض متن الحديث على العقل:

ضعف الألباني- رحمه الله- متون عدة أحاديث معينة مستعملاً العقل السليم في ردها، وهي أحاديث قليلة جداً استخدم فيها هذا المقياس، ومن هذه الأحاديث:

1- حديث رقم «02»: «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر؛ لم يزد من الله إلا بعداً».

قال الألباني: باطل، وهو مع اشتهاره على الألسنة لا يصح من قبل إسناده، ولا من جهة متنه. وقد أطنب الألباني في نقد الحديث من جهة إسناده حيث قال: «أما إسناده؛ فقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» «2/106/3- مخطوطة الظاهرية»، والقضاعي في «مسند الشهاب» «2/43»، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» «414/2» و«الكواكب الدراري» «1/2/83» من طريق ليث عن طاووس عن ابن عباس. وهذا إسناد ضعيف من أجل ليث بن أبي سليم فإنه ضعيف».

وأما من جهة المتن، فقد قال رحمه الله: «وأما متن الحديث فإنه لا يصح، لأن ظاهره يشمل من صلى صلاةً بشروطها وأركانها، بحيث إن الشارع يحكم عليها بالصحة، وإن كان هذا المصلي لا يزال يرتكب بعض المعاصي، فكيف يكون بسببها لا يزداد بهذه الصلاة إلا بعداً؟! هذا مما لا يعقل، ولا تشهد له الشريعة».

ومن عادة الألباني؛ أنه يحشد أقوال أهل العلم في أي مسألة؛ حتى وإن كان ذلك يخالف ما ذهب إليه، ففي هذا الحديث وجد كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية يؤول قوله في الحديث «لم يزد إلا بعداً»؛ حيث قال: ولهذا تأوله شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «وقوله: «لم يزد إلا بعداً»؛ إذا كان ما ترك من الواجب منها أعظم مما فعله، أبعده ترك الواجب الأكثر من الله أكثر مما قربه فعل الواجب الأقل».

وردّ الألباني تأويل ابن تيمية هذا، معتبرا إياه تأويلا بعيدا؛ حيث قال: «وهذا بعيد عندي، لأن ترك الواجب الأعظم منها، معناه ترك بعض ما لا تصح الصلاة إلا به، كالشروط والأركان، وحينئذ فليس له صلاة شرعا، ولا يبدو أن هذه الصلاة هي المرادة في الحديث المرفوع والموقوف، بل المراد الصلاة الصحيحة التي لم تثمر ثمرتها التي ذكرها الله تعالى في قوله: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ»⁽¹⁾، وأكدها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما قيل له: إن فلانا يصلي الليل كله، فإذا أصبح سرق! فقال: «سينهاه ما تقول»، أو قال: «ستمنعه صلاته».

وهذا الحديث الذي اعتمد عليه الألباني في الرد على شيخ الإسلام ابن تيمية، رواه أحمد، والبزار، والطحاوي في «مشكل الآثار» «430/2»، والبيهقي في «حديث علي بن الجعد» «1/97/9»، وأبو بكر الكلاباذي في «مفتاح معاني الآثار» «1/69/131» بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة.

وختم الألباني تضعيفه للحديث بقوله: «أنت ترى أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر أن هذا الرجل سينتهي عن السرقة بسبب صلاته - إذا كانت على الوجه الأكمل طبعاً؛ كالخشوع فيها، والتدبر في قراءتها - ولم يقل إنه «لا يزداد بها بعدا»، مع أنه لم ينته عن السرقة».

وقد أصاب الألباني - رحمه الله - في ردّ هذا الحديث، اعتماداً على مناقضته للعقل السليم، لأنه من غير المعقول أن تكون الصلاة من جهة مكفرة للذنوب إذا أتى بها صاحبها بأركانها وشروطها، وفي المقابل تكون هذه الصلاة بالنسبة لصاحبها إن فعل شيئاً غير جائز «يزداد بها بعدا»، فهذا مما لا يجتمع في عقل سوي التفكير.

وقد عضد الألباني إبطاله لهذا الحديث، بقول الشيخ أحمد بن محمد عز الدين بن عبد السلام عندما قال: «ويشهد لذلك ما ثبت في البخاري أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، فذكر ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فأنزل الله تعالى: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ»⁽²⁾.

ثم نقل الألباني أن شيخ الإسلام ابن تيمية ثبت تراجع عما قاله في تأويله لهذا الحديث، حيث قال الألباني: «ثم رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قال في بعض فتواه: «هذا الحديث ليس بثابت عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، لكن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر كما ذكر الله في كتابه، وبكل

(1) - العنكبوت: 45

(2) - هود: 114

حال فالصلاة لا تزيد صاحبها بعداء، بل الذي يصلي خيراً من الذي لا يصلي، وأقرب إلى الله منه؛ وإن كان فاسقاً»⁽¹⁾.

ومن الأحاديث التي ضعفها الألباني كذلك المخالفة للعقل السليم الحديث التالي:

2- الحديث رقم «727»: «دعوني من السودان، إنما الأسود لبطنه وفرجه».

حكم الألباني على هذا الحديث بالوضع عندما قال: «موضوع». أخرجه الطبراني في «الكبير» 2/122/3 و«الخطيب» 108/14 من طريق عبد الله بن رجاء: أخبرني يحيى بن أبي سليمان المدني عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: ذكر السودان عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: فذكره».

وقد أطنب الألباني في رد الحديث من جهة الإسناد إلى أن قال: وجملة القول أن هذا الإسناد ضعيف لا تقوم به الحجة.

أما من جهة المتن فقد استخدم الألباني مقياس العقل لرد هذا الحديث، حيث قال في هذا الأمر: «وأما المتن فلا أشك في وضعه».

وأثنى - رحمه الله - على ابن الجوزي عندما أورده في الموضوعات، قائلاً: «وَلَنِعْمَ ما صنع ابن الجوزي في إيراد إياه»⁽²⁾ في «الموضوعات».

وقد تعقب السيوطي ابن الجوزي على هذا الحديث لإيراده في الموضوعات، لكن الألباني رد على السيوطي بأن هذا الأخير نظر فقط إلى سند الحديث دون الغوص في متنه، وفي هذه النقطة قال الألباني: «وتعقب السيوطي إياه»⁽³⁾ إنما هو جمود منه⁽⁴⁾ على السند دون أن ينعم النظر في المتن وما يحمله من معنى تنتزه الشريعة عنه، إذ كيف يعقل⁽⁵⁾ أن تدم هذه الشريعة العادلة أمة السودان بحذافيرها وفيهم الأتقياء الصالحون العفيفون كما في سائر الأمم، وليت شعري ما يكون موقف من كان غير مسلم من السودان إذا بلغه هذا الذم العام لبني جنسه من الشريعة الإسلامية؟! فلا جرم أن ابن القيم قال: «أحاديث ذم الحبشة والسودان كلها كذب»⁽⁶⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «54 إلى 59».

(2) - يعني حديث الترجمة.

(3) - يعني السيوطي تعقب ابن الجوزي.

(4) - يعني الجمود من السيوطي.

(5) - وهو استخدام صريح من الألباني لاستخدام مقياس العقل في تضعيف الحديث.

(6) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «157، 158».

وقد استحسّن الألباني مقاييس ابن القيم في رده لمثل هذه الأحاديث؛ حيث قال: «بل إن ابن القيم- رحمه الله- قال في صدد التنبيه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعاً، قال: «صفحة 48-49» «ومنها ركافة ألفاظ⁽¹⁾ الحديث وسماجتها بحيث يمجهها السمع ويسمج معناها الفطن⁽²⁾» «⁽³⁾».

فهذا مقياس وضابط استعمله الألباني لرد الأحاديث التي لا يقبل العقل معناها، لما فيها من التناقض، وكذلك من الأحاديث التي ردها بسبب أن العقل لا يقبل ما فيها من التناقض هذا الحديث.

3- الحديث رقم «1132»: «قوموا كلكم فتوضأوا».

قال الألباني: باطل. رواه ابن عساكر «2/360/17» عن يحيى بن عبد الله البجلي: حدثنا الأوزاعي: حدثني واصل بن أبي جميل أبو بكر عن مجاهد قال: «وجد النبي- صلى الله عليه وسلم- ريحاً فقال: ليقم صاحب الريح فليتوضأ، فاستحيا الرجل أن يقوم، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: ليقم صاحب هذا الريح فليتوضأ، فإن الله لا يستحي من الحق، فقال العباس: يا رسول الله أفلا نقوم كلنا نتوضأ؟ فقال: فذكره».

بين الألباني أن هذا الحديث شبيه بما هو متداول بين كثير من عامة الناس وخاصتهم، حيث قال: «ويشبه هذا الحديث ما يتداوله كثير من العامة، وبعض أشباههم من الخاصة، زعموا أن النبي- صلى الله عليه وسلم- كان يخطب ذات يوم، فخرج من أحدهم ريح فاستحيا أن يقوم من بين الناس، وكان قد أكل لحم الجزور، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ستراً عليه: «من أكل لحم الجزور فليتوضأ»، فقام جماعة كانوا أكلوا من لحمه فتوضأوا!».

بعد أن ساق الألباني هذه القصة استخدم العقل السليم في ردها؛ حيث علق عليها بقوله: «وهذه القصة مع أنه لا أصل لها في شيء من كتب السنة ولا في غيرها من كتب الفقه والتفسير فيما علمت، فإن أثرها سيء جداً في الذين يروونه، فإنها تصرفهم عن العمل بأمر النبي- صلى الله عليه وسلم- لكل من أكل من لحم الإبل أن يتوضأ كما في صحيح مسلم وغيره» قالوا: يا رسول الله أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «لا»، قالوا: أفنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «توضأوا». فهم يدفعون هذا الأمر الصحيح الصريح بأنه إنما كان ستراً على ذلك الرجل، لا تشريعاً!

(1) - سنرى فيما بعد كيف رد الألباني أحاديث معينة بسبب ركافة ألفاظها.

(2) - «المنار المنيف»، مرجع سابق، ص «99».

(3) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «157، 158».

بعدما أورد الألباني هذه الرواية الثابتة في «صحيح مسلم»، وأنها صريحة بأنها تشريع من المولى تبارك وتعالى لأمته، عقب على من استخدم ووظف هذه الرواية على أنها ستر على الرجل الذي خرج منه ريح حيث قال: «وليت شعري كيف يعقل هؤلاء مثل هذه القصة ويؤمنون بها، مع بعدها عن العقل السليم، والشرع القويم؟! فإنهم لو تفكروا فيها قليلا، لتبين لهم ما قلناه بوضوح، فإنه مما لا يليق به- صلى الله عليه وسلم- أن يأمر بأمر لعله زمنية، ثم يبين للناس تلك العلة، حتى يصير الأمر شريعة أبدية، كما وقع في هذا الأمر، فقد عمل به جماهير من أئمة الحديث والفقهاء، فلو أنه- صلى الله عليه وسلم- كان أمر به لتلك العلة المزعومة لبينها أتم البيان حتى لا يضل هؤلاء الجماهير بإتباعهم للأمر المطلق!»⁽¹⁾.

فقد استخدم الألباني العقل السليم، وذلك بعد الدراسة الإسنادية، في ردّ مثل هذه الأحاديث الواهية الباطلة، ومن خلال هذه الأحاديث التي أوردناها، فإن الشيخ- رحمه الله- وكعادته لم يضعف الحديث من جهة المتن هكذا بدون أن يسبقه بالدراسة الإسنادية، وهو صنيعه في كل الأحاديث؛ مما يدل أن الإسناد هو أساس المحدث في نقده للمرويات.

ومن المقاييس كذلك التي استخدمها الألباني في رده للأحاديث، بعد الدراسة الإسنادية طبعاً؛ هو مقياس وضابط التاريخ، إذ يعرض المرويات على التاريخ ويبين زيفها وبطلانها وسنرى ذلك في المطلب التالي:

المطلب الثاني: عرض متن الحديث على التاريخ:

لم يتناول الألباني مقياس التاريخ كضابط أساس ومعتبر لرد بعض الأحاديث، بل استعماله لهذا المقياس قليل جدا حيث لم يتعد ثلاثة أحاديث، وهي التي سوف أستعرضها هنا في هذا المطلب.

1- الحديث رقم «320»: «كما تكونوا يُولَى عليكم».

قال الألباني: ضعيف. أخرجه الديلمي من طريق يحيى بن هاشم عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن جده عن أبي بكر مرفوعا.

بعد أن بين الألباني ضعف هذا الحديث من جهة إسناده، انتقل واستعمل ضابط التاريخ لرد هذه الرواية، فإن الحديث فعلا انتشر بين عامة الناس وخاصتهم أن الشعب عندما يكون على صفة من الأخلاق أو على صفة من السلوك، فإن المولى تبارك وتعالى يأتي لهم بحاكم أو ولي على شاكلة

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «267، 268».

هذا الشعب يحكمهم، لكن التاريخ لم يثبت ذلك في أكثر من مرة، فقد استعمل الألباني التاريخ لرد هذا الحديث، حيث قال: «ثم إن الحديث معناه غير صحيح على إطلاقه عندي، فقد حدثنا التاريخ تولى رجل صالح عقب أمير غير صالح، والشعب هو هو!»⁽¹⁾.

2- الحديث رقم «391»: «هذه يد لا تمسها النار».

قال الألباني: ضعيف. أخرجه الخطيب «342/7» من طريق محمد بن تميم الفريابي بسنده عن الحسن بن أنس بن مالك قال: «أقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من غزوة تبوك، فاستقبله سعد بن معاذ الأنصاري، فصافحه النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال له: «ما هذا الذي أكفت!»⁽²⁾ يداك؟». فقال: يا رسول الله! أضرب بالمر والمسحاة في نفقة عيالي. قال: فقَبَّلَ النبي - صلى الله عليه وسلم - به وقال: «...» فذكره.

بعد أن ساق الألباني هذا الحديث بهذا الإسناد، عقب عليه مستعملاً ضابط ومعيار التاريخ في ردّ هذه الرواية، لكنه لم يعتمد على نفسه في ذلك إنما اعتمد على الخطيب البغدادي لرد الحديث لما فيه من عدم مسابرة للتاريخ، حيث قال الألباني: قال الخطيب: «هذا الحديث باطل، لأن سعد بن معاذ لم يكن حياً في وقت غزوة تبوك، وكان موته بعد غزوة بني قريظة من السهم الذي رمي به، ومحمد بن تميم الفريابي كذاب، يضع الحديث».

لم يذكر الخطيب في قوله هذا لفظ التاريخ، لكن كشف كذب الحديث من خلال الواقع التاريخي المعروف، ومثل هذا الاعتبار يحكمه التاريخ، ويندرج ضمن علم تاريخ الرجال.

3- الحديث رقم «1134»: «كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر، وصدرا من إمارة عمر، فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها، قال «بعثني عمر»: أجزهن عليهم».

قال الألباني: منكر بهذا السياق. أخرجه أبو داود «2199» وعنه البيهقي «338/7-339»: حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان: ثنا أبو النعمان: ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن غير واحد عن طاوس: «أن رجلاً يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال: أما علمت أن الرجل

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «490،491».

(2) - كذلك في الأصل وفيه شيء، ففي «النهاية».

كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر وصدر من إمارة عمر؟ وقال ابن عباس: بلى كان الرجل...».

بعد أن حكم الألباني على الحديث بالنكارة من جهة الإسناد؛ انتقل بعد ذلك إلى ضابط التاريخ والمقارنة بين عهد النبي- صلى الله عليه وسلم- وبين عهد من استعجلوا الأمر من القوم في ذلك الزمان؛ حيث ساق رواية للإمام مسلم؛ حيث قال: وإليك لفظ الحديث في «صحيح مسلم»: «كان الطلاق على عهد رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيته عليهم، فأمضاه عليهم».

بعد هذه الرواية التي ساقها الألباني استعمل التاريخ في دحض حديث الترجمة عندما تكلم عن النسخ، وكذلك ما كان عليه العمل في عهد النبي- صلى الله عليه وسلم- وما حدث من اجتهاد عمر في زمانه، وفي هذا الأمر قال الألباني: «وهو⁽¹⁾ نص لا يقبل الجدل على أن هذا الطلاق حكم محكم ثابت غير منسوخ لجريان العمل عليه بعد وفاته- صلى الله عليه وسلم- في خلافة أبي بكر، وأول خلافة عمر، ولأن عمر- رضي الله عنه- لم يعتمد على نص آخر بل باجتهاد منه ولذلك تردد قليلاً أول الأمر في مخالفته كما يشعر بذلك قوله: «إن الناس قد استعجلوا... فلو أمضيته عليكم...»، فهل يجوز للحاكم مثل هذا التساؤل والتردد لو كان عنده نص بذلك؟!».

ولم يكتف الألباني بما سبق، بل عقد مقارنة بين ما حدث في عهد النبي- صلى الله عليه وسلم- وبين ما لم يكن في عهد عمر- رضي الله عنه- بل هو مما استعجله الناس، حيث قال: «وأيضاً فإن قوله: «قد استعجلوا» يدل على أن الاستعجال حدث بعد أن لم يكن، فرأى الخليفة الراشد، أن يمضيه عليهم ثلاثاً من باب التعزير لهم والتأديب، فهل يجوز مع هذا كله أن يترك الحكم المحكم الذي أجمع عليه المسلمون في خلافة أبي بكر وأول خلافة عمر، من أجل رأي بدا لعمر واجتهاد فيه، فيؤخذ باجتهاده، ويترك حكمه الذي حكم هو به أول خلافته تبعاً لرسول الله- صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر؟! اللهم إن هذا لمن عجائب ما وقع في الفقه الإسلامي، فرجوعاً إلى السنة

(1)- يعني رواية مسلم التي أوردها الألباني.

المحكمة أيها العلماء، لاسيما وقد كثرت حوادث الطلاق في هذا الزمن كثرة مدهشة تنذر بشر مستطير تصاب به مئات العائلات»⁽¹⁾.

هذه هي الأحاديث التي ردّها الألباني بقريضة التاريخ، وقد استعمل التاريخ كثيرا في الإسناد، إذ كان يحكم التاريخ في اختلاط الرواة وكان يأتي بسنة الاختلاف للمقارنة بين الرواة الذين رواوا الحديث عن المختلط قبل اختلاطه وسماعه منه بعد اختلاطه، وقد أكثر من ذلك، ولو أفردنا بحثنا في استعمال الألباني للتاريخ في الإسناد لكان موضوعا غنيا بالمعلومات والفوائد الحديثية.

المطلب الثالث: اشتمال متن الحديث على ركافة الألفاظ:

استعمل الألباني هذا المقياس في سلسلته، لكن استعماله له كان قليلا جدا، ولم يكن يحكم على الحديث بأن متنه فيه ركافة من تلقاء نفسه، وإنما كان يعتمد على غيره من الأئمة الذين سبقوه، كالإمام ابن الجوزي، والإمام السيوطي- رحم الله الجميع- ومن هذه الأحاديث الحديث التالي:

1- الحديث رقم «780»: «من دعا بهذه الأسماء استجاب الله له: اللهم أنت حي لا تموت، وخالق لا تغلب، وبصير لا ترتاب، وسميع لا تشك، وصادق لا تكذب...» الحديث وفيه! « والذي بعثني بالحق لو دعي بهذه الدعوات والأسماء على صفائح الحديد لذابت، ولو دعي بها على ماء جار لسكن، ومن بلغ إليه الجوع والعطش ثم دعا ربه أطعمه الله وسقاه، ولو أن بينه وبين موضع يريده جبل لانشعب له الجبل حتى يسلكه إلى الموضع، ولو دعي على مجنون لأفاق، ولو دعا على امرأة قد عسر عليها ولدها لهون عليها ولدها. «الحديث وفيه» ومن قام و دعا فإن مات مات شهيدا؛ وإن عمل الكبائر، وغفر لأهل بيته، ومن دعا بها قضى الله له ألف حاجة».

بعدها حكم الألباني على هذا الحديث بالوضع معتمدا على غيره من النقاد كابن الجوزي، والسيوطي، حيث قال: موضوع. رواه ابن عساكر «2-1/97/3» وابن الجوزي في الموضوعات «175/3» عن أحمد بن عبد الله النيسابوري عن شقيق بن إبراهيم البلخي عن إبراهيم بن أدهم عن موسى بن يزيد عن أويس القرني عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب مرفوعا.

وأول من حكم على هذا الحديث بالوضع هو «ابن الجوزي»، وأقر الإمام السيوطي ابن الجوزي على ذلك، حيث قال الألباني: أورده⁽²⁾ السيوطي في «اللآلئ» «350/2-352» وأقر

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «270،271،272».

(2) - يعني حديث الترجمة موضوع الدراسة.

ابن الجوزي على قوله: «موضوع» وختم الألباني نقد الحديث بقوله: وفي متنه (1) كلمات ركيكة، يتنزه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن مثلها (2).

من خلال هذا الحديث يتبين ما يلي:

- 1- في الحديث فعلا كلمات ركيكة كلفظ «على صفائح الحديث لذابت» و «لانشعب له الجبل» «على امرأة قد عسر عليها ولدها لهون عليها ولدها»، إلى غير ذلك من العبارات.
 - 2- أن الألباني اعتمد على غيره من النقاد للحكم على متن الحديث بعد الدراسة الإسنادية بركاكة اللفظ، ولم يقارن أو يحلل بعض الألفاظ، إنما قال وفي متنه كلمات ركيكة فقط.
 - 3- والحديث عندما يحوي كلمات ركيكة، فإن أغلب الأحكام التي يطلق عليها هي قولهم «موضوع»، بدل ضعيف أو منكر أو باطل إلا في حالات قليلة.
- ومن الأحاديث كذلك التي حكم عليها بركاكة اللفظ الحديث التالي:
- 2- الحديث رقم «1992»:** «إن مريم سألت الله عزّ وجلّ أن يطعمها لحما ليس فيه دم، فأطعمها الجراد».

قال الألباني: ضعيف. رواه العقيلي في «الضعفاء» «435»، وتما في «الفوائد» «1/98»، والضياء في «المنتقى من مسموعاته بمرو» «2/89»، وابن عساكر «2/267/19»، عن حفص بن عمر أبي عمر المازني: ثنا النضر بن عاصم أبو عباد الهجمي عن قتادة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه سئل عن الجراد؟ فقال: فذكره.

وأضاف الألباني رواية أخرى، وفيها زيادة على الحديث الأول، حيث قال: وقالت «يعني مريم»: اللهم أعشه بغير رضاع، وتابع بنيه بغير (3) شياع.

بعد هذه الرواية التي ساقها الألباني، اعتمد على الذهبي للمقارنة في هذه المرة بين الحديث الأصلي، والزيادة التي أضافها الألباني حيث قال: قال الذهبي: فهذا الإسناد على ركاكة متنه أنظف من الأول (4).

(1) - يعني متن الحديث، لأن الحديث يطلق على السند والمتن معا.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «196-197».

(3) - يعني الصوت.

(4) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الرابع، ص «456،457».

فالعلماء يفرقون بين إسناد الحديث ومنتها، فرغم أن الحديثين يحويان ألفاظاً ركيكة كما قال الذهبي إلا إن الإسناد الثاني أنظف من الأول، ومنتنا الحديثين ركيكا الألفاظ والله أعلم.

ومن الأحاديث كذلك التي حكم عليها بركاكة اللفظ الحديث التالي:

3- الحديث رقم «3302»: «المؤذن عمود الله، والإمام نور الله، والصفوف أركان الله، فأجيبوا عمود الله، واقتبسوا بنور الله، وكونوا من أركان الله».

لقد حكم الألباني على هذا الحديث منذ البداية بالوضع والركاكة، حيث قال: موضوع ظاهر الوضع والركاكة!.

بعد ذلك بيّن الألباني من أخرج هذا الحديث، حيث قال: أخرجه الرافعي في «تاريخه» «491/3» معلقاً من طريق ميسرة بن علي في «مشيخته» بسند عن محمد بن أحمد بن هارون الكوفي: ثنا عبيد بن آدم العسقلاني عن أبيه عن محمد بن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

حكم الألباني على الحديث بالوضع، بسبب الرواة الذين هم تحت عبيد بن آدم في سلسلة الإسناد، حيث قال: وهذا إسناد موضوع⁽¹⁾ على عبيد بن آدم؛ فإنه ثقة، وكذلك من فوقه، وهم بريئون من هذه الركاكة الصريحة في الوضع.

إذا نظرت إلى رواية الإسناد من عبيد بن آدم العسقلاني إلى ابن عمر فلا يتخيل أن يتكلم هؤلاء بمثل هذه الأحاديث الركيكة، وبيّن الألباني آفة الحديث من أين وردت وفي هذا قال: والآفة من محمد بن أحمد بن هارون هذا، وأظنه «الريوندي» الذي في «الميزان»؛ قال: «شيخ لأبي عبد الله الحاكم، متهم بالوضع»⁽²⁾.

من خلال هذا الحديث، فقد جرى الألباني بالحكم عليه بنفس حكمه على الحديث الأول، حيث ضمه إلى الوضع، وذلك من خلال بعض من يظن من الرواة الذين وضعوه، واعتمد على ركاكة اللفظ في منتها، ولم يتم بتحليل أو مقارنة ألفاظ متن الحديث، بل استشف ذلك من خلال ظاهر الحديث، وقد أصاب في ذلك، إذ في الحديث ألفاظ ركيكة كقوله «الإمام نور الله» و«الصفوف أركان الله»، إلى غير ذلك من الألفاظ.

(1) - سبق وأن قلت إن الناقد إذا أراد أن يخص الإسناد بالوضع دون المتن فإنه يذكره بقوله: «هذا إسناد موضوع»، وقد فعل الألباني هنا هذا التخصيص.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء السابع، ص «308، 309».

من خلال هذه الأمثلة الثلاثة التي أوردتها هنا، نجد أن الألباني لم يستعمل هذا المصطلح إلا في هذه الأمثلة الثلاثة، رغم ذلك فإنه لم يكن السباق إلى الحكم على الأحاديث بركاكة ألفاظها إنما يعتمد كثيراً على الدراسة الإسنادية أولاً ثم يثني بالأحكام الأخرى على المتن، وهو صنيعه في كل المقاييس التي ذكرناها.

كما استعمل الألباني مقاييس وضوابط أخرى للحكم على الأحاديث بالضعف منها ضابط مخالفة الحديث للواقع، وسنرى الأحاديث التي ضعفها بهذا المعيار، وكيف تعامل معها من خلال المطلب التالي:

المطلب الرابع: مخالفة الحديث للواقع:

من الأحاديث التي ضعفها الألباني بهذا الضابط الحديث التالي:

1- الحديث رقم «3611»: «الدنيا كلها سبعة أيام من أيام الآخرة، وذلك قوله تعالى: «وإنَّ يَوْمًا عندَ رَبِّكَ كَأَنفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ»⁽¹⁾».

قال الألباني: موضوع. أخرجه ابن شاهين في «رباعياته» «ق1/172»، وأبو عبد الله الفلاكي في «الفوائد» «2/88»، والسهمي في «تاريخ جرجان» «99»، والديلمي من طريق أبي الشيخ «2/149»، كلهم عن عمر بن يحيى بن نافع قال: ثنا العلاء بن زيد، عن أنس مرفوعاً. قلت: وهذا موضوع، آفته العلاء بن زيد؛ قال ابن المدينة: «كان يضع الحديث».

تتبع الألباني هذا الحديث بالنقد الإسنادي وأطنب فيه كثيراً، بعد ذلك انتقل وثنى بالنقد المتن، حيث بين أن الإمام السيوطي بنى على حديث الترجمة وكتب في رسالته المسماة بـ «الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف» أن مدة هذه الأمة تزيد على ألف سنة، ولا تبلغ الزيادة عليها خمس مئة سنة، حيث قال: إن الواقع يشهد ببطلان هذه الأحاديث؛ فإن السيوطي قرر في الرسالة المذكورة بناء عليها وعلى غيرها من الأحاديث والآثار - وجلها واهية- أن مدة هذه الأمة تزيد على ألف سنة، ولا تبلغ الزيادة عليها خمس مئة سنة، وأن الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مئة وعشرين سنة!.

بعد الذي أورده الألباني عما تنبأ به السيوطي، بين أن السيوطي قد أخطأ في ذلك، حيث قال: ونحن الآن في سنة 1391هـ، فالباقى لتمام الخمس مائة إنما هو مئة سنة وتسع سنوات، وعليه

(1) - الحج: 45.

تكون الشمس قد طلعت من مغربها من قبل سنتنا هذه بإحدى عشرة سنة على تقرير السيوطي، وهي لما تطلع بعد! والله تعالى هو الذي يعلم وقت طلوعها، وكيف يمكن للإنسان أن يحدد مثل هذا الوقت المستلزم لتحديد وقت قيام الساعة، وهو ينافي ما أخبر الله تعالى من أنها لا تأتي إلا بغتة، كما هو في قوله عز وجل «يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكَمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ⁽¹⁾»⁽²⁾.

من خلال نقد الألباني لهذا الحديث نستنتج ما يأتي:

1- أن عرضه للحديث على الواقع صحيح، لأنه من سنة: 1391 هـ إلى سنة 1435 هـ، وهي السنة الهجرية التي نحن الآن فيها قرابة «44 سنة»، مما يزيد في الأمر يقينا أن تنبؤ السيوطي غير صحيح، وأنه بخلاف الواقع.

2- لم يعرض الألباني الحديث على الواقع إلا بعد دراسته الإسنادية الطويلة، وهي ملاحظة في جميع الأحاديث التي درسناها في هذه السلسلة.

3- أن الحكم النهائي على الحديث يأتي بعد الحكم على الإسناد، ولم يخالف ذلك إلا في حديث واحد أو اثنين فقط، وسوف أشير إليها في خاتمة هذه الرسالة إن شاء الله.

ومن الأحاديث كذلك التي خصها الألباني بعرض متنها على الواقع الحديث التالي:

2- الحديث رقم «3994»: «ليس من مريض يمرض إلا نذر شيئا ونوى شيئا من الخير، فف لله بما وعدته».

قال الألباني: موضوع. أخرجه الطبراني في «الكبير» «4/243/4148» وابن عدي في «الكامل» «6/2157» من طريق محمد بن الحجاج المصفر، والطبراني من طريق عبيد الله بن إسحاق الهاشمي، كلاهما عن خوات بن صالح بن خوات بن جبير، عن أبيه، عن جده قال: مرضت، فعادني النبي - صلى الله عليه وسلم -، فلما برئت قال: ... فذكره.

بعد الدراسة الإسنادية ونقد الحديث من جهة الرواة والمتابعات عرض الألباني الحديث على الواقع، حيث قال: والحديث ظاهر البطلان، يشهد لبطلانه الواقع، فكم من مريض يمرض ولا

(1) - الأعراف: 187.

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثامن، ص «101 إلى 107».

ينذر، وبخاصة المؤمنين الذين يذكرون دائما قول النبي- صلى الله عليه وسلم-: «لا تتذروا فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئا، وإنما يستخرج به من البخيل»⁽¹⁾.

وكذلك من الأحاديث التي ردها الألباني لمخالفتها للواقع الحديث التالي:

3- الحديث رقم «6390»: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين على من ناوأهم، وهم كالإناء بين الأكلة، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك. قلنا: يا رسول الله ! وأين هم؟ قال: بأكناف بيت المقدس. قال: وحدثني: أن «الرَّمْلَةَ» هي «الرَّبْوَةُ»، ذلك أنها مغرّبة ومشرّقة».

قال الألباني: منكر بهذا السياق، أخرجه يعقوب الفسوي في «التاريخ» «298/2»، والطبراني في «المعجم الكبير» «317/20-318»، من طريقين عن عباد بن عباد الرملي، عن أبي زرعة السيباني عن أبي زرعة «كذا في المعجم» الوعلاني عن كريب السحولي قال: حدثني مرةً البهزي، أنه سمع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول:.... فذكره.

قال الألباني: عباد بن عباد الرملي فيه ضعف من قبل حفظه، فمن المحتمل أن يكون أخطأ في إسناده ومنتنه، والله أعلم، وقد خولف في إسناده ومنتنه، فرواه أحمد «269/5»، والطبراني «7643-171/8» من طريقين عن ضمرة بن ربيعة عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عمرو بن عبد الله الحضرمي عن أبي أمامة الباهلي مرفوعا... نحوه مختصرا دون جملة الإناء، والرَبْوَةُ، ولفظ أحمد: «بيت المقدس، وأكناف بيت المقدس». وليس عند الطبراني «وأكناف...». وإسناده أصح من إسناده أحمد.

بعد هذه الروايات التي ساقها الألباني وضرب بعضها ببعض ختم التعليق على هذا الحديث بقوله: فإنه- فيما يظهر لي- لم يجر قلم التحقيق عليه⁽²⁾ ليتبين له حقيقة علمية لا تخفى على من هو دونه في العلم، وهي نكارتها لضعف أسانيدها، ومخالفتها للأحاديث الصحيحة، ولاسيما وهي تحصر مكان وجود الطائفة المنصورة- وهم أهل الحديث كما قال أحمد وغيره- وهو خلاف الواقع، وما عليه العلماء، والحافظ نفسه نقل عن النووي- رحمه الله- أنه قال: «ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قُطر واحد، واقتراقهم في أقطار الأرض...» إلخ. فراجع فإنه مهم.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثامن، ص «459،460،461».

(2) - يعني على حديث الترجمة.

ثم قال- رحمه الله- : ولا ينافي ما تقدم أن يكونوا في بعض البلاد الشامية، لقول معاذ المتقدم موقوفا، تارة بهذا البلد، وتارة في غيره، لقوله- صلى الله عليه وسلم- في أهل الشام: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق، حتى تقوم الساعة» رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة» «965» وفي تفسير أهل الغرب، اختلاف، والظاهر أنهم أهل الشام، لأنهم غرب المدينة- كما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية، فانظر «الفتاوى» «507/27-508»- ولكن ذلك لا يستلزم الدوام، وعدم وجود الطائفة في إقليم آخر- لما تقدم- والله أعلم⁽¹⁾.

فيتبين أن الواقع يكذب هذا الحديث لأن واقع طائفة الحق من أمة محمد -صلى الله عليه وسلم- أنهم منتشرون في كل بقاع الأرض، وليس مختصا ببيت المقدس، والله أعلم. هذا فيما يخص هذا المطلب، وقد ردّ الألباني بعض الأحاديث لمخالفتها لبعض العلوم الدنيوية، وسنرى ذلك من خلال هذا المطلب التالي:

المطلب الخامس: مخالفة متن الحديث لبعض العلوم الدنيوية:

لقد ضعف الألباني بعض الأحاديث لمخالفتها ومناقضتها لبعض العلوم الدنيوية، وذلك كعلم الطب والفلك، وعلم الجغرافيه، وغيرها من العلوم، وسوف أكتفي بعرض هذه الأمثلة بيانا لذلك، فمن هذه الأحاديث الحديث التالي:

1- الحديث رقم «293»: «وَكُلُّ بِالشَّمْسِ تِسْعَةَ أَمْلاكٍ؛ يرمونها بالثلج كل يوم، لولا ذلك؛ ما أتت على شيء إلا أحرقتة».

قال الألباني: موضوع. رواه ابن عدي «2/230»، وعنه ابن الجوزي في «الواهيات» «34/1»، والطبراني في «الكبير» «7705/197/8»، وأبو حفص الكناني في «الأمالي» «2/9/1»، والحافظ أبو محمد السراج القاري في «الفوائد المنتخبة» «1/125/1»، وأبو عمر السمرقندي في «الفوائد المنتقاة» «1/71»، والخطيب في «الموضح» «165/79/2، 1/166» عن عفير بن معدان عن سليمان بن عامر الخبائري عن أبي أمامة مرفوعا. وقال القاري، وابن عدي، وتبعه ابن الجوزي: «حديث غريب، لا أعلم رواه غير عفير بن معدان». قلت: وهو ضعيف جدا.

بعد هذا الحكم الذي قضى به الألباني على الحديث بالوضع والضعف انتقل ليعزز حكمه على هذا الإسناد بحكم آخر خاص بالجانب المتني، وهو عرض الحديث على علم الفلك، وفي هذه

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث عشر، ص «876،877،878».

النقطة بالذات قال الألباني: «وهذا الحديث مع ضعفه الشديد إسناداً، فإني لا شك أنه موضوع متنا، إذ ليس عليه لوائح كلام النبوة والرسالة، بل هو أشبه بالإسرائيليات.

ويؤيد وضعه مخالفته لما ثبت في علم الفلك أن السبب في عدم حرق الشمس لما على وجه الأرض؛ إنما هو بعدها عن الأرض لمسافات كبيرة جداً يقدرونها بمئة وخمسين مليون كيلومتر تقريباً، كما في كتاب «علم الفلك» للأستاذ طالب الصابوني الذي يدرس في الصف الحادي عشر في سوريا»⁽¹⁾.

ومن الأحاديث التي ردها الألباني بعد الدراسة الإسنادية وعرضها على العلم الدنيوي، الحديث التالي:

2- الحديث رقم «598»: «لما قدم المدينة جعل النساء والصبيان والولائد يقطن:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

وجب الشكر علينا ما دعا لله داع».

قال الألباني: ضعيف. رواه أبو الحسن الخليفي في «الفوائد» «2/59» وكذلك البيهقي في «دلائل النبوة» «233/2- ط» عن الفضل بن الحباب قال: سمعت عبد الله بن محمد بن عائشة يقول فذكره. وهذا الإسناد ضعيف رجاله ثقات، لكنه معضل سقط من إسناده ثلاثة رواة أو أكثر، فإن ابن عائشة هذا من شيوخ أحمد وقد أرسله، ثم قال البيهقي كما في تاريخ ابن كثير «23/5»: «وهذا يذكره علماؤنا عند مقدمه المدينة من مكة لا أنه لما قدم المدينة من ثنيات الوداع عند مقدمه من تبوك».

بعدما ساق الألباني هذا الذي قاله البيهقي، عقب على هذا القول بكلام ابن القيم الجوزية مستعملاً موقع البلدان جغرافياً، حيث قال: «وهذا الذي حكاه البيهقي رده المحقق ابن القيم فقال في «الزاد» «13/3»: «وهو وهم ظاهر، لأن «ثنيات الوداع» إنما هي ناحية الشام لا يراها القادم من مكة إلى المدينة ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام». ومع هذا فلا يزال الناس يرون خلاف هذا التحقيق، غير أن القصة برمتها غير ثابتة كما رأيت»⁽²⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «461، 462».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «62، 63».

من خلال هذا الحديث اعتمد الألباني على ابن القيم لدحض هذا الحديث ورده بسبب موقع «ثنيات الوداع» الذي يقع ناحية الشام، والقادم من مكة لا يراها، فكيف يمكن أن نقبل أن الذي يقدم من مكة يمر على «ثنيات الوداع»، وهذا محال.

كما عرض الألباني بعض الأحاديث على علم الطب، ووجد أن الطب الدقيق يعارض مثل هذه الأحاديث، ومن ذلك الحديث التالي:

3- الحديث رقم «3957»: «غبار المدينة شفاء من الجذام».

قال الألباني: منكر. أخرجه أبو نعيم في «الطب النبوي» «ق2/51»، والرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» «3/393»، وابن النجار في «أخبار مدينة الرسول» «ص28- الثقافة» من طريق أبي غزية محمد بن موسى، عن عبد العزيز بن عمران، عن محمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن خارجة، عن «إسماعيل» محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: ... فذكره، قلت وهذا إسناد ضعيف جدا؟ فيه علل.

وقد ذكر الألباني عللا كثيرة لكنها كلها إسنادية، ولما أكمل الجانب الإسنادي في النقد انتقل إلى الجانب المتني وتبنى قول المناوي في هذا الحديث حيث قال: إذا عرفت هذا، فإن من ذاك القبيل قول المناوي في «فيض القدير»: «هذا الحديث مما لا يمكن تعليقه، ولا يعرف وجهه من جهة العقل ولا الطب...».

وبعد أن أورد الألباني كلام المناوي، ختم نقده لمتن الحديث بقوله: مثل هذا إنما يقال فيما صح من أحاديث الطب النبوي، كحديث الذباب ونحوه، أما وهذا لم يصح إسناده، فلا يقال مثل هذا الكلام، بل إنني أكاد أقول: إنه حديث موضوع، لأن المصابين بالجذام قد كانوا في المدينة، ولذلك جاءت أحاديث في التوقي من عدواهم؛ كقوله- صلى الله عليه وسلم- للمجذوم الذي أتى لبيابعه: «ارجع، فقد بايعناك». رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة:1968»، وقوله- صلى الله عليه وسلم-: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد». رواه البخاري وغيره، وهو مخرج هناك برقم «783». وقوله أيضا: «لا تديموا النظر إلى المجذومين». وهو حديث صحيح، مخرج أيضا هناك «1064» «وإن مما لا شك فيه، أن هؤلاء قد كان أصابهم من غبار المدينة، ومع ذلك أصيبوا، ولم

يصحوا ! ولا أمروا بالاستشفاء بغبار المدينة، صلى الله وسلم على ساكنها». «إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَى
لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ⁽¹⁾»⁽²⁾.

من خلال تناول هذا المبحث بمطالبه الخمسة، نخلص إلى ما يلي:

- 1- أن الألباني لم يخالف منهجه المعروف، وهو البدء بالنقد الإسنادي والتثنية بالنقد المتني.
 - 2- تطرق الألباني إلى مقاييس، لم يكن السباق إليها، بل سبقه العلماء الذين تقدموه في هذا المجال، بل أكثر من ذلك فإن انتقاداته للحديث من جهة المتن مبنية على ما قدمه هؤلاء العلماء الذين سبقوه، لاسيما البارزين منهم، كابن القيم الجوزية مثلا.
 - 3- لم أجد له أحاديث كثيرة ضعفها بهذا المقياس، إلا هذه الأحاديث التي مثلت بها، وهي قليلة جدا بالنسبة لباقي الأحاديث.
 - 4- لم يقارن هذه الأحاديث إلا بالحقائق العلمية الثابتة، كما في إيراده لحديث الذباب وهو صحيح الإسناد، وثابت علميا، وكذلك بالنسبة لبعد الشمس عن الأرض، وهكذا.
- وسنرى في المبحث الرابع والأخير من هذا الفصل مقاييس أخرى يمكن أن نقول أن الألباني انفرد بها.

(1) - ق: 37

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثامن، ص «421 إلى 427».

المبحث الرابع:

تضعيف الألباني متن الحديث لمقاييس انفراد بها

يمكن أن نعتبر المقاييس التي سوف أذكرها هنا من المقاييس التي انفراد بها الألباني وذلك نظرا لعدم انتشارها انتشار المقاييس الأخرى التي ذكرتها، وهذه المقاييس التي انفراد بها، منها: التجربة، ونور النبوة، وكلام الفقهاء، وبعض الضوابط الأخرى، وسوف أذكر كل ذلك بنوع من التفصيل، في المطالب التالية:

المطلب الأول: عدم اشتغال بعض الأحاديث على كلام ونور النبوة:

ضعف الألباني بعض الأحاديث لعدم اشتغال متونها على كلام ونور النبوة كما قال، ومن هذه الأحاديث:

1- الحديث رقم «165»: «كلوا التين، فلو قلت: إن فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم، لقلت: هي التين، وإنه يذهب بالبواسر وينفع من النقرس».

بعدما حكم الألباني على الحديث بقوله: ضعيف. ذكره السيوطي في «الجامع» برواية ابن السني، وأبي نعيم، والديلمي في «مسند الفردوس» «47/6» بدون سند عن أبي ذر. وقال شارحه المناوي: «رووه كلهم من حديث يحيى بن أبي كثير عن الثقة عن أبي ذر».

انتقل إلى النقد المتني، إذ ختم تعليقه وحكمه على الحديث بقوله: «ويغلب على الظن أن هذا الحديث موضوع، فإنه ليس عليه نور النبوة»⁽¹⁾.

نعم حكم الألباني على الحديث بدون قرينة تظهر في الحديث، ولكن العلماء قالوا عندما يختلط فهم وعقل ودم المحدث بالحديث، فيصبح لديه ملكة وإلهام تجاه الحديث للحكم عليه من دون قرينة، ففي هذا الحديث لا يوجد ما يوحي بذلك، لكن الشيخ قال فيه: فإنه ليس عليه نور النبوة. ومن الأحاديث كذلك التي ضعفها الشيخ بهذا الضابط الحديث التالي:

2- الحديث رقم «785»: «لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل بكاء آدم ما عدله».

قال الألباني: موضوع. رواه أبو نعيم في «الحلية» «257/7» وابن عساكر «1/317/2» من طريق الطبراني: نا أحمد بن يحيى بن خالد الرقي: نا يحيى بن سليمان الجعفي: نا أحمد بن بشر الهمداني: نا مسعر بن كدام عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريرة عن أبيه يرفعه.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «306،307».

بعدما حكم الألباني على الحديث بعد الدراسة الإسنادية بالوقف، وأن رفعه منكر، انتقل إلى الجانب المتني وقال: بل هو عندي باطل موضوع، لأنه لا يشبه كلام النبوة لما فيه من المبالغة، فالظاهر أنه من الإسرائيليات السمجة التي دست في كتب أهل الكتاب على مر القرون⁽¹⁾.

فقد جرى الألباني في حكمه على الحديث من جهة المتن على ما جرى عليه في الحديث الذي سبق، ولا توجد قرينة معينة ملموسة، لأن معالم كلام النبوة لا تظهر في الحديث، ولا يشعر بهذه المعالم إلا الذي قضى عمره وأفى حياته في مخالطة السنة النبوية.

3- الحديث رقم «6471»: «إذا كانت صيحة في رمضان، فإنه يكون معمعة في شوال، وتميز القبائل في ذي القعدة، وتسفك الدماء في ذي الحجة والمحرم وما المحرم؟» يقولها ثلاثاً، هيهات هيهات، يقتل الناس فيها هرجاً هرجاً. قلنا وما الصيحة يا رسول الله؟ قال: هدة في النصف من رمضان ليلة جمعة، فتكون هدة توقظ النائم، وتقعّد القائم، وتخرج العواتق من خدورهن في ليلة جمعة، في سنة كثيرة الزلازل، فإذا صليت الفجر من يوم الجمعة، فادخلوا بيوتكم، وأغلقوا أبوابكم، وسدوا كواكم، ودثروا أنفسكم، وسدوا آذانكم، فإذا أحسستم بالصيحة فخرّوا لله سجداً، وقولوا: سبحان القدوس، سبحان القدوس، ربنا القدوس، فإنه من فعل ذلك نجا، ومن لم يفعل ذلك هلك».

قال الألباني: موضوع. أخرجه نعيم بن حماد في كتابه «الفتن» «738/228/1»: حدثنا أبو عمر عن ابن لهيعة قال: حدثني عبد الوهاب بن حسين عن محمد بن ثابت البناني عن أبيه عن الحارث الهمداني عن ابن مسعود، رضي الله عنه، عن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: ... فذكره.

حكم الألباني على الحديث بالوضع وقال: وهذا متن موضوع، وإسناده واه مسلسل بالعلل. وذكر الألباني ست علل، وكلها إسنادية تتعلق بضعف الرواة وجهالتهم، انتقل بعد ذلك وختم تعليقه على متن الحديث بقوله: وبالجملة؛ فهذا الإسناد بهذه البلايا والعلل الست إسناد هالك، والمتن مركب موضوع بلا شك، ليس عليه حلاوة وكلام النبوة، بل إن يد الصنع والتكلف عليه ظاهرة، وقد تداوله بعض الرواة قديماً وحديثاً، ويزيدون في متنه وينقصون منه حسب أهوائهم، وركبوا أسانيد عن أبي هريرة وغيره⁽²⁾.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «202».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث عشر، ص «1059، 1060».

لم يشك الألباني في وضع هذا الحديث، لذلك قطع الشك باليقين أن مثل هذا النوع من الأحاديث من صنع وتكلف أصحابها.

هذا فيما يخص هذا المقياس وهذا المعيار، وقد ضعف الألباني أحاديث كذلك أخضعها لمعايير أخرى، ومن هذه المعايير ضابط كلام الفقهاء في الحديث، وسوف نرى في المطلب الموالي كيف تعامل مع هذا النوع من الأحاديث.

المطلب الثاني: اشتمال الحديث على تعابير وكلام الفقهاء:

من صنيع الفقهاء أنهم يستدلون بأحاديث لم تتوفر فيها كل شروط الصحة، وذلك لاعتبارات أخرى يرون أنها تغني عما وجد فيها من قصور في السند خاصة، أو دون الاهتمام الكثير بنقله الحديث، وذلك من خلال الاجتهاد وإعمال الفكر، وهذا من وجهة نظرهم، «فقد يعلم الفقيه صحة الحديث، إذا لم يكن في سنده كذاب، بموافقة آية من كتاب الله أو بعض أصول الشريعة، فيحمله ذلك على قبوله والعمل به»⁽¹⁾.

الألباني- رحمه الله- تعرض إلى مثل هذه الأحاديث، وبين أن أثر الفقهاء فيها ظاهر، وذلك من خلال أقوالهم في مثل هذه الأحاديث، وقد اخترت أمثلة يتضح فيها منهج الألباني ونظرته من جهة نظر المحدثين، فمن هذه الأحاديث الحديث التالي:

1- الحديث رقم «881»: «الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله».

قال الألباني: منكر. أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده: 286/1 منحة المعبود» وكذلك أحمد «2/42-230/5» وأبو داود في «السنن» «116/2» والترمذي «275/2» وابن سعد في «الطبقات» «347/2 و584- طبع بيروت» والعقيلي في «الضعفاء» «76،77» والخطيب في «الفقيه والمتفقه» «1/93 و112-113 مخطوطة الظاهرية، 154-155 و188-189 مطبوعة الرياض» والبيهقي في «سننه» «114/10» وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» «56-55/2» وابن حزم في «الأحكام» «112-111/26،35،7/6» من طريق شعبة عن أبي العون عن الحارث بن عمرو- أخي المغيرة بن شعبة- عن أصحاب معاذ بن جبل عن معاذ بن جبل: أن النبي- صلى الله عليه وسلم- حين بعثه إلى اليمن قال له: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟، قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟، قال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم يكن في سنة رسول

(1)- «تدريب الراوي»، مرجع سابق، الجزء الأول، ص «86».

الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: فضرب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- صدره وقال: فذكره. وقال العجلي: «قال البخاري: لا يصح، ولا يعرف إلا مرسلًا». قلت: ونصه في «التاريخ» «275/1/2»: «ولا يصح، ولا يعرف إلا بهذا، مرسل» قلت: يعني أن الصواب أنه عن أصحاب معاذ بن جبل ليس فيه «عن معاذ»، وقال الترمذي: ليس إسناده عندي متصلًا.

يعتبر هذا الحديث في السلسلة الضعيفة والموضوعة من أكثر الأحاديث دراسة ونقداً من جهة ما قيل فيه، ولم أجد أحاديث أخرى طال فيها نفس الألباني كما في هذا الحديث، ومما يدل على أن بصمة الفقهاء فيه ظاهرة؛ عدد الكتب التي ورد فيها هذا الحديث، فزيادة على ما ذكره الألباني من الكتب التي أوردته، أضاف أثناء التحقيق مصادر أخرى، كابن ماجه في «سننه»، وابن القيم في «أعلام الموقعين» وغيرهم كثير، وأظن إطناباً كبيراً في الدراسة النقدية من جهة الإسناد، بعدها انتقل إلى نقد آخر من جهة المتن حيث قال: هذا، ولا يهولنك اشتهاً هذا الحديث عند العلماء بالأصول، واحتجاجهم به في إثبات القياس، فإن أكثرهم لا معرفة عندهم بالحديث ورجاله، ولا تمييز لديهم بين صحيحه و سقيمه، شأنهم في ذلك شأن الفقهاء بالفروع، إلا قليل منهم، وقد مر بك كلام إمام الحرمين⁽¹⁾ في هذا الحديث- وهو من هو في العلم بالأصول والفروع، فماذا يقال عن غيره ممن لا يساويه في ذلك بل لا يدانيه، كما رأيت نقد الحافظ ابن طاهر إياه⁽²⁾، ثم الحافظ ابن حجر من بعده، مع إنكاره على ابن طاهر سوء تعبيره في نقده.

ثم قال الألباني: ثم وجدت لكل منهما⁽³⁾ موقوفاً، فقد نقل الشيخ عبد الوهاب السبكي في ترجمة الإمام من «طبقاته» عن الذهبي أنه قال فيه: «وكان أبو المعالي⁽⁴⁾ مع تبحره في الفقه وأصوله، لا يدري الحديث! ذكر في كتاب «البرهان» حديث معاذ في القياس فقال: هو مدون في «الصحاح» متفق على صحته. كذا قال، وأنى له الصحة، ومداره على الحارث بن عمرو وهو مجهول، عن رجال من أهل حمص لا يدري من هم؟ عن معاذ».

(1)- لأن إمام الحرمين قال: «والعمدة في هذا الباب «يعني القياس» على حديث معاذ».

(2)- لأن ابن طاهر قال في تصنيف له مفرد، في الكلام على هذا الحديث: «اعلم أنني فحصت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار، وسألت عنه من لقيته من أهل العلم بالنقل، فلم أجد غير طريقين: أحدهما: طريق شعبة، والأخرى: عن محمد بن جابر عن أشعث بن أبي الشعثاء عن رجل من ثقيف عن معاذ، وكلاهما لا يصح. قال: وأقبح ما رأيت فيه قول إمام الحرمين في كتاب «أصول الفقه»: «والعمدة في هذا الباب على حديث معاذ»، قال: «وهذه زلة منه، ولو كان عالماً بالنقل لما ارتكب هذه الجهالة»، وعقب الحافظ ابن حجر على ابن طاهر بقوله: أساء الأدب على إمام الحرمين، وكان يمكنه ان يعبر بألين من هذه العبارة، مع أن كلام إمام الحرمين أشد مما نقله عنه! فإنه قال: «والحديث مدون في الصحاح متفق على صحته! لا يتطرق إليه التأويل» «.

(3)- يعني لكل من ابن طاهر والإمام الجويني- رحمهما الله-.

(4)- يعني الإمام الجويني.

نلاحظ أن الفقهاء والأصوليين عندما يجدون في الحديث معنى صحيحا يتغاضون عن مرتبة صحته وهو ما ينكره المحدثون، وفي هذه النقطة ختم الألباني تعليقه على الحديث بقوله: «وهو صحيح المعنى فيما يتعلق بالاجتهاد عند فقدان النص، وهذا مما لا خلاف فيه، ولكنه ليس صحيح المعنى عندي فيما يتعلق بتصنيف السنة مع القرآن وإنزاله إياه معه، منزلة الاجتهاد منهما. فكما لا يجوز الاجتهاد مع وجود النص في الكتاب والسنة، فكذلك لا يأخذ بالسنة إلا إذا لم يجد في الكتاب. وهذا التفريق بينهما مما لا يقول به مسلم، بل الواجب النظر في الكتاب والسنة، وتخصيص عمومهما كما هو معلوم»⁽¹⁾.

هذا الحديث، واحد من الأحاديث التي يثور حولها جدال ونقاش علمي بين المحدثين والفقهاء والأصوليين، فعندما يكون الحديث صحيح المعنى ضعيف المبنى يكون دائما محل خلاف بين الفريقين، وكل في فنه، والمسألة قديمة مدونة في كتب الأصوليين والفقهاء والمحدثين والكل مأجور إن شاء الله.

وكذلك من الأحاديث التي ردها الألباني على شاكلة هذا الحديث، الحديث التالي:

2- الحديث رقم «1103»: «لهم ما لنا، وعليهم ما علينا. يعني أهل الذمة».

قال الألباني: باطل لا أصل له. وقد اشتهر في هذه الأزمنة المتأخرة، على السنة كثير من الخطباء والدعاة والمرشدين، مغترين ببعض الكتب الفقهية، مثل «الهداية» في المذهب الحنفي، فقد جاء فيه، في آخر «البيوع»: «وأهل الذمة في المبايعات كالمسلمين، لقوله- عليه السلام- في ذلك الحديث، فأعلمهم أن لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم».

كما أورد الألباني كلاما للحافظ الزيلعي: قال الحافظ الزيلعي في «تخريجه»: «نصب الراجحة» «55/3»: «لم أعرف الحديث الذي أشار إليه المصنف، ولم يتقدم في هذا المعنى إلا حديث معاذ، وهو في «كتاب الزكاة»، وحديث بريدة وهو في «كتاب السير»، وليس فيهما ذلك».

بعد هذا الذي أتى به الألباني من قول الزيلعي عقب عليه قائلا: «بل قد جاء ما يدل على بطلان ذلك، وهو قوله- صلى الله عليه وسلم- في الحديث الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله... فإذا فعلوا ذلك فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين». وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما بينته في «الأحاديث

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «273 إلى 286».

الصحيحة» «299». فهذا نص صريح على أن الذين قال فيهم الرسول- صلى الله عليه وسلم- هذه الجملة: «لهم مالنا، وعليهم ما علينا». ليس هم أهل الذمة الباقين على دينهم، إنما هم الذين أسلموا منهم، ومن غيرهم من المشركين!».«

بين الألباني أن الحديث لا يصلح الاستدلال به، وأنه تعارضه الأحاديث الصحيحة، وعدم تحري بعض الفقهاء صحة ومرتبة الروايات، كان كل ذلك سببا لانتشارها وتبنيها من الفقهاء، ففي هذه المسألة قال- رحمه الله-: «ولقد كان هذا الحديث ونحوه من الأحاديث الموضوعة والواهية سببا لتبني بعض الفقهاء من المتقدمين، وغير واحد من العلماء المعاصرين، أحكاما مخالفة للأحاديث الصحيحة، فالمذهب الحنفي مثلا يرى أن دم المسلمين كدم الذميين، فيقتل المسلم بالذمي، وديته كديته مع ثبوت نقيض ذلك في السنة على ما بينته في حديث سبق برقم «458»، وذكرت هناك من تبناه. وهذا الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه اليوم طالما سمعناه من كثير من الخطباء والمرشدين يرددونه في خطبهم، يتبجحون، ويزعمون أن الإسلام سوى بين الذميين والمسلمين في الحقوق، وهم لا يعلمون أنه حديث لا أصل له عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فأحببت بيان ذلك حتى لا ينسب إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- ما لم يقل»⁽¹⁾!

فهذا هو نوع الحديث الذي كان من بين الأحاديث التي كانت محل تجاذب الفقهاء والأصوليين والمحدثين، وكلما تناول كل فريق من أهل الفن هذا الحديث إلا وتجد كلا منهم له وجهة نظر معينة. والله اعلم.

وكذلك من الأحاديث التي يطغى عليها البعد والتناول الفقهي أكثر من التناول الحديثي، الحديث التالي:

3- الحديث رقم «1599»: «لو كان جريج الراهب فقيها عالما، لعلم أن إجابة أمه أفضل من عبادة ربه».

قال الألباني: ضعيف. أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» «4-3/13» عن أبي العباس محمد البايونس بن موسى القرشي: حدثنا الحاكم بن الريان الشكري قال: حدثنا ليث بن سعد: حدثني يزيد بن حوشب الفهري عن أبيه قال: سمعت النبي- صلى الله عليه وسلم- يقول: فذكره.

(1)- «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثالث، ص «222،223،224».

كعادة الألباني لم ينتقل إلى الدراسة المتنتية إلا بعد أن استقصى الدراسة الإسنادية، وتكلم كثيرا عن متابعات الحديث، ومدى ثقة الرواة، ولم يجد ما يثبت صحة الإسناد، بعد ذلك انتقل إلى الجانب المتنتي بحيث ختم تعليقه على الحديث بقوله: «ثم إن الحديث عندي كأنه موضوع، لأنه يشبه كلام الفقهاء، فالله أعلم بحقيقة الحال»⁽¹⁾.

من خلال سردي لهذه الأحاديث الثلاثة يتبين ما يلي:

- 1- أن هناك خلافا بين المحدثين والأصوليين والفقهاء في مسألة الأخذ بالحديث واستنباط الأحكام منه، وهي مسألة قديمة ليست بالجديدة.
- 2- يمكن أن نعتبر هذه الدراسة الفقهية الحديثية من الضوابط والمقاييس التي انفرد بها الألباني، باعتبارها لم تكن منتشرة بين النقاد، مقارنة بالمقاييس الأخرى المنتشرة بين المحدثين والنقاد.
- 3- رغم ذلك لم يكثر الألباني من استعمال مثل هذا النوع من المقاييس إلا في أحاديث قليلة.
- 4- كل الأحاديث التي تناولتها هنا أتت فيها الدراسة المتنتية في المقام الثاني، وذلك بعد استنفاد الدراسة الإسنادية، وهو صنيع الألباني في كل المقاييس التي تطرقنا إليها، ولم يشذ عن هذه القاعدة في أي حديث.

سنرى في المطلب الأخير من هذا الفصل ومن هذه الرسالة كلها، كيف استعمل الألباني بعض المعايير ورد بها أحاديث معينة أراها من الأهمية بمكان في عرض محتواها:

المطلب الثالث: مقاييس وضوابط أخرى اعتمدها الألباني في تضعيف متن الحديث ورده:

استعمل الألباني هذه المقاييس على شكل إشارات وقرائن، ولم يستعملها بحجم المقاييس الظاهرة المنتشرة بين المحدثين والتي سبق وأن أشرنا إليها، فمن هذه الأحاديث الحديث التالي:

1- الحديث رقم «459»: «صام نوح عليه الصلاة والسلام الدهر؛ إلا يوم الفطر، ويوم الأضحى».

قال الألباني: ضعيف. أخرجه ابن ماجه «424/1» من طريق ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن أبي فراس أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول... فذكره.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الرابع، ص «103،104».

بعد أن قام الألباني ببيان تخريج الحديث، عقب عليه بأنه ضعيف لضعف ابن لهيعة، ورغم أنه لم يطنب في تحقيق الحديث مثل الأحاديث السابقة، إلا أنه ختم قوله عليه برده إلى مقياس و إلى ضابط وهو شريعة من قبلنا، حيث قال: «ثم إن الحديث لو صح؛ لم يجز العمل به؛ لأنه من شريعة من قبلنا، وهي ليست شريعة لنا على ما هو الراجح عندنا، ولا سيما وقد ثبت النهي عن صيام الدهر في غير ما حديث عنه- صلى الله عليه وسلم- حيث قال- صلى الله عليه وسلم- في رجل يصوم الدهر: «وددت أنه لم يطعم الدهر» رواه النسائي «324/1» بسند صحيح»⁽¹⁾.

ومن الأحاديث كذلك التي ردها الألباني إلى بعض المقاييس غير شرع من قبلنا، الحديث التالي:

2- الحديث رقم «997»: «ولدت في زمن الملك العادل».

قال الألباني: باطل لا أصل له. قال البيهقي في «شعب الإيمان» «1/97/2»، بعد أن ذكر كلاما جيدا للحلي في «شعبه»: إن بعض الصالحين رأى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في المنام، فحكى له أنه ولد زمن الملك العادل «وهو أنو شروان».

عقب الألباني بأن المنامات لا يحتج بها في إثبات الأحاديث حيث قال: «والمنامات وإن كان لا يحتج بها، فذلك لا يمنع من الاستئناس بها فيما وافق نقد العلماء وتحقيقاتهم، كما لا يخفى على أهل العلم والنهي»⁽²⁾.

ومن المعايير التي استخدمها الألباني معيار أصول الفقه حيث رد به الحديث التالي:

3- الحديث رقم «5199»: «صمتم يومكم هذا؟ قالوا: لا، قال: فأتموا بقية يومكم واقضوه. يعني: يوم عاشوراء».

قال الألباني: منكر بهذا التمام. أخرجه أبو داود «2447»: حدثنا محمد بن المنهال: ثنا يزيد بن زريع: ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الرحمان بن مسلمة عن عمه: أن «أسلم» أتت النبي- صلى الله عليه وسلم- فقال:..فذكره.

بعدما حكم الألباني على هذا الحديث بالنكارة ختم قوله عليه بلجوه إلى أصول الفقه واستعماله كمقياس لرد الحديث من جهة المتن حيث قال: «وكذلك يتعين إيجاد القضاء، بل هذا خلاف

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الأول، ص «668،669».

(2) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الثاني، ص «425».

الأصل؛ فإنه ينافي البراءة الأصلية، فالإيجاب لا بد له من أمر خاص، وهذا غير موجود إلا في هذا الحديث، وهو ضعيف السند منكر المتن»⁽¹⁾.

هذه هي في الحقيقة بعض المقاييس التي انفرد بها الألباني في تضعيف الحديث، وهي قليلة المعنى والتعليق، وربما تكلم في حديث واحد أو حديثين على الأقل، ولم يتناولها على نطاقها الواسع، وهذا الذي وفقت إليه في هذه الرسالة، فإن أحسنت فمن الله وحده، وإن أخطأت من نفسي، ومن الشيطان، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(1) - «السلسلة الضعيفة»، الجزء الحادي عشر، القسم الأول، ص «221 إلى 224».

الخاتمة

الحمد لله على توفيقه وإعانتته على إكمال هذا البحث، وأستغفره من زلات القدم والقلم، وأسأله تعالى أن يلهمني الرشد والصواب، وبهذا ينتهي ما يسر الله تعالى جمعه وعرضه، وذلك بعدما قضيت مع هذا البحث المهم في نقد متون الأحاديث مدة ليست بالقصيرة، وكذلك بعد ما عشت مع الشيخ الألباني قرابة أربع سنوات من خلال كتبه المختلفة بين مجلد ورسالة.

وقد جاء البحث في فصل تمهيدي، وفصل أول بمثابة مفتاح الرسالة، وفصلين آخرين محوريين، حاولت بقدر ما أتيت من توفيق أن أصل إلى هدف هذه الرسالة العلمية وهو: بيان وتوضيح ضوابط ومقاييس نقد متون الأحاديث عند الألباني- رحمه الله- وتوصلت إلى النتائج التالية:

1- إن لعلماء الحديث مكانة رفيعة ومرتبة مرموقة، وجهودهم في خدمة السنة النبوية أمر لا يتنازع فيه اثنان.

2- الشيخ الألباني واحد من النقاد المعاصرين للحديث، وقد جمع بين المدرستين القديمة والحديثة في نقد الأحاديث سندا ومنتا، ونبوغه جاء من خلال ما اطلع عليه من الكتب المطبوعة والمخطوطة الهائلة التي ذكرها في كتابه سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وكذلك بقية الكتب التي ذكرها في تأليفاته الأخرى وهي أكثر من إن تحصى، إذ لولا تلك الكتب لما طال نفسه في تخريج الأحاديث ونقدها، إذ تجاوز نقده الحديث في بعض الأحيان عشر صفحات كاملة، وهو ينتقل من كتاب لآخر، حتى إنه يعزو لبعض المخطوطات التي لم تر النور إلى اليوم؛ فضلا عن ذكره لبعض المطبوعات المفقودة كذلك.

3- جهوده في تصحيح الحديث وتضعيفه تتجلى من خلال دراستين وهي: النقد الإسنادي، والنقد المتني، وكل من النقادين للألباني فيهما منهج وضوابط اتبعها، في كتابه «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة».

وباعتبار أن البحث تناول المنهج المتني فجهوده تمثلت فيما يلي:

أ- لم ألاحظ خلال بحثي في الموضوع تباينا بين منهج الألباني ومنهج العلماء النقاد، بل الألباني على منهج المحدثين ويستند إليهم، مما يدل أن المنهج النقدي عندهم واحد، وإنما يقع الخلاف في التصحيح والتضعيف، وهذه مسألة يحكمها الاجتهاد كما سبق وأن أشرت إلى هذه النقطة. إنما الخلاف وقع بين المحدثين والفقهاء والأصوليين، لأن طريقة الفقهاء يغلب عليها البعد المعنوي للحديث، بينما يتحاشون النظر إلى إسناد الحديث الذي يعتبر عمدة النقل في الدين عند المحدثين.

ب- إن جهود الألباني في السلسلة الضعيفة تجلت في الصناعتين، وكانت الصناعة الإسنادية البارز الأكبر في هذا الكتاب، ولم أجد له حديثاً إلا وبدأ بالدراسة الإسنادية قبل أن يثني بالدراسة المتنية، إلا في حديث أو حديثين، ونوع هذه الأحاديث التي حكم عليها بالجانب المتني وضْعُها ظاهر ومنتشر بين العلماء وأهله، مما يدل أن الدراسة الإسنادية عند المحدثين هي الأصل والمرجع قبل كل شيء، وصنيع الألباني في كتابه هذا دليل على ذلك.

ت- عند تناولي لمقاييس نقد المتن، تناولتها من جهتين:

الأولى: من جهة العلل وأنواع العلل، فالألباني في هذه النقطة لم يتكلم كثيراً إلا في أحاديث قليلة جداً، وقد بينت ذلك كثيراً في مسألة الإدراج والاضطراب، والقلب، مما يدل على صعوبة هذا الميدان، ومنهج الألباني في هذا الميدان كان هو منهج العلماء الذين سبقوه، لكنه ربما وافقهم وربما خالفهم، والسبب في مخالفته لهم وقوفه على مزيد من المتابعات والروايات في أحاديث كثيرة، وقد رأينا كيف عقب على الإمام السيوطي والحافظ ابن حجر وغيرهم.

الثانية: من جهة عرض الحديث على بعض الأصول النصية وغير النصية، فالألباني لم يعرض جميع أحاديث السلسلة على هذه الأصول إنما عرض تلك التي تتسع لهذه الأصول، فإذا كان الحديث يخالف القرآن ولم يجد له في السنة عَرْضَهُ على القرآن دون بقية الأصول، وإن كان الحديث له علاقة بالتاريخ عَرْضَهُ على التاريخ دون بقية الأصول، وهكذا.

ج- أَكْثَرُ الأحاديث حكما هي تلك التي حكم عليها من جهة رواة الإسناد، أي اتصال السند، وأكثر الأحاديث التي حازت اصطلاح علوم الحديث هو الحديث الموضوع، أو قوله: ضعيف.

ح- من خلال ما سبق يُرَدُّ على الذين يقولون بأن الألباني لا يقوم بنقد المتن، فهذا غير صحيح، إنما الصحيح في قولهم أن النقد المتني عنده أتى بنسبة قليلة من النقد السندي، وقد أجبنا على ذلك؛ وهو أن النقد السندي هو المعتمد عند المحدثين وبعد ذلك يأتي النقد المتني إن كان في متن الحديث ما يقال فيه من جهة معانيه، سواء كانت فقهية أو غيرها.

خ- الألباني- رحمه الله- من خلال هذا الكتاب فقط الذي درسته يعتمد إلى حد ما على الحافظ ابن حجر في حكمه على الرواة من جهة الإسناد، فهل لِمَا جمعه الحافظ وباعتباره خاتمة الحفاظ. أم لشيء آخر؟، ولا نجزم بذلك لأنه إذا ظهر للألباني خلاف ما ذهب إليه الحافظ فإنه يتراجع ويعقب على الحافظ بأسلوب علمي وأدب رفيع.

د- طال نَفْسُ الشيخ كثيرا في المجلدات الخمسة الأولى، وهي أفضل المجلدات عندي لتصدرها بمقدمات رائعة يبين فيها منهجه في كتابه هذا، ويبين حتى لون بعض الأحاديث التي يدرسها.

ذ- وافق جمهور المحدثين في نقد متن الحديث، ومن منهجه أن يعرف بالمصطلح محل الدراسة، بعد ذلك يسقط الدراسة الإسنادية والمنتية وفق ما سبقه من تعريف لذلك المصطلح.

ر- كما انفرد الألباني ببعض الضوابط والمقاييس، وقد ذكرتها في موضعها، ومنها على سبيل المثال قاعدة تضعيف الحديث لعلة عدم عمل السلف به.

ز- إن الأحاديث التي يخصها بالنقد الطويل هي تلك الأحاديث التي تحتاج إلى دراسة، ولاسيما إذا كان الحديث محل النقد انتشر بين المسلمين، فالألباني في مقدمات كتبه يؤكد أن من أهدافه أن يصفى السنة النبوية مما شابها من تحريف وتأويل، لذلك إذا اعترض الحديث عمله ويرى فيه من النكارة والبطلان فيطنب فيه ويبينه بقدر انتشاره بين المسلمين.

س- في دراسته للحديث إذا اعترته العلل من جهة الإسناد والمتن، فهو يبين العلل الإسنادية بنوع من التفصيل، بعد ذلك ينتقل إلى العلل المنتية، معتمدا كثيرا على آراء العلماء والفقهاء والأصوليين دون تمييز، وذلك إذا ظهر له الحق في ذلك، هذا كله فيما يخص الجانب المنتي.

أما الجانب الآخر الخاص بالكتاب فيتمثل فيما يلي:

4- رغم ما تطرق إليه الألباني في دراساته فإنه يحتاج إلى لجنة من الباحثين المتخصصين لتقسيم المهام بينها لإثراء منهج الرجل في كل ماله علاقة بأصول الحديث ومصطلحاته.

5- في دراساته الكثير من الفوائد الفقهية التي لا يستطيع أحد أن ينكرها، وهي بمثابة الجواب الكافي لمن يقول بأن الألباني محدث وليس بفقهاء، وحبذا لو كانت بعض الدراسات على كتبه لتُدْرَسَ التناول الفقهي للألباني للأحاديث النبوية.

6- كما أوصي البعض أن لا يتعصب للألباني لأن علم الحديث أصلا يحكمه الاجتهاد، والشيخ الألباني من المجتهدين يصيب ويخطئ.

7- في دراستي حاولت أن لا أتعصب للشيخ، وإن وجد ذلك، فقد تعصبت للحق الذي يحمله الألباني- رحمه الله- كما أراه واعتقده، وشهادة العلماء له أكبر دليل على ذلك، اعترافا لعلمه ومنهجه.

هذا ما وفقني الله إليه في عرض منهج الشيخ في نقد متون الأحاديث، وأنا أشعر بالتقصير في عملي ولاسيما أن هذا الموضوع الذي ولجته يعتبر مزلة أقدام الرجال من العلماء الكبار،

فما يكون الباحث المبتدئ مثلي فيه، وآمل أنني قد قمت بعمل على وجه مقبول، والله أسأل أن يغفر لي زلاتي وهي كثيرة، ويكفر عني سيئاتي، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

الفهارس العامة

1- فهرس الآيات القرآنية

2- فهرس الأحاديث النبوية

3- فهرس الآثار

4- فهرس الأعلام

5- فهرس المصادر والمراجع

6- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة ورقم الآية	طرف الآية
231	البقرة «28»	«هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ ِ جَمِيعًا»
252	البقرة «105»	«مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِبِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا»
80	البقرة «214»	«وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ»
63	البقرة «215»	«فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ»
117-32	البقرة «253»	«وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ»
أ	آل عمران «102»	«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ».
121	آل عمران «119»	«مُوتُوا بِعَيْظِكُمْ»
أ	النساء «1»	«يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ...»
63	النساء «47» و«115»	«إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»
233	النساء «81»	«وَأَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»

224	المائدة «67»	«يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ»
171	المائدة «97»	«لَيَذُوقُ وَبَالَ أَمْرِهِ»
251-250	المائدة «107»	«يا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَصِرْكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَبْتُمْ»
60	الأنعام «146»	«قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ...»
57	الأنعام «166»	«وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى»
231	الأعراف «30»	«قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ...»
268	الأعراف «187»	«يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا...»
249	الأعراف «190-191»	«فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شِرْكًَا فِيمَا ءَاتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ...»
233	الأنفال «47»	«وَلَا تَنَازَعُوا»
63	التوبة «5»	«فَإِنْ تَابُوا، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَءَاتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ»
63	التوبة «11»	«فَأَخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ»
232	يونس «26»	«لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَ زِيَادَةٌ»
258	هود «114»	«إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ»

252-251	الرعد «39-40»	«لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ...»
ب	الحجر «9»	«إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ»
60	النحل «8»	«وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً»
أ	النحل «44»	«وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ...»
252	النحل «101»	«وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا...»
32	الإسراء «36»	«وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ...»
153	الإسراء «60»	«وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ»
153	الإسراء «60»	«وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ»
267	الحج «45»	«وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ»
236	النور «61»	«فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ...»
258	العنكبوت «45»	«إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ»
أ	الأحزاب «70-71»	«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ...»
273 - 119	ق «37»	«إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ»
232	النجم «3-4»	«وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ»

105-56	الطلاق «1»	«لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ، وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ»
232	القيامة «23-22»	«وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ»
236	العلق «10-9»	«أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ»
241	الزلزلة «8-7»	«فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	طرف الحديث
	- أ -
241	«اجمعوا له العالمين»
62	«أحج عن أبي قال: نعم إن لم تزده خيرا لم تزده شرا»
254	«أدفنوا موتاكم»
235	«إذا جاء أحدكم يوم الجمعة»
111	«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب»
235	«إذا دخل أحدكم المسجد»
232	«إذا دخل أهل الجنة الجنة»
218	«إذا ذلت العرب ذل الإسلام»
235	«إذا صعد الخطيب المنبر»
140	«إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلد»
65	«إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه»
236	«إذا قلت لصاحبك أنصت»
190	«إذا كان أحدكم يصلي»
275	«إذا كانت صيحة في رمضان»

104	«إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل»
162	«إذا وقعت الفأرة في السمن»
272	«ارجع فقد بايعناك»
150	«أعتق أو أمسك. قال لمن صك جاريته الراحية»
169	«أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه»
239	«اعملوا فكل ميسر لما خلق»
255	«أقل الحيض ثلاث»
180	«أكرموا الخبز، ومن كرامته أن لا ينتظر لأدم»
149	«أكف الناس قتلة أهل الإيمان»
146	«ألا أخبركم بخير الشهداء»
146	«ألا أخبركم بشر الشهداء»
172	«الأئمة من قریش ولهم عليهم حق عظيم»
138	«اللهم أبا عامر، اجعله في الأكثرين يوم القيامة»
6	«اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا»
138	«اللهم اغفر لعبيد أبي عامر»
209	«أما يخشى الذي يرفع رأسه»
278	«أمرت أن أقاتل الناس»

239	«إن أحدكم ليعمل بعمل»
238	«إن الله تعالى لا يؤخر نفسا»
199	«إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل»
240	«إن الله لا يعذب حسان الوجوه»
241	«إن الله لا ينظر إلى أجسادكم»
176-175	«إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين»
225	«إن أول أربعة يدخلون الجنة»
137-136	«إن العبد ليتكلم بالكلمة»
258	«إن فلانا يصلي الليل كله»
30	«إن كذبا علي ليس ككذب»
265	«إن مريم سألت الله عز وجل»
250	«إن الناس إذا رأوا الظالم»
247	«إنك لم تدع لنا شيئا»
232	«إنما أصحابي مثل النجوم»
131	«إنما الأعمال بالنيات»
100	«أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله- صلى الله عليه وسلم-»
85	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- احتجر في المسجد»

85	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- احتجم في المسجد»
185	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- أمر النساء أن يعقدن»
65	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- كان يتوضأ برطلين من الماء»
85	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- صلى إلى عنزة»
102	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- رأى في بيتنا جارية»
255	«أن النبي- صلى الله عليه وسلم- صلى الصبح»
193	«أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- صلى بالناس»
244	«أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- كان يرفع»
258	«أن رجلاً أصاب من امرأة قبلته»
176	«أنتم الغر المحجلون يوم القيامة»
241	«أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة»
250	«أين ذهبتم؟»
- ب -	
64	«الباذنجان شفاء من كل داء»
64	«الباذنجان لما أكل له»
- ت -	
178	«تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء»

184	«تفترق أمتي على بضع وسبعون فرقة»
160	«تكون هذة في شهر رمضان»
- ث -	
146	«ثم يأتي قوم تسبق إيمانهم»
146	«ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون»
85	«ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله»
- ج -	
142	«الجالس وسط الحلقة ملعون»
- ح -	
225	«حب الدنيا رأس كل خطيئة»
62	«حج بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم-»
238	«حسن الخلق وحسن الجوار»
276	«الحمد لله الذي وفق رسول الله»
- خ -	
143	«خذوا للرأس ماء جديد»
147	«خير أمتي القرن الذي»

- د -	
259	«دعوني من السودان»
231	«الدنيا حرام على أهل الآخرة»
267	«الدنيا كلها سبعة أيام»
140	«دية ذكي دية مسلم»
- ر -	
185	«رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعقد التسبيح»
- ز -	
187-186	«زينوا أصواتكم بالقرآن»
188-186	«زينوا القرآن بأصواتكم»
- س -	
78	«سيأتي من بعدي رجل يقال له النعمان»
- ش -	
197	«شراركم عزابكم»
- ص -	
280	«صام نوح - عليه الصلاة والسلام - الدهر»
281	«صمتم يومكم هذا؟»

- ط -	
105	«طلقني زوجي فأردت النقلة»
- غ -	
272	«غبار المدينة شفاء»
- ف -	
188	«فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا»
272	«فر من المجذوم»
- ق -	
260	«قوموا كلكم فتوضئوا»
- ك -	
143	«كأني بقوم يأتون»
142	«كان إذا ضحى اشترى كبشين»
216	«كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة»
262	«كان الرجل إذا طلق امرأته»
169	«كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إذا كبر»
263	«كان الطلاق على عهد رسول الله- صلى الله عليه وسلم-»
167	«كان للنبي - صلى الله عليه وسلم- سكتتان»

161-142	«كان يخر على ركبتيه ولا يتكى»
184	«كان يسبح بالحصى»
159	«كان يستمطر في أول مطرة ينزع ثيابه إلا الإزار»
99	«كسر عظم الميت ككسره حيا»
222	«كل مؤدب يجب أن تؤدى مأدبته»
274	«كلوا التين»
261	«كما تكونوا يولى عليكم»
243	«كنا إذا صلينا»
248	«كنا إذا سلم علينا النبي- صلى الله عليه وسلم- قلنا»
- ل -	
201	«لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر»
269	«لا تتذروا فإن النذر لا يرد من قدر الله»
246	«لا جمعة ولا تشريق»
223	«لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر»
252	«لا يرد القضاء إلا الدعاء»
270	«لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق»
143	«لا يقرأ في الصبح بدون عشرين آية»

190	«لا يقطع الصلاة امرأة ولا كلب ولا حمار»
192	«لا يقطع الصلاة شيء»
189	«لا يقطع الصلاة كلب ولا حمار ولا امرأة»
84	«لتؤذن الحقوق»
188	«لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت»
134	«لكم (يعني الجن) كل عظم ذكر اسم الله عليه»
249	«لما حملت حواء»
271	«لما قدم المدينة»
181	«لما نزل عليه الوحي»
278	«لهم ما لنا»
274	«لو أن بكاء داود»
279	«لو كان جريج الراهب»
153	«ليست بشجرة نبات إنما هم بنو فلان»
205	«ليس من أمبر أمصيام في أمسفر»
188	«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»
145	«ليس من ليلة إلا والبحر يُشرف فيها ثلاثا»
268	«ليس من مريض يمرض»

- م -	
266	«المؤمن عمود الله»
160	«المؤمن منفعة إن ماشيته نفعك»
188	«ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي»
237	«ما من أحد يسلم علي»
145	«ما من ليلة إلا والبحر يستأذن ربه»
237	«ما من نبي يموت»
239	« ما منكم من أحد»
145	«ما من يوم إلا والبحر يستأذن ربه»
178	«مبلغ الحلية مبلغ الوضوء»
223	«مرحبا بسيد المسلمين وإمام المتقين»
237	«مررت على موسى ليلة أسري»
148	«مسح برأس اليتيم»
252-238	«من أحب أن يبسط له في رزقه»
260	«من أكل لحم الجزور فليتوضأ»
214	«من بلغه عن الله شيء فيه فضيلة»

215	«من بلغه عن الله فضل»
216	«من بلغه عن الله فضيلة»
222	«من حافظ على الأذان سنة»
208	«من حج فلم يرفث ولم يفسق»
64	«من حج البيت ولم يزرني فقد جافاني»
218-80	«من حدث عني بحديث يرى أنه كذب»
264	«من دعا بهذه الأسماء»
219	«من رفع يديه في الصلاة فسدت صلاته»
218	«من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له»
65	«من زرع في أرض قوم»
78	«من قال لا إله إلا الله يخلق من كل كلمة»
146	«من قدم من نسكه شيئاً أو أخره»
219	«من قرأ خلف الإمام ملئ فوه ناراً»
226-212	«من كثرت صلاته بالليل أبيض وجهه بالنهار»
218-79-77-29	«من كذب علي متعمداً»
257	«من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر»
246	«من ولد له ثلاثة»

- ن -	
85	«نحن قوم لنا شرف»
82-29	«نضر الله امرءا سمع مقالتي»
163	«نهى أن يبال في الماء الجاري»
60	«نهى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- عن أكل كل ذي مخالب»
141	«نهينا عن صيد كلب المجوسي وطائره»
- ه -	
262	«هذه يد لا تلمسها النار»
179	«هكذا رأيت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يتوضأ»
- و -	
281	«وددت أنه لم يطعم الدهر»
64	«والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم»
270	«وكل بالشمس تسعة أملاك»
281	«ولدت في زمن الملك العادل»
240	«الولد سر أبيه»
232	«وما ينطق عن الهوى»

-ي-	
154	«يأتكم عكرمة بن أبي جهل مؤمنا مهاجرا»
233	«يا جبريل صف لي النار»
146	«يا رسول الله! ذبحت قبل أن ارمي»
221	«يا عجباً كل العجب للشاك في قدرة الله»
260	«يا رسول الله أنتوضأ من لحم الغنم»
254	«يا معاذ إذا كان في الشتاء»
142	«يتكلم رجل بعد الموت»
156	«يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأنبياء»
190	«يقطع الصلاة المرأة والحصار والكلب»
77	«يكون في أمي رجل يقال له أبو حنيفة»
220	«يكون في أمي رجل يقال له محمد بن إدريس»
251	«يمحو الله ما شاء إلا»
149	«يمسح المتيمم هكذا»

فهرس الآثار والأقوال

الصفحة	القائل	طرف الأثر
- أ -		
179	نعيم بن المجرم	«أشرع في العضد والساق»
169	واثلة بن الاسقع	«إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته»
263	عمر بن الخطاب	«إن الناس قد استعجلوا»
217	ابن عمر	«أن رجلا عطس فقال»
56	عائشة	«أن عائشة دعت أبا هريرة فقالت: يا أبا هريرة...»
81	عبد الله بن مسعود	«أن عبد الله بن مسعود كان إذا قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -»
176	نعيم بن المجرم	«أنه رقى إلى أبي هريرة على ظهر المسجد»
236	ثعلبة بن أبي مالك	«إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر»
250	أبو بكر	«أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية»
- ت -		
57	أبي مليكة	«توفيت ابنة لعثمان - رضي الله عنه - بمكة»
- ج -		
246	عمر	«جمعوا حينما كنتم»

- د -		
189	أبو عثمان الهدي	«دخلت دار أبي موسى الأشعري»
178	أبو زرعة	«دخلت على أبي هريرة فتوضأ إلى منكبيه»
- ر -		
176	نعيم المجر	«رأيت أبا هريرة يتوضأ، فغسل وجهه»
176	نعيم المجر	«رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد»
- س -		
81	محمد بن سوقة	«سمعت أبا جعفر يقول: كان عبد الله بن عمر إذا سمع من بني الله»
- ف -		
225	ابن تيمية	«فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج»
252	ابن عباس	«فأول ما نسخ من القرآن القبلة»
179	أبو هريرة	«فمن استطاع»
- ق -		
58	عروة بن الزبير	«قالت عائشة: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو ماراً بنا إلى الحج»

- ك -		
248	عمرو بن شعيب	«كان ابن عمر إذا سُلم عليه»
81	محمد بن سيرين	«كان أنس بن مالك قليل الحديث»
247	مالك	«كان أصحاب النبي- صلى الله عليه وسلم-»
189	أبو مشجة	«كان عمر يقدم الشاب الحسن الصوت»
249	الحسن البصري	«كان هذا في بعض أهل الملل»
221	ابن المديني	«كان يضع الحديث على رسول الله- صلى الله عليه وسلم-»
59	إبراهيم النخعي	«كانوا يأخذون من حديث أبي هريرة ويدعون»
178	أبو حازم	«كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة»
116	الشافعي	«كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم-»
- ل -		
116	عمر	«لا يمنحك قضاء قضيت فيه اليوم»
252	ابن عباس	«لا ينفع الحذر مع القدر»
- م -		
119	مالك	«ما منا من أحد إلا رد أو رد عليه إلا صاحب هذا الغير»

234	الحسن البصري	«ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط»
252	ابن عباس	«من أحد الكتابين»
177	أبو هريرة	«من استطاع أن يطيل غرته فليفعل»
219	أبو حنيفة	«من رفع يديه في الصلاة فسدت صلاته»
251	ابن عباس	«من القرآن يقول: «يبدل الله ما يشاء»»
- ن -		
141	الشافعي	«الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة»
- ه -		
179	عثمان بن عفان	«هلموا أتواكم لكم وضوء رسول الله- صلى الله عليه وسلم-»
- و -		
57	ابن عباس	«والله هو أضحك وأبكى»
246	أحمد	«وأول جمعة جمعت»
248	زيد بن ثابت	«والسلام عليك- أمير المؤمنين-»
176	نعيم بن المجرم	«وكان إذا غسل ذراعيه كاد أن يبلغ نصف العضد»
116	أبو حنيفة	«ويحك يا يعقوب»

فهرس الأعلام

-أ-

- ابن الآبار:.....213.
- إبراهيم بن أبي يحي:.....152.
- الأقناني: أمير كاتب.....219.
- ابن الأثير:.....187.
- أحمد بن حنبل:.....07،29،32،38،44،77،78،79،81،104،132،135،136،
- 138،141،143،145،152،156،162،163،168،169،170،171،172،176،186،
- 190،191،197،200،201،202،205،208،209،210،211،220،212،237،238،
- 246،247،249،250،255،258،269،271،276.
- أحمد بن محمد: عز الدين بن عبد السلام.....258.
- الأحول: عاصم.....85.
- الأحنائي:.....42.
- آدم- عليه السلام-:.....234.
- آزر- والد إبراهيم- عليه السلام-:.....240.
- إسرائيل بن يونس: ابن أبي إسحاق السبيعي.....200.
- الاسفرائيني: محمد بن قبيصة.....180.
- أسماء بنت أبي بكر:.....100.
- إسماعيل بن إبراهيم:.....134.
- إسماعيل بن عليّة:.....35.
- الاشبيلي: عبد الحق.....140،149.

168.....	أشعث: من أصحاب البصري.
189،188،116،104	الأشعري: أبو موسى.
07.....	الأشقر: عمر سليمان.
274،272،254،226،223،219،218،185،160،159،40	الأصبهاني: أبو نعيم.
199.....	الأعز: أبو مسلم.
36	الأعظمي:
227،208،199،186،172،96.....	الأعمش: سليمان بن مهران.
15	آل الشيخ: حسن عبد الله.
15	آل الشيخ: محمد بن إبراهيم.
62.....	آمنة بنت وهب:
238،237،215،193،65.....	أنس بن مالك:
36	الأنصاري:
56.....	الأنصاري: محمد بن مسلمة.
103.....	الأوزاعي:
102.....	الأيلي: عقيل بن خالد.
188،187.....	أيوب:
233.....	أبو أيوب- رضي الله عنه:-
- ب -	
11.....	ابن باز: عبد العزيز.
180.....	الباقي: محمد بن محمد بن مرزوق.
226.....	البلجي: جندب بن عبد الله.

- البخاري: محمد بن إسماعيل.....(ج)،20،21،22،29،38،44،57،59،98،
 102،103،104،136،138،140،146،148،153،155،172،176،181،182،183،
 198،280،211،221،235،242،248،258،272،277
- أبو بردة:.....104
- البرديجي: أبو بكر.....(ت196)
- البرهاني: سعيد.....03،06
- بريدة:.....278
- البزار:.....258
- بزيع أبي الخليل:.....216
- البيستي: ابن حبان.....39،198،209،210
- ابن بشران:.....249
- بشير علي عمر:.....(ح)
- ابن بطال القرطبي:.....(ج)
- ابن البغندي:.....193
- البغدادى: أبو بكر الخطيب.....40،77،78،148،153،169،170،171،214،222،
 226،247،259،262،270،276،279
- البغوي:.....39،215،255،258
- أبو بكر الصديق- رضي الله عنه:-.....56،250،263
- بكر عبد الله أبو زيد:.....12
- بكير الجزري:.....172
- بلال- رضي الله عنه:-.....216

البلقيني: السراج.....182
 بوخبرة: محمد بن الأمين الحسيني.....14
 البوطي: محمد سعيد رمضان.....36
 البيهقي: أبو بكر.....40،44،99،134،136،139،142،146،149،162،169،
 171،172،176،180،190،193،205،207،222،225،226،237،244،248،262،
 271،276،281

- ت -

التبريزي:.....24
 الترمذي:.....16،20،21،22،65،102،113،142،147،156،
 1208،161،224،249،250،276،277
 تمام:.....265
 ابن تيمية:.....(ك)،09،25،41،63،64،67،78،94،145،168،177،178،225،
 226،256،257،258،270

التيمي: سليمان.....252

- ث -

ثابت بن موسى الزاهد:.....212،213،227
 ثعلبة بن أبي مالك:.....236
 الثوري: سفيان.....62
 الإثيوبي: محمد بن علي.....13

- ج -

جابر بن سمرة- رضي الله عنه:-.....243

207،206،106.....	جابر بن عبد الله:
235،113.....	جابر الجعفي:
220،149.....	ابن الجارود:
183.....	الجرجاني: أبو القاسم.....
182.....	الجرجاني: الشريف.....
207،205،152،151.....	ابن جريج: عبد الملك.....
173،172.....	جرير:
147.....	الجزري:
،225،223،215،214،197،140،67،63،61،41،(ج).....	ابن الجوزي: أبو الفرج.....
270،265،264،259،232،227،226	
277.....	الجويني:
-ح-	
277،43.....	الحارث:
209،208،179.....	أبو حازم:
،154،140،112،111،56،40،37،36.....	الحاكم: أبو عبد الله النيسابوري.....
266،255،252،249،204،203،185،180،171،170،169،161،160	
،140،139،138،136،132،99،78،76،66،40،36.....	ابن حبان:
255،243،242،227،190،185،163،162،161،149	
37.....	الحراني: أحمد.....
276،233،232،214،127.....	ابن حزم:
249،234،226،225،201،168،167	الحسن البصري:

214.....	الحسن بن عرفة:
223.....	الحسن بن الحسين العرنى الكوفى الشيعى:
200.....	حفص بن غياث:
154.....	أم حكيم بنت الحارث:
113.....	حكيم بن جبير:
25،24،18،08.....	الحلبى: على حسن عبد الحميد.
141،111،66.....	حماد بن أبى سليمان الفقيه:
192.....	حماد بن أسامة:
210.....	حماد بن زيد:
210،201.....	حماد بن سلمة:
07.....	حمدي عبد المجيد السلفى:
168.....	حميد الطويل:
،143،141،(140ت)،116،112،111،76.....	أبو حنيفة: النعمان بن ثابت.
	212،219،144
08.....	الحوينى: أبو إسحاق.

-خ-

100.....	خالد بن دريك:
15.....	خالد بن عبد العزيز:
193،192،190.....	الخدري: أبو سعيد.
201،200،192،191،190،134، 25.....	ابن خزيمة:
132.....	ابن خصيفة:

الخطابي:	255،189،188،187،186.....
الخطيب: محب الدين	10.....
الخلال: أبو محمد	214.....
الخلعي: أبو الحسن	271.....
خلف نجم عبد الرحمان:	54.....
الخليلي: القزويني	(ت203)،98،93،75.....
ابن أبي خيثمة: أبو بكر	151.....

- د -

الدارقطني:	،185،179،167،161،152،141،140،104،103،85،44،09.....
	226،210،193،192،189
الدارمي: أبو عثمان	208،143،44،09.....
الداني: أبو عمر	172.....
أبو داود:	،186،185،171،169،162،161،149،21،20،19،16.....
	،262،255،250،243،238،237،236،224،211،210،201،192،191،190،188
	281،276
ابن أبي داود:	189.....
ابن داود القطان البصري عمران:	202.....
داود بن أبي هند:	136،135،134.....
الدبري:	187،186.....
الدبري: إسحاق	151.....
أبو الدرداء:	207،206.....

- ابن دقيق العيد:.....248
- الدمشقي: سليمان بن موسى.....65
- الدمشقي: العلاء بن كثير الحضرمي.....256
- الدمشقي: محمد بن عبد الرحمن القرشي وهو أبو قيس.....222
- مسفر الدميني:.....(ح)، 53
- أبو الدنيا:.....38،36
- ابن أبي الدنيا:.....226
- الديلمي:.....274،267،261،44
- ابن دينار: عبد الله.....137،136
- ابن دينار: عمر بن دينار.....96

- ذ -

- أبو ذر:.....274،191
- الذهبي:.....،182،180،162،152،151،140،56،42،37،36،31،23،08،04
- 277،266،265،255،252،218،216،209،206،202،190،185

- ر -

- الرازي: أبو حاتم.....254،227،224،208،206،196،78،77،61،29
- الرازي: أبو زرعة.....178
- الرازي: ابن أبي حاتم الرازي.....257،242،236،227،226،140
- ابن رافع:.....246
- رافع بن خديج:.....65
- الرافعي:.....272،266

الرامهرمزي:	83،38.....
ابن راهويه: إسحاق	190،77،76.....
ربيعة بن أبي عبد الرحمن الفقيه:	131.....
الربيع بن ثعلب:	209.....
الربيع بن حسين:	244،243.....
أبو رجاء:	214.....
ابن رجب الحنبلي:	99،98،94،66،65،9.....
ابن رشد: أبو الوليد:	248.....
الرملي: عباد بن عباد:	269.....
- ز -	
زائدة:	162.....
الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني	48.....
الزبيدي: محمد بن الوليد الزبيدي	103،102.....
الزبيرى: محمد بن عبيد الله أبو محمد	99.....
الزركشي:	182،56،07.....
الزركلي:	04.....
زكريا الأنصاري:	183.....
الزهري: محمد بن شهاب	،163،152،151،103،102،99،96،94،60.....
	207،205،182،181
الزهيري: سمير بن أمين	07.....
زوغو: أحمد	04،03.....

248.....	زيد بن أرقم:
248.....	زيد بن ثابت:
146.....	زيد بن خالد:
278،93،31.....	الزيلعي:
10.....	زينو: محمد جميل.

- س -

244	السالمي: عبد الله بن محمد
75.....	سبأ: عبد الله بن سبأ
44،42.....	السبكي: تقي الدين:
277.....	السبكي: عبد الوهاب
200،96.....	السيبيعي: أبو إسحاق
215،183،43.....	السخاوي:
254.....	السخري: سليمان بن عيسى
07،02.....	السدحان: محمد بن عبد العزيز
100،96.....	السدوسي: قتادة بن دعامة
270.....	السراج: أبو محمد القاري
276،181،140.....	ابن سعد:
185.....	ابن سعد: إبراهيم
222.....	ابن سعيد: محمد
262،155،154.....	سعد بن معاذ:
36.....	السقاف:

187.....	ابن سلام: أبو عبيدة القاسم.....
36.....	السلفي: أرشد.....
41.....	السلفي: أبو طاهر.....
77.....	السلمي: مأمون بن أحمد.....
233،167.....	سمرة:.....
215.....	السمرقندي: أبو إسماعيل.....
270.....	السمرقندي: أبو عمر.....
274.....	ابن السني:.....
172.....	سهل أبو الأسد:.....
267.....	السهمي:.....
242.....	السوسوه: عبد المجيد:.....
23،14.....	السيد سابق:.....
81.....	ابن سيرين: محمد.....
،268،267،264،259،227،215،214،212،90،43،37،36،19.....	السيوطي:.....
	284،274

- ش -

70،08.....	الشاطبي: أبو إسحاق.....
،116،83،82،78،77،76،73،72،32.....	الشافعي: محمد بن إدريس.....
	220،219،204،203،141
23.....	شاكر: أحمد محمد.....
267،140.....	ابن شاهين: أبو حفص.....

09.....	الشاويش: زهير
162.....	شجاع بن الوليد:
281.....	أنو شروان: كسرى
242.....	شريح القاضي:
227،162،143،142،(ت141)،66،65.....	شريك بن عبد الله القاضي:
210،200،199،188،187،113،85،84،71،70،61.....	شعبة بن الحجاج:
135،59.....	الشعبي:
162.....	شفيق أبو الليث:
17.....	شقرة: محمد بن إبراهيم
13.....	الشنقيطي: محمد الأمين
256،251،215،44.....	الشوكاني:
172.....	شيبان:
11،07،04،02.....	الشيبياني: محمد بن إبراهيم
147،246،178،163،149،44.....	ابن أبي شيبة:
33 (ط)،.....	الشيخ: محمد حسن عبد الحميد

- ص -

66.....	الصائغ: عبد بن نافع
271.....	الصابوني: طالب
149.....	ابن صاعد:
13.....	الصباغ: محمد بن لطف
207.....	صفوان بن عبد الله:

ابن الصلاح: أبو عمرو04،23،84،91،92،94،113،130،166،182،211،212

الصنعاني: عبد الرزاق.....44،62،150،151،179،186،197،200

صهيب:.....57

الصيرفي: سعيد بن مسعود.....226

- ض -

الضحاك: أبو بكر عمر بن أبي عاصم.....21

ضمرة:.....170،171

ابن ضويان: إبراهيم الحنبلي.....(ت19)

الضياء:.....250،265

- ط -

ابن طاهر:.....218،219،277

الطباخ: راغب.....04،06

الطبراني:.....07،39،143،149،163،193،209،216،225،234،235،242،

247،250،255،257،259،268،269،270،274

الطبري:.....208،209،247،251،252

الطيبشي: سلطان.....(ج)

الطحاوي:.....24،39،135،149،161،169،170،171،176،190،236،244،

250،258

الطحان: محمود بن أحمد.....(ح)

طلحة:.....186،233

ابن طولون: محمد.....214

الطيالسي:.....136،199،276

- ع -

- عائشة- رضي الله عنها-:.....56،57،58،59،100،106،181،182،191،233،234
- ابن أبي عاصم:.....149
- عاصم بن كليب:.....162
- عباد بن الصمد:.....215
- عباد بن كثير:.....141
- العباد: عبد المحسن بن حمد.....09
- ابن عباس: عبد الله- رضي الله عنه-.....57،106،188،189،191،192،
- 207،234،243،251،252،257،263
- عباسي: محمد عيد.....07
- عبد الأعلى بن عبد الأعلى:.....134
- عبد الله بن أبي برزة الأسلمي:.....206،207
- عبد الله بن إدريس:.....135
- عبد الله بن الديلمي:.....170
- عبد الله بن سالم:.....170،171
- عبد الله بن عمرو:.....58،59،206،207
- عبد الله بن محمد بن عائشة:.....271
- ابن عبد البر:.....62،215،241،276
- عبد بن أحمد بن سواده: أبو طالب.....222
- عبد الجبار بن الورد:.....188
- عبد الرحمن عبد الخالق:.....10

09.....	عبد الرحمن عبد الصمد:
113.....	عبد الملك بن أبي سليمان:
135.....	عبد الوهاب بن عطاء:
152.....	ابن عبيدة: موسى
66.....	ابن عتيبة: الحكم
233،179،57	عثمان بن عفان-رضي الله عنه-:
100،11.....	العثيمين: محمد بن الصالح
270،254،216،210،208،190،189،185،142،140،136،78	ابن عدي:
135.....	ابن أبي عدي: محمد
154.....	عدي بن حاتم:
241،44.....	ابن عراق:
226،(04ت).....	العراقي: عبد الرحيم بن حسين
214.....	ابن العربي:
182،58.....	عروة بن الزبير:
155،154.....	عزت عبيد الدعاس:
24.....	ابن أبي العز الحنفي:
113.....	العزرمي: محمد بن عبيد الله العزرمي
274،265،264،260،226،224،223،215،180،148،138،44.....	ابن عساكر:
،128،124،113،104،102،96،93،86،84،43،31.....	العسقلاني: ابن حجر

130،131،133،142،152،161،163،175،177،178،180،181،182،183،184،
185،188،189،191،198،199،202،204،206،208،209،210،211،212،214،
215،226،227،269،277،284

- العسقلاني: عبيد بن آدم.....266
- عطاء بن أبي رباح:.....151
- عطاء بن أبي مسلم الخراساني:.....151،152
- عطاء بن السائب:.....151
- عطاء بن يزيد الليثي:.....190
- عطاء بن يسار:.....190
- عطاء: شيخ ابن جريج.....151
- عفير بن معدان:.....193
- عقيل:.....181
- العقيلي:.....140،148،149،183،197،198،265،276،277
- عكاف بن بشير التميمي:.....197
- عكرمة بن أبي جهل:.....154
- عكرمة بن خالد:.....251،252
- العلاء بن الحارث:.....256
- العلي: إبراهيم.....02
- علي- رضي الله عنه:-.....75،76،224،225،233،247
- علي بن الجعد.....39
- علي بن حجر:.....134

- علي بن زيد بن جدعان: 201.....
- عمار بن ياسر - رضي الله عنه-: 207، 206.....
- ابن أبي عمر: 209.....
- ابن عمر: 266، 248، 244، 235، 233، 217، 185، 81، 57.....
- عمر بن إبراهيم: 249.....
- عمر بن حصين: 147.....
- عمر بن الخطاب: 263، 247، 246، 236، 234، 189، 116، 105، 98، 57، 56.....
- عمر بن مالك النكري: 132.....
- عمرو بن عثمان: 57.....
- العنزي: أبو موسى محمد بن المثنى العنزي..... 85.....
- العوام بن حوشب: 104.....
- أبو عوانة: 243، 200، 190، 178، 176، 163، 136.....
- العوايشة: 20.....
- عوض الله: طارق..... 11.....
- العيزري: عبد الرحمن..... 07.....
- عيسى - عليه السلام-: 226.....
- ابن عيينة: سفيان..... 209، 208، 205، 162، 61.....

- غ -

- أبو غدة: عبد الفتاح..... 36.....
- الغزالي: أبو حامد..... (ت 04)
- الغزالي: محمد (المعاصر)..... 24، 13.....

- الغزنوني:.....253
 الغماري:.....36
 غياث بن إبراهيم النخعي:.....223،222
 ابن غياث: عمر بن حفص.....199

- ف -

- فاطمة الزهراء-رضي الله عنها:-.....155
 أبو فروة: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة.....191،190
 الفريابي: محمد بن تميم.....262
 الفحل: ماهر الفحل.....(ح)
 الفسوي: يعقوب.....269
 الفضل بن الحباب:.....271
 الفقيه: أبو إسحاق إبراهيم بن فراس الفقيه.....170
 الفلاكي: أبو عبد الله.....267،254
 فيصل بن عبد العزيز (ملك السعودية):.....16
 فليح بن سليمان:.....177

- ق -

- القاسمي: جمال الدين.....183،24،23
 قتادة:.....249
 أبو قتادة:.....202
 قتيبة بن سعيد:.....131
 أبو قتيبة:.....38

185،184.....	القدامي: عبد الله بن محمد بن ربيعة
22،13.....	القرضاوي: يوسف
44.....	القرطبي: ابن وضاح
253،41.....	القرطبي:
257،221.....	القضاعي:
151،141،81،71،61.....	القطان: يحي بن سعيد
142.....	القطيعي:
(ت 04).....	القلموني: محمد رشيد رضا
105،59،56.....	فاطمة بنت قيس:
،73،72،67،65،64،63،54،53،42،09،08،(ك)،(ج).....	ابن القيم الجوزية:
277،273،272،271،259،249،242،200،192،191،147،145،76،74	

-ك-

216.....	كامل: أبو العلاء
52.....	كايتاني:
104.....	يزيد بن أبي كبشة:
96.....	ابن أبي كثير: يحي
251،249،271،234،188،187،147،146،42،23،08.....	ابن كثير: الحافظ
182	ابن كثير: محمد
198.....	كريمة بنت كلثوم الحميري:
207،206.....	كعب بن عاصم الأشعري:

183.....	كعب بن مرة:
233.....	أبي بن كعب:
258.....	الكلابذي: أبو بكر
153.....	الكلبي: الرافضي.
154.....	ابن أم كلثوم: عبد الله.
270.....	الكناني: أبو حفص.
09.....	الكوثري: محمد زاهد.
77.....	الكوسج: إسحاق بن منصور.
147.....	الكوفي: الحسن.
200.....	الكوفي: فضيل بن غزوان.

- ل -

220،219،183،70.....	اللكنوي: أبو الحسنات
164	الليث بن سعد:
281،176،164،144،(ت143)،85.....	ابن لهيعة: عبد الله.
257،180،177.....	ليث بن أبي سليم:
144،141.....	ابن أبي إيلي القاضي: محمد بن عبد الرحمن.

- م -

،226،224،212،208،191،190،149،21،20،16.....	ابن ماجه:
	280،277،250،227
197.....	المازني: بشر بن عطية

مالك بن أنس:.....41،44،60،66،67،81،82،85،111،112،119،136،

137،146،170،171،184،185،220،226،236،247

المبارك: عبد الله بن المبارك.....70،171

مبارك: محمد.....06

المجذوب: محمد.....05

المجمر: نعيم بن عبد الله.....177،178

محمد بن أبي حفص:.....205،207

محمد بن أحمد بن هارون:.....266

محمد بن الحسن:.....111،140

محمد بن إسحاق:.....179

محمد بن عبيد الله:.....225

محمد بن معاذ:.....161

محمد بن ميسرة وهو محمد بن أبي حفصة البصري:.....210

محمد بن يحيى (ابن أبي عمر):.....208

المدخلي: ربيع بن هادي.....09

المديني: علي بن المديني.....96،151،161،210،221،226

مرة بن كعب:.....183

ابن مردويه:.....182

المروزي: نوح بن أبي مريم.....76

المروزي:.....136

المزي:.....44

104.....	مسعر:
147،135،82،81.....	ابن مسعود: عبد الله.
،56،44،41،09،08،06.....	مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري.
،191،190،183،178،176،163،147،146،141،140،138،134،102،94،61،60	
،252،243،241،237،236،235،232،224،208،207،205،201،200،196،195	
272،270،263،216،260	
103	مسلم: الوليد بن مسلم.
221.....	ابن مسور: عبد الله.
189.....	أبو مشجعة:
08.....	مشهور حسن آل سلمان:
247.....	مصعب بن عمير:
(ح).....	مصلح محمد:
193.....	المظفر:
278،277.....	معاذ بن جبل:
202.....	معاذ بن هشام:
248،76،75.....	معاوية بن أبي سفيان:
191.....	ابن معقل: عبد الله.
207،206،205،200.....	معمر بن راشد:
223،210،209،202،85،79،78،48،29.....	ابن معين: يحيى.
216.....	ابن المغيرة: عبد الله بن محمد.
56.....	المغيرة بن شعبة:

- 154..... ابن أم مكتوم: عبد الله
- 198..... المكحولي: محمد بن راشد
- 219 مكحول:
- 113..... المكي: أبو الزبير
- 188،57..... أبو مليكة:
- 274،272،227،43..... المناوي:
- 252،177،21،20..... المنذري:
- 200..... منصور بن المعتمر الكوفي:
- 209،208 منصور بن المعتمر بن عبد الله:
- 48..... ابن منظور الإفريقي:
- 12 المنيع: عبد الله بن سليمان
- 192،77،61 ابن مهدي: عبد الرحمن
- 223..... المهدي: الخليفة
- 182،181،163..... مهر بن راشد:
- 209..... المؤدب: أبو إسماعيل وهو إبراهيم بن سليمان بن رزين الأردني
- 145..... مولى عمر: أبو صالح
- 77..... ميسرة بن عبد ربه:
- ن -
- 178..... الناجي: إبراهيم
- 121..... ناصر العمر:
- 272..... ابن النجار:

149،111،59.....	إبراهيم النخعي:
139.....	عبد الله بن نعيم:
39،25.....	النسائي: أبو خيثمة زهير بن حرب
،163،162،161،140،138،21،20،16،08، (ح).....	النسائي: أبو عبد الرحمن.....
281،252،224،221،211،210،202،199،185	
226.....	ابن نصر:
275،160.....	نعيم بن حماد:
185.....	النقاش:
227.....	ابن نمير:
189.....	النهدي: أبو عثمان
240.....	نوح- عليه السلام:-
242.....	نوح ابن قيس:
269،255،236،192،189،185،102،41،24،09.....	النووي:

- ه -

44.....	ابن عبد الهادي:
171،170.....	هانئ بن عبد الرحمن:
113.....	الهجري: إبراهيم بن مسلم
34.....	الهروي: عبد الله الحبشي
220،219،218	الهروي: مأمون بن أحمد
،180،179،178،177،175،169،147،106،59،56.....	أبو هريرة:
275،258،255،246،237،200،191،190،188،183	

176.....	ابن أبي هلال:
209.....	هلال بن سيف:
08	الهاللي: سليم بن عيد
198.....	الهاللي: عطية بن بسر
113.....	ابن الهمام الحنفي:
51.....	همام عبد الرحيم سعيد:
242،150،43.....	الهيثمي:

- و -

161.....	وائل بن حجر:
224.....	الواحدي:
07	الوادعي: مقبل بن هادي
181.....	الواقدي:
244.....	الورجلاني: يوسف بن إبراهيم السدراتي
172.....	وكيع بن الجراح:
242.....	الوليد بن صالح النخاس الضبي: أبو محمد الجزري
143.....	عبد الله بن وهب:
136.....	وهيب بن خالد:

- ي -

171،170.....	يحي بن حمزة:
61	يحي بن عبيد الله:
136،135	يزيد بن زريع:

252.....	يزيد النحوي:
208.....	يسار أبو الحكم:
76	ابن يسار: محمد بن إسحاق بن يسار.....
216،139،138.....	أبو يعلى:
182،91.....	اليمني: ابن الوزير.....
66،24،08.....	اليمني: المعلي.....
64.....	يوحنا:
116،111.....	أبو يوسف:
207،205،168.....	يونس: من أصحاب الحسن البصري.....

فهرس المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم.

- أ -

2- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشر الكاملة، الإمام اللكنوي الهندي، تعليق: عبد الفتاح أبو غدة، ط3، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، 1414هـ-1994م.

3- أحاديث معلة ظاهرها الصحة، مقبل بن هادي الوادعي، ط2، دار الآثار للنشر والتوزيع، اليمن، 1421هـ-2000م.

4- أحكام الجنائز وبدعها، الألباني، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1412هـ-1992م.

5- أدب الزفاف، الألباني، ط1، شركة الشهاب، الجزائر، بدون تاريخ.

6- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الحافظ أبو يعلي الخليلي القزويني، ضبطه الشيخ: عامر أحمد حيدر، د.ط، دار الفكر، بيروت، 1414هـ-1993م.

7- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الشيخ الألباني، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ-1985م.

8- أسباب اختلاف المحدثين، خلدون الأحذب، ط1، دار السعودية، جدة، 1405هـ-1985م.

9- الاعتصام، الإمام الشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، ط1، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، 1418هـ-1997م.

10- الأعلام، خير الدين الزركلي، ط1، دار العلم للملايين، بيروت 1417هـ.

11- إعلام الموقعين عن ربي العالمين، ابن القيم، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1323هـ.

12- الالزامات والتتبع، الإمام الدارقطني، مقبل بن هادي الوادعي، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1405هـ-1985م.

13- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلزل والتضليل الجارفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ.

- ب -

14- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، للحافظ ابن كثير، شرح: أحمد محمد شاكر، تعليق: الألباني، تحقيق: علي حسن الحلبي، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1417هـ-1996م.

- ت -

15- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، ط1، الطبعة الخيرية، مصر، 1306هـ.

16- تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، ط2، دار المعارف، القاهرة،.

17- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، د ط، مطبعة الخانجي، القاهرة، 1349هـ.

18- التاريخ، يحيى بن معين، تحقيق: أحمد نور سيف، ط1، مركز البحث العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، 1979م.

19- تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، ط2، توزيع مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1425هـ-2004م.

20- - تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، الإمام جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو معاذ طارق بن وعود الله بن محمد، ط1، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1424هـ- 2003 م.

21- تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ-1998م.

22- تقريب التهذيب، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415 هـ - 1995 م.

- 23- تقريب علم الحديث، منهج دراسة يجمع بين أصالة القديم وجدة الحديث، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، ط1، دار الكوثر، مصر، 2009م.
- 24- تلخيص صفة صلاة النبي- صلى الله عليه وسلم-، الألباني، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1421هـ-2000م.
- 25- تمام المنة في التعليق على «فقه السنة»، الألباني، ط3، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، 1409هـ.
- 26- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الحافظ ابن عبد البر، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ- 2003 م.
- 27- التمييز، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الاعظمي، ط2، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض، 1402هـ.
- 28- تهذيب التهذيب، الحافظ ابن حجر، اعتناء: إبراهيم الزبيق، وعادل مرشد، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ-2001م.
- 29- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ-1998م.
- 30- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، أسسه واتجاهاته، الدكتور: رفعت فوزي عبد المطلب، ط1، مكتبة الخانجي، مصر، 1400هـ-1981م.
- 31- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ-1997م.

- ج -

- 32- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، 1429هـ-2008م.
- 33- جامع الأصول في أحاديث الرسول- صلى الله عليه وسلم-، ابن الأثير، تحقيق: أيمن صالح شعبان، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ-1998م.
- 34- الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمان بن أبي حاتم، دار الكتب العلمية «مصور عن طبعة مجلس دائرة العثمانية»، الهند.

35- جهود الشيخ الألباني في الحديث رواية ودراية، عبد الرحمان العيزري، ط1، مكتبة الرشد، ناشرون، الرياض، العربية السعودية، 1425هـ.

- ح -

36- حاشية المسح على الجوربين، جمال الدين القاسمي، تقديم: أحمد شاكر، تحقيق: الألباني، ط5، المكتب الإسلامي، بيروت، 1406هـ-1986م.

37- الحاوي للفتاوى، السيوطي، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1395هـ.

38- الحديث الضعيف، وحكم الاحتجاج به، د/عبد الكريم الخضير، ط3، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1426 هـ.

39- حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد بن إبراهيم الشيباني، ط2، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الصفاة، الكويت، 1425هـ-2004م.

- د -

40- دراسات في الجرح والتعديل، محمد ضياء الرحمان الأعظمي، ط1، المطبعة السلفية، الهند، 1403هـ-1983م.

- ر -

41- ردع الجاني المعتدي على الألباني، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، ط2، دار المحجة للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة، 1430هـ-2009م.

42- الرسالة، الإمام الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، د. ط. المكتبة العلمية، بيروت، لبنان،

- ز -

43- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، ط14، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، بيروت، الكويت، 1407هـ-1986م.

- س -

44- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، طبعة جديدة، بدون رقم، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1995م.

- 45- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، العربية السعودية، 1404هـ -1988م .
- 46- سلسلة الدراسات الحديثية، د. محمد بن عمر بن سالم بازمول، ط1، دار الإمام أحمد، القاهرة، 1429هـ-2008م.
- 47- سير أعلام النبلاء، الإمام الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1429هـ -2008م .

- ش -

- 48- شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: الدكتور، همام عبد الرحيم سعيد، ط4، مكتبة الرشد، ناشرون، المملكة العربية السعودية، 1426هـ -2000م .
- 49- شرح كتاب صفة صلاة النبي- صلى الله عليه وسلم- من التكبير إلى التسليم كأنك تراها للألباني، شرح: محمد بن عمر بن سالم بازمول، ط2، دار الاستقامة، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1430هـ-2009م.
- 50- شرح لغة المحدث، منظومة في علم مصطلح الحديث، نظم وشرح: طارق عوض الله، ط1، مكتبة ابن تيمية، الجيزة، مصر العربية، 1422هـ-2002م.
- 51- شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث، شرحها أبو معاذ طارق بن عوض الله، ط1، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، العربية السعودية، 1430هـ-2009م.

- ص -

- 52- صحيح البخاري، الإمام البخاري، د ط، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، 1419هـ -1998م .
- 53- صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، ط1، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ-2000م.
- 54- صحيح سنن ابن ماجة، ابن ماجة، الألباني، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة، مكتبة المعارف، الرياض، 1417هـ -1997م .
- 55- صحيح سنن أبي داود، أبو داود، الألباني: الطبعة الأولى للطبعة الجديدة، مكتبة المعارف، الرياض، 1419هـ -1998م .

56- صحيح سنن الترمذي، أبو عيس الترمذي، الألباني، ط2، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1422هـ-2002م .

57- صحيح سنن النسائي، عبد الرحمان بن شعيب النسائي، الألباني، ط1، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1419هـ-1998م.

58- صحيح السيرة النبوية، الألباني، ط1، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، 1421هـ.

59- صحيح مسلم، الإمام مسلم، د ط، دار الفكر، بيروت، 1424هـ- 2004 م.

60- صلاة التراويح، الألباني، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ-1985م.

- ض -

61- ضعيف الترغيب والترهيب، ط1، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ-2000م.

- ع -

62- علوم الحديث، والنكت عليه، للحافظين: العراقي والعسقلاني، تأليف: طارق عوض الله، ط1، دار ابن عفان، ودار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض، القاهرة، 1429هـ-2008م.

- غ -

63- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، الألباني، د ط، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ.

- ف -

64- فتح الباري شرح صحيح البخاري، الحافظ ابن حجر، ط1، مكتبة دار السلام، الرياض، 1418هـ- 1997 م.

65- فقه أهل العراق وحديثهم، الكوثري، عبد الفتاح أبي غدة، د ط، كراتشي: ايجام سعيد، 1401هـ.

66- الفكر المنهجي عند المحدثين، د. همام عبد الرحيم سعيد، ط1، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، 1408هـ.

- ك -

67- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، ط2، دار الفكر، بيروت، 1985م.

68- الكفاية في علم أصول الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق الدميّاطي، ط1، دار الهدى، جمهورية مصر 1423هـ- 2003 م.

- ل -

69- لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، ط3، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 2004م.

- م -

70- مالك، حياته وعصره، آراؤه الفقهية، محمد أبو زهرة، ط2، الانجلو المصرية.

71- المجروحين من المحدثين، ابن حبان، تحقيق: عبد المجيد السلفي، ط2، دار الصمعي، السعودية، 1428هـ- 2007 م.

72- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمان، بن محمد العاصمي النجدي، د ط، دار الإفتاء، الرياض، 1382 هـ.

73- محدث العصر، محمد ناصر الدين الألباني، سمير بن أمين الزهيري، د ط، دار الفجر للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر العاصمة، الجزائر، 1422هـ.

74- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الإمام الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، ط1، دار الفكر، بيروت، 1391هـ.

75- محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة، إبراهيم العلي، ط1، دار القلم، بيروت، 1422 هـ.

76- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ط2، المكتبة العصرية، بيروت، 1417هـ - 1996 م.

77- المدخل إلى علوم الحديث، أبي معاذ طارق عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة، دار ابن القيم، دار ابن عفان، السعودية، القاهرة، 1424هـ- 2003م.

78- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: حمدي الدمرداش محمد، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، 2000م.

- 79- المسند، الإمام أحمد، شرح أحمد محمد شاكر، ط1، دار الحديث القاهرة، 1416هـ-1005م.
- 80- معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، اعتنى بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: أ.د/ السيد معظم حسين، ط2، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، 1397هـ-1977م.
- 81- مع شيخنا ناصر السنة والدين- محمد ناصر الدين الألباني-، علي حسن عبد الحميد الحلبي، ط1، دار المصحف الشريف، الجزائر العاصمة، الجزائر، 1421هـ-2000م.
- 82- مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، د. مسفر غرم الله الدميني، ط1، دار المدني، جدة، 1405هـ-1984م.
- 83- المقتررب في بيان المضطرب، أحمد بازمول، ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1422هـ-2001م.
- 84- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، ابن الصلاح، تعليق: إسماعيل زرمان، ط1، مؤسسة الرسالة، ناشرون، بيروت، لبنان، 1425هـ-2004م.
- 85- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم الجوزية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة وسليمان بن عبد الفتاح أبو غدة، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 1433هـ-2012م.
- 86- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، بدر الدين بن جماعة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1410هـ-2007م.
- 87- الموسوعة الفقهية الميسرة، حسين بن عودة العوايشة، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1422هـ-2002م.
- 88- الموضوعات، ابن الجوزي، ت: عبد الرحمان محمد عثمان، ط2، دار الفكر، بيروت، 1983م.

- ن -

- 89- نصب الراية لأحاديث الهداية، الإمام الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، ط1، دار القبلة، جدة، مؤسسة الريان، بيروت، المكتبة المكية، 1417هـ-1997م.
- 90- نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق، الألباني، ط5، المكتبة الإسلامية، بيروت، 1406هـ-1986م.

-
- 91- النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتاب الأئمة الرجيحة وتضعيف لمئات الأحاديث الصحيحة، الألباني، ط1، دار ابن عفان، العربية السعودية.
- 92- نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين، د. نجم عبد الرحمان خلف، مكتبة الرشد، الرياض، بحث ألقاه المؤلف بالمدينة المنورة عام: 1409هـ.
- 93- النكت على مقدمة ابن الصلاح، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د/ ربيع بن هادي المدخلي، ط1، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1404 هـ.
- 94- النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، الحافظ ابن حجر العسقلاني، علّق عليها: علي حسن الحلبي، ط4، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1419هـ- 1998م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	أ

الفصل التمهيدي:

ترجمة الألباني وجهوده في خدمة السنة

و كتابه: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»

[45- 01]

المبحث الأول: ترجمة الشيخ الألباني	02
1- اسمه، لقبه، كنيته، نسبه	02
2- مولده	02
3- هجرة والده	02
4- بداية تلقيه العلم	03
5- كيف اهتم الشيخ الألباني بعلم الحديث و كيف برز فيه؟	04
6- الألباني الساعاتي	05
7- شيوخه	06
8- تلاميذه	06
9- منزلته العلمية وثناء العلماء والفضلاء عليه	10
10- اعتماد الجامعات الإسلامية والمراكز العلمية العالمية على الشيخ الألباني	14
11- نص وصيته	16
12- وفاته ودفنه	17
المبحث الثاني: جهود الألباني في خدمة السنة النبوية الشريفة	18

- 18 **المطلب الأول: مؤلفاته المستقلة**
- 23 **المطلب الثاني: تحقيقات الشيخ- رحمه الله- على مؤلفات العلماء المطبوعة**
- 27 **المبحث الثالث: كتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**
- 27 **المطلب الأول: التعريف بالكتاب**
- 29 **المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب**
- 31 **المطلب الثالث: منهج الألباني في الكتاب**
- 37 **المطلب الرابع: مصادره**

الفصل الأول:

نقد المتن عند المحدثين قبل الشيخ الألباني - رحمه الله-

[122-46]

- 47 **توطئة**
- المبحث الأول: تعريف النقد وأهميته، والشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد السند دون نقد المتن.....
- 48 **المطلب الأول: التعريف بالنقد عامة، وتعريفه إسناداً ومنتناً**
- 48 **الفرع الأول: تعريف النقد لغة**
- 48 **الفرع الثاني: تعريف النقد اصطلاحاً**
- 49 **الفرع الثالث: التعريف بنقد متن الحديث وإسناده**
- 49 **أولاً: تعريف نقد الإسناد**
- 49 **ثانياً: تعريف نقد المتن**
- 50 **المطلب الثاني: بيان أهمية نقد المتن عند المحدثين**
- 51 **المطلب الثالث: الشبهة المثارة حول اهتمام المحدثين بنقد سند الحديث دون متنه**

- 51 الفرع الأول: شبهة المستشرقين
- 52 الفرع الثاني: شبهة بعض من استشكل الأمر من المسلمين
- 55 المبحث الثاني: نشأة نقد المتن وتطوره
- 56 المطلب الأول: مرحلة الصحابة
- 59 المطلب الثاني: مرحلة التابعين وأتباع التابعين
- 60 المطلب الثالث: مرحلة ظهور المصنفات في علم الحديث
- 62 المطلب الرابع: نقد متن الأحاديث الموضوعية
- 63 المطلب الخامس: ابن تيمية وابن القيم- رحمهم الله- ونظرتهما في نقد المتون
- 65 المطلب السادس: تطور نقد متن الحديث بعد ابن تيمية وابن القيم
- 68 المبحث الثالث: اهتمام العلماء بنقد متون الأحاديث
- 68 تمهيد
- 69 المطلب الأول: بغية المحدث عند نقده للحديث
- 69 الفرع الأول: الإسناد من الدين
- 69 أولاً: تعريف الإسناد
- 69 ثانياً: أقوال أهل العلم في الإسناد
- 70 الفرع الثاني: بغية الناقد بين الإسناد والمتن
- 70 أولاً: هل قصد المحدث الناقد للحديث يكون على معنى الحديث أم على نسبه؟
- 72 ثانياً: حقيقة القواعد الكلية المعمول بها عند المحدثين للحكم بها على المتن
- 75 المطلب الثاني: أسباب الخطأ في الروايات
- 75 الفرع الأول: الأسباب المباشرة وظاهرة الوضع في الحديث
- 75 أولاً: محاربة الإسلام والمسلمين

75ثانيا: العامل السياسي
76ثالثا: ترغيب الناس وحثهم على فعل الخير
77رابعا: التعصب للمذاهب الفقهية ونصرتها
78خامسا: الأخبار الخاصة بالوعظ والقصص
80الفرع الثاني: أسباب متعلقة بالرواية ونشأة علل المتون
80أولا: الرواية بالمعنى
81أ- حكم الرواية بالمعنى
82ب- القول المختار في حكم الرواية بالمعنى
83ثانيا: التصحيف والتحريف
83أ- منشأ أصل التسمية
84ب- الفرق بين المصحف والمحرّف
84ج- أقسام المصحف والمحرّف
84د- أمثلة الأنواع الخمسة
841- التصحيف في الإسناد
852- التصحيف في المتن
853- التصحيف في البصر
854- التصحيف في السمع
855- التصحيف في المعنى
85ثالثا: عدم الضبط
87المبحث الرابع: التداخل بين علل الأحاديث وعلاقته بنقد المتون عند المحدثين
88المطلب الأول: موجبات العلة
88تعريف العلة

90	الفرع الأول: التفرد
90	أولاً: تعريف التفرد.....
91	ثانياً: أنواع التفرد
92	ثالثاً: حكم الغريب بنوعيه.....
95	الفرع الثاني: الاختلاف
95	أولاً: تعريف الاختلاف
96	ثانياً: ضابط الاختلاف
97	ثالثاً: حكم الاختلاف
97	المطلب الثاني: بعض قرائن العلة تفرداً ومخالفة.....
98	الفرع الأول: قرائن الإعلال بالتفرد.....
98	أولاً: تفرد الرواة الذين هم في مرتبة دون الحفاظ
99	ثانياً: تفرد الرواة المتأخرين.....
100	ثالثاً: قرينة الألفاظ المنكرة في الحديث
101	الفرع الثاني: قرائن الإعلال بالمخالفة
102	أولاً: تفضيل ضبط راوي معين على أصحابه عند الاختلاف على شيخهم.....
103	ثانياً: معرفة الراوي بحديث شيخه أدرى من غيره.....
105	ثالثاً: قرينة مخالفة القرآن.....
106	رابعاً: مخالفة المعروف من السنن النبوية.....
107	المطلب الثالث: أنواع علل الحديث
110	المبحث الخامس: الحكم على الأحاديث مرجعه إلى الاجتهاد
110	المطلب الأول: الاجتهاد في تحديد المفاهيم بين التنظير وطرق الإثبات الميداني.....
110	الفرع الأول: الاجتهاد في تحديد المصطلحات والمفاهيم النظرية.....

114	الفرع الثاني: طرق الإثبات الميداني للضوابط والمفاهيم النظرية.....
116	المطلب الثاني: أسباب تراجمات الشيخ الألباني عن بعض الأحكام التي قضى بها على بعض الأحاديث.....

الفصل الثاني:

منهج الألباني في تضعيف الحديث، ونظرتة إلى نشأة علل المتن وأنواعها

[228-123]

124	تمهيد.....
126	المبحث الأول: تنظير الألباني في تضعيف الحديث.....
126	المطلب الأول: تنظير الألباني في تضعيف الحديث لعلل السند.....
126	الفرع الأول: قواعد اتصال السند.....
127	الفرع الثاني: عدالة الراوي وضبطه.....
128	1- الطعن في الراوي من جهة عدالته.....
128	2- الطعن في الراوي من جهة ضبطه.....
129	المطلب الثاني: تنظير الألباني في تضعيف الحديث لعلل المتن.....
129	الفرع الأول: الشذوذ.....
130	الفرع الثاني: العلة.....
131	1- المخالفة.....
131	2- التفرد.....
133	المبحث الثاني: أسباب نشأة علل المتن عند الألباني.....
133	المطلب الأول: عدم الضبط وتطبيقاته عند الشيخ الألباني.....
134	المثال الأول.....
136	المثال الثاني.....

138المثال الثالث
140المطلب الثاني: الرواة الذين جرحهم الألباني أكثر من غيرهم
1401- أبو حنيفة النعمان بن ثابت
1412- شريك بن عبد الله القاضي
1433- عبد الله بن لهيعة
144المطلب الثالث: الرواية بالمعنى وتطبيقاتها عند الشيخ الألباني
145المثال الأول
146المثال الثاني
146المثال الثالث
148المطلب الرابع: التصحيف والتحريف عند الشيخ الألباني
148الفرع الأول: تطبيقات للتصحيف في المتن عند الألباني
148المثال الأول
149المثال الثاني
150المثال الثالث
152الفرع الثاني: تطبيقات للتحريف في المتن عند الألباني
153المثال الأول
154المثال الثاني
156المثال الثالث
157خلاصة المبحث
159المبحث الثالث: موجبات رد الأحاديث من جهة المتن عند الألباني
159المطلب الأول: التفرد ودوره في إعلال الرواية من جهة المتن
159المثال الأول

160	المثال الثاني
160	المثال الثالث
161	المطلب الثاني: المخالفة المتتية ودورها في إعلال الروايات
161	المثال الأول
162	المثال الثاني
163	المثال الثالث
165	المبحث الرابع: أنواع علل المتون عند الألباني من خلال السلسلة الضعيفة
165	توطئة
166	المطلب الأول: الحديث المضطرب متنا وأثره في التعليل وتطبيقاته عند الألباني
166	تعريفه اصطلاحا
167	تعريفه عند الشيخ الألباني- رحمه الله-
167	المثال الأول
169	المثال الثاني
172	المثال الثالث
173	المطلب الثاني: الحديث المدرج متنا وأثره في التعليل وتطبيقاته عند الألباني
173	تعريف المدرج عند العلماء
175	تعريفه عند الألباني
175	المثال الأول
180	المثال الثاني
181	المثال الثالث
182	المطلب الثالث: الحديث المقلوب متنا وأثره في التعليل وتطبيقاته عند الألباني
182	تعريف المقلوب في اصطلاح أهل الحديث

184	تعريفه عند الألباني.....
184	المثال الأول.....
186	المثال الثاني.....
189	المثال الثالث.....
195	المبحث الخامس: مصطلحات أخرى عبر بها الألباني عن العلة المتنية.....
195	المطلب الأول: الحديث المنكر متنا وتطبيقاته عند الألباني.....
195	تعريف الحديث المنكر عند علماء الحديث.....
196	تعريف الحديث المنكر عند الشيخ الألباني.....
197	المثال الأول.....
199	المثال الثاني.....
201	المثال الثالث.....
203	المطلب الثاني: الحديث الشاذ متنا وتطبيقاته عند الألباني.....
203	تعريف الحديث الشاذ عند علماء الحديث.....
204	تعريف الحديث الشاذ عند الألباني.....
205	المثال الأول.....
208	المثال الثاني.....
209	المثال الثالث.....
211	المطلب الثالث: الحديث الموضوع متنا وتطبيقاته عند الألباني.....
212	تعريف الحديث الموضوع عند علماء الحديث.....
212	تعريف الحديث الموضوع عند الألباني.....
214	المثال الأول.....
215	المثال الثاني.....

216	المثال الثالث
216	المثال الرابع
218	المثال الخامس
218	المثال السادس
219	المثال السابع
220	المثال الثامن
221	المثال التاسع
222	المثال العاشر
222	المثال الحادي عشر
223	المثال الثاني عشر
224	المثال الثالث عشر
225	المثال الرابع عشر
225	المثال الخامس عشر
226	المثال السادس عشر

الفصل الثالث:

محاكمة الألباني لمتن الحديث إلى الأصول العامة

[282-229]

230	تمهيد
231	المبحث الأول: تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول النصية
231	المطلب الأول: عرض متن الحديث على الكتاب
231	المثال الأول
232	المثال الثاني

233	المثال الثالث
235	المطلب الثاني: عرض متن الحديث على الحديث الصحيح
235	المثال الأول
237	المثال الثاني
238	المثال الثالث
240	المطلب الثالث: عرض متن الحديث على أصول الشريعة
240	المثال الأول
240	المثال الثاني
240	المثال الثالث
241	المطلب الرابع: عرض متن الحديث على الإجماع
241	المثال الأول
243	المثال الثاني
246	المبحث الثاني: تضعيف الألباني متن الحديث المخالف للأصول غير النصية
246	المطلب الأول: تضعيف متن الحديث لمخالفته لهدي السلف
246	المثال الأول
246	المثال الثاني
247	المثال الثالث
249	المطلب الثاني: تضعيف متن الحديث لمخالفته للتفسير الصحيح
249	المثال الأول
250	المثال الثاني
251	المثال الثالث

المطلب الثالث: تضعيف متن الحديث لمخالفته ما جرى عليه العمل، ولمخالفته لأقوال العلماء	253
المثال الأول	254
المثال الثاني	254
المثال الثالث	255
المبحث الثالث: تضعيف الألباني متن الحديث لمخالفته أصولاً أخرى	257
المطلب الأول: عرض متن الحديث على العقل	257
المثال الأول	257
المثال الثاني	259
المثال الثالث	260
المطلب الثاني: عرض متن الحديث على التاريخ	261
المثال الأول	261
المثال الثاني	262
المثال الثالث	262
المطلب الثالث: اشتغال متن الحديث على ركابة الألفاظ	264
المثال الأول	264
المثال الثاني	265
المثال الثالث	266
المطلب الرابع: مخالفة الحديث للواقع	267
المثال الأول	267
المثال الثاني	268
المثال الثالث	269

270	المطلب الخامس: مخالفة متن الحديث لبعض العلوم الدنيوية.....
270	المثال الأول
271	المثال الثاني
272	المثال الثالث
274	المبحث الرابع: تضعيف الألباني متن الحديث لمقاييس انفراد بها
274	المطلب الأول: عدم اشتمال بعض الأحاديث على كلام ونور النبوة
274	المثال الأول
274	المثال الثاني
275	المثال الثالث
276	المطلب الثاني: اشتمال الحديث على تعابير وكلام الفقهاء
276	المثال الأول
278	المثال الثاني
279	المثال الثالث
280	المطلب الثالث: مقاييس وضوابط أخرى اعتمدها الألباني في تضعيف متن الحديث ورده ..
280	المثال الأول
281	المثال الثاني
281	المثال الثالث
283	الخاتمة

الفهارس العامة

[358- 287]

288	فهرس الآيات
292	فهرس الأحاديث

305	فهرس الأآثار.....
309	فهرس الأعلام المترجم لهم
336	فهرس المصادر والمراجع
345	فهرس الموضوعات

ملخص البحث

تناول هذا البحث مقاييس الشيخ الألباني في نقد متون الأحاديث دون أسانيدھا، مجيباً عن الأسئلة التالية:

1- ماهي نظرة الألباني إلى نقد متن الحديث؟ وماهي الموجبات التي بنى عليها رده للمرويات؟

2- ماهي القرائن والضوابط التي بنى عليها نقده لمتن الحديث؟

3- ماهي أنواع الأحاديث المعلولة عنده، وما علاقتها بالمقاييس التي اعتمدها من سبقه من العلماء في هذا المجال؟

4- هل الشيخ الألباني عرض جميع أحاديث السلسلة الضعيفة والموضوعة على هذه المقاييس أم بعضها فقط؟ وما معاييرها ومنهجها وضابطه في ذلك؟

5- هل الشيخ الألباني تجاهل إسناد الحديث ولو مرة واحدة، ولجأ إلى نقد متنه من خلال مقاييسه وضوابطه؟ وماهي طريقته في ذلك؟

وقد استخدم البحث منهج الاستقراء التحليلي، حيث قمت بجمع ودراسة كل الأحاديث التي انتقدھا الألباني في كتابه وذلك من ناحية متنها، بهدف الوصول إلى حصر جميع مقاييسه وضوابطه التي اعتمدها في نقد هذه المتون، مستعينا بكتبه الأخرى التي لها علاقة بهذه السلسلة كالسلسلة الصحيحة، وكذا كتاب «إرواء الغليل».

أكد البحث اعتماد الألباني على العلماء الذين سبقوه في هذا الميدان مستعينا في البداية باستعراض قواعد علم الحديث، بعد ذلك ينزل هذه القواعد على متون الأحاديث التي انتقدھا، موافقا لهؤلاء العلماء مرة، ومخالفا لهم في القليل النادر، لأن موضوع الدراسة أمر يحكمه ويضبطه الاجتهاد، كما أثبت البحث أن الألباني انفرد ببعض المقاييس وطبقھا في سلسلته وهي مبنوثة في مواطنها، كما حدد البحث عددا من الأحاديث التي انتقدھا الشيخ في شتى مجالات الموضوعات دون الانتماء إلى لون معين من ألوان الأحاديث، وكان الباحث قد علق على معظم النقد الذي استخدمه الألباني على متون هذه الأحاديث.

وقد توصل البحث في نهايته إلى نتائج، من أهمھا أن جهود الألباني في تصحيح الحديث وتضعيفه تجلت من خلال دراستين وهي النقد الإسنادي والنقد المتني، لم يتناول البحث النقد الأول وإنما اكتفى بدراسة النقد المتني، رغم أن الألباني ركز كثيرا في سلسلته على النقد الإسنادي، أما طريقته في النقد المتني فقد تناول الأحاديث من جهة العلل وأنواعھا، ولم

يتناول هذا الجانب بكثرة مقارنة بالجوانب الأخرى الإسنادية مما يدل على صعوبة هذا الميدان، وفي الجانب الآخر تناول عرض متون الأحاديث على الأصول النصية وغير النصية المتداولة عند العلماء في مجملها إلا في حالات قليلة جدا خالف فيها غيره، والله أعلم.

Résumé

Cette recherche a porté sur les critères et les normes adoptés par CHEIKH EL-ALBANI dans la critique des teneurs d'EL-HADITH ,sans prendre en considération les ROUATS l'ayant repris ,en répondant aux questions suivantes :

1- Quelle est l'approche de CHEIKH EL-ALBANI dans l'étude critique traitant les teneurs d'EL-HADITH ? et quelle sont les raisons à travers les quelles les rejets de certains HADITH a été prononcés ?

2- Quelles sont les indices et les normes utilisés dans la critique des teneurs d'EL-HADITH ?

3- Quelles sont les différentes formes d'EL-HADITH incorrect suivant l'approche de CHEIKH EL-ALBANI? ,et quelles sont les critères adoptée par ses prédécesseurs dans ce domaine ?.

4- Est-ce que l'ensemble des HADITH ASSILSILA ADHAIFA ont tous été examinés par CHEIKH EL-ALBANI par le biais de ces critères ,ou seulement une partie parmi ces HADITH, et quelle sont les critères et les normes ayant servi a la sélection ?.

5- Est-ce que CHEIKH EL-ALBANI a ignoré ISNAD EL-HADITH ne serait ce qui une seule fois ?

Le chercheur a utilisé l'approche de l'inclusion analytique ,par la collection et l'étude de l'ensemble des HADITH qui ont été critiqués par CHEIKH EL-ALBANI dans son livre à travers leurs teneurs en vue d'arriver à une détermination bien précise de l'ensemble des critères et normes adoptés par ce dernier et ce ,par le recours à d'autres livres du même auteurs notamment ASSILSILA ASSAHIHA ET IRWA EL-GHALIL.

Cette recherche confirme que CHEIKH EL-ALBANI a beaucoup été servi par ses prédécesseurs notamment qui ont excellé dans ce domaine (EL-BOUKHARI, MOUSSLIM, ENNASSAI, TERMIDHI), par la présentation des règles de ILM EL-HADITH , et en même temps l'application de ces règles. A l'issue de cette

application , CHEIKH EL-ALBANI a rejoint l'avis de ses prédécesseurs dans la majorité des cas étudiés .

Par ailleurs, le chercheur a démontré que CHEIKH EL-ALBANI s'est distingué par certains critères qu'il a appliqué dans son livre .il a également déterminé un nombre important de HADITH qui ont fait l'objet d'une étude critique abstraction faite des types de ces AHADITH. sachant que le chercheur a tenu à insérer des commentaires au fur et à mesure de cette étude.

En guise de conclusion de cette recherche vient pour mettre l'accent sur les efforts consentis par CHEIKH EL- ALBANI ,dans l'étude critique des HADITH aussi bien pour la teneur que pour ASANID, sachant que ce dernier volet ISNAD a pris la part du lion dans la quasi –totalité de ses études.

